مقالات.بحوث ودراسات. متابعات

العدد 8

وطن الفراتين

أيلول 2021

مجلة فصلية تصدر عن
مركز وطن الفراتين للدراسات الاستراتيجية

مجلة وطن الفراتين بحلتها الجديدة

اقرأ في هذا العدد

استراتيجية مكافحة الفقر في فكر الامام علي وسبل تقنينها في العراق

قمة بغداد نجاحها بتمثيلها الرفيع

افغانستان.. إبتسامة مؤقتة

أثر جريمة الربا على الرابطة الوظيفية

واقعية الولاية على المرأة

وطن الفراتين

مجلة فصلية تصدر عن مركز وطن الفراتين
للدراسات الاستراتيجية التابع لقيادة عمليات
الفرات الاوسط للحشد الشعبي

14 الانتخابات تحدي للحكومة ام الشعب؟

24 العراق في طريق الظلام

50 الوكالات الاستخبارية والأمن الصحي للدول

73 (داعش - عملة (البيتكوين (وصدقات (الجهاد على الشبكة المظلمة

الاشراف العام
اللواء علي الحمداني

رئيس التحرير
د.حيدر الظالمي

مدير التحرير
حسيني الاطرقجي

سكرتير التحرير
محمد جابر الرفاعي

هيأة التحرير
أ.د.نجاح فاهم صابر العبيدي
أ.م.د. مصدق عادل طالب
د. أسامة عبد الكاظم الشبيب
الحقوقي عدنان علي ماجب الجبير
م.م. خالد عبد النبي الأسدي
حازم فاضل ابو صخر
أ.د. سامر مؤيد اللطيف
م.د. حيدر فوزي
د. حيدر جيجان الخزعلي
م.م. سجاد حسين عبد الخضر الشيباني
م.م. عبد المهدي صاحب الموسوي
م.م.نجاح حسين كطان الحسناوي
حيد الجنابي

التنضيد
سجاد علي

التصميم والاخراج
حسين محمد جاسم

رقم الايداع في دار الكتب والوثائق
العراقية 2454 لسنة2020

07700821919
07723764032
Email: alfratenn456@gmail.com

الكتابات المنشورة لا تعبر بالضرورة عن رأي وتوجهات المجلة

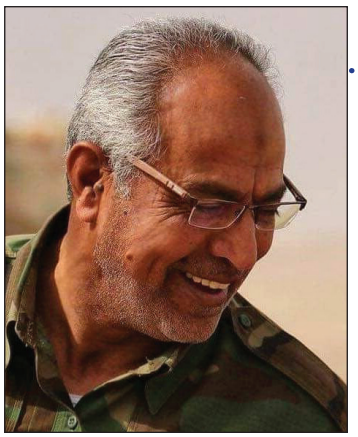

الحفاظ على الفتوى

اللواء علي حسين الحمداني: قائد عسكري

بدءا، المنبر الحسيني المبارك، الذي مهد بصورة شعورية ولا شعورية لفتوى الدفاع الكفائي التي حققت النصر، اذ استعرض هذا المنبر المبارك رسائل الله تعالى الى البشر، وحاملي الرسائل النبوية من الانبياء والرسل والصالحين، وخاصة سيرة النبي الاكرم (ص) وال البيت الكرام (ع)، في خلق الروح الانسانية التي بدورها احيت الانسان، واخرجته من ظلمات الجهل وامبراطوريات الظلام الى العدل والمساواة والمستقبل.

المرجع الاعلى للطائفة المتمثل بآية الله العظمى السيد علي الحسيني السيستاني (دام ظله)، اهتم كثيرا بالجغرافية العراقية بجنبات مختلفة، فكان المعتمدون التابعون لمكتب المرجع الاعلى متوزعين على اقصى الاماكن؛ ليكون التمثيل المرجعي حاضرا بأقصى اقاصي المدن، وكان المنبر المبارك ضمن اهتمامات ونشاطات المعتمدين؛ كون المنبر المدرسة الاكبر للمجتمع المؤمن الذي، المدرسة الكبرى التي تبدا بنواة البلوغ الاولى وتستمر حتى نهاية مطاف العمر انتهاءً برحيل الانسان الى جوار ربه سبحانه وتعالى، لذلك كان اهتمام المرجع الاعلى بهذه المدرسة (مدرسة المنبر)، اهتماما بالغ الاهمية؛ كونه الطريق الى بناء الانسان، الاجيال المتعاقبة التي بناها المنبر ظلت مضرب الامثال على اختلاف الاجيال، ومن الامثلة الحديثة والمعاصرة شباب الدفاع الكفائي، تلك الفتية التي اكملت مسير الدفاع جنبا الى جنب مع الشيبة المباركة، فكان الحادث والحدث والحديث. فالحفاظ على هذه الروح الكريمة هو حفاظ على الفتوى، والحفاظ على الفتوى هو حفاظ على النصر. وحيث استذكار معاني البطولات، فلا بد من فتح النوافذ على مجاهدي الدعم اللوجستي، الذي انطلقوا من المواكب الحسينية، والذين كانوا ترجمة للتربية الحسينية في المنبر الحسيني المبارك، فتلك السواعد والاكتاف التي حملت مسؤولية الدعم، تربت وشدت ازرها من القضية الحسينية والمنبر الحسيني، فكان العطاء ابز ما جاهد به المجاهدون المتطوعون الملبون للفتوى، فكانوا مصداقا للمثال القرآني المبارك الذي قدم الاموال على الانفس، حيث يخاطب المجاهدون بأموالهم ويقدم الاموال على الانفس.

تلك الحالات الباسلة للدعم اللوجستي التي استمرت بدعم القطعات حتى وقتنا الحالي، وتعزز دورها في رعاية ايتام الشهداء وذويهم، ومتابعة الجرحى خاصة اصحاب الحالات الحرجة والمزمنة، فالحفاظ على هذه الشريحة (شريحة الدعم اللوجستي)، هو حفاظ على الفتوى، وهو حفاظ على النصر.

عودة على بدء، انطلاق الفتوى المباركة اثار في نفوسنا نحن ابناء السلك العسكري العراقي شحنة كبيرة ودافعا وحافزا، فحيث امتلانا طاقة حتى فاضت بنا، اتجهنا بعدها الى المعلومة العسكرية وصياغتها، كان الوضع شائكا حيث اننا للمرة الاولى في تاريخ العراق المتخم بالحروب نخوض حربا عقائدية جامحة امام القوات العراقية العسكرية النظامية، انسابت العقيدة على البندقية حتى تشكل المقاتل الوطني والمجاهد العقائدي في شخصية واحدة افرزت عملاقا بوجه المخاطر الخارجية.

ختاما، نجدد الانتماء والارتباط للوطن وصاحب فتوى المواطنة بان نسير على مسطرة التوجيهات العسكرية والروحية لاب العراق والعراقيين سماحة المرجع الاعلى، واذ لا بد من الحفاظ على الوطن وهو بذاته الحفاظ على النصر، والحفاظ على النصر هو بذاته حفاظا على الفتوى.

مفهوم الملائمة الدستورية والعدول عن المبادئ السابقة

سالم روضان الموسوي/ خبير قانوني

من دواعي السرور عودة المحكمة الاتحادية العليا إلى ممارسة مهامها بعد توقف لمدة عام أو اكثر، وفي هذه العودة الميمونة بتشكيلها الجديد قد عادت الحياة إلى القضاء الدستوري في العراق، وكان لباكورة أعمالها الحكم الصادر عنها بالعدد ٣٢/ اتحادية/٢٠٢٠ في ٢٠٢١/٤/٢٥ الذي تضمن القرارات الآتية:

١. رد الطعن المتعلق بطلب عدم دستورية قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٤ وأوضحت في أسباب الرد بان الأحكام الواردة فيه ما زالت الحاجة قائمة اليها في الوقت الحاضر،

٢. الحكم بعدم دستورية النص غير النافذ (نص الفقرة (٥) من القرار ٣٩ لسنة ١٩٩٤

٣. أوردت في حيثيات القرار مبدأ يتعلق بعدم وجوب استئخار الدعوى التي يحاكم عنها المتهم بموجب القرار الطعين وهذه الفقرات الحكمية في قرار الحكم أعلاه أوردت مبادئ أساسية تناولها الفقه الدستوري، ولان أحكام القضاء الدستوري أصبحت من مصادر القاعدة القانونية، حيث يرى بعض فقهاء القانون الدستوري إن الحكم الصادر عن القضاء الدستوري يكون اقرب إلى المنشئ للقاعدة القانونية، لأنه يفصل في مدى دستورية القانون، وبذلك فانه يفصل في مسألة قانونية مجردة وعامة وملزمة لكافة السلطات، لذلك من الممكن أن يكون مصدر غير تشريعي أي ليس مصدر رئيسي أو أصلي لأنه لا ينشئ قاعدة قانونية وإنما يسهم بنهوض قاعدة قانونية كانت ملغاة أو معطلة بعد الحكم بعدم دستورية النص الذي عطلها أو ألغاها[١]، إلا أن عدم ذكر القضاء الدستوري في المادة (١) من القانون المدني رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ المعدل لا يعني انه لا يكون من مصادر القاعدة القانونية، بل ذهب بعض الكتاب إلى ابعد من ذلك عندما اعتبره بمنزلة المصدر الأصلي للقاعدة القانونية وهو يقوم جنباً إلى جنب مع التشريع باعتبارهما يشكلان مصدراً أصلياً للقاعدة القانونية[٢]، لأن الحكم بعدم الدستورية يؤدي إلى نهوض قاعدتين الأولى القاعدة الآمرة في النص الطعين والثانية نهوض القاعدة القانونية السابقة التي كانت معطلة بموجب النص المحكوم بعدم دستوريته[٣]، حيث لا يجوز أن يترتب فراغ تشريعي على بطلان القاعدة القانونية المحكوم بعدم دستوريتها، ويكون الحكم بعدم الدستورية سند تعتمد عليه المحاكم الأخرى باعتباره نص له قوة نفاذ ملزمة وعلى الجميع اتباعه وهذا يمثل الوصف في خصائص القاعدة القانونية باعتبارها عامة ومجردة، وهذه الصور بمجملها توضح بان الحكم الصادر عن المحكمة الدستورية القاضي بعدم الدستورية قد احدث مراكز قانونية جديدة تكون بمثابة قواعد قانونية تستند إليها المحاكم عند التطبيق ويكون سريانها على الجميع، ومن هذه الأهمية التي يتمتع بها الحكم الصادر عن القضاء الدستوري كان لابد من قراءة قرار الحكم الصادر عن المحكمة الاتحادية أعلاه بقراءة فقهية تفيد البحث العلمي ودعم نشر الثقافة الدستورية، وسأعرض للموضوع على وفق الاتي:

أولاً: قرار المحكمة الاتحادية العليا والنص القانوني المطعون فيه

١. قرار المحكمة الاتحادية العدد ٣٢/ اتحادية/٢٠٢٠ في ٢٠٢١/٤/٢٥

أدناه نص قرار المحكمة الاتحادية العليا كما نشر في موقعها الإلكتروني:

(تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٢١/٤/٢٥ برئاسة القاضي السيد جاسم محمد عبود وعضوية القضاة السادة سمير عباس محمد وغالب عامر شنين وحيدر جابر عبد وحيدر علي نوري وخلف احمد رجب وأيوب عباس صالح وعبد الرحمن سليمان علي وديار محمد علي المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الاتي :-

الطلب :-

طلبت محكمة قوى الأمن الداخلي الأولى للمنطقة الخامسة بموجب كتابها المرقم (ح/٢٢٦٥) في ٢٠٢٠/٣/٣٠ والمرفق بالقضية المرقمة (٢٠٢٠/٩٣٠) الخاصة بالمتهم (ر ع .....) واستنادا إلى القرار المتخذ من قبل المحكمة أعلاه بمحضر الجلسة المؤرخ في ٢٠٢٠/٣/٢٩ بيان مدى دستورية قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ المعدل . وقد تضمن محضر الجلسة أعلاه ما يلي :-

١- سبق وأصدرت قوى الأمن الداخلي الأولى قرارها المرقم (٢٠١٩/٩٣٠) في ٢٠١٩/١٢/٨ المتضمن إدانة المتهم أعلاه وفق المادة (١/٥٠) من قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم (٤٠) لسنة ١٩٧٠ المعدل بعد تبديل مادة الإحالة من قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ المعدل إلى مادة الإدانة أعلاه .

٢- أرسلت القضية إلى محكمة تمييز قوى الأمن الداخلي لموضوع الطعن التمييزي واعيدت إلى المحكمة بعد نقض القرار لغرض إدانة المتهم وفق أحكام القرار أعلاه

٣- ترى محكمة قوى الأمن الداخلي الأولى عدم دستورية القرار رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ المعدل للأسباب التالية :-

أ- ان احتواء قرار مجلس قيادة الثورة المنحل المذكور في أحكامه العقابية عقوبة الإعدام يعد مانعاً للمحاكم من جواز أخلاء سبيل المتهم بكفالة وهذا يتعارض مع نص المادة (٣٧/أولا/أ) من الدستور والتي نصت على (حرية وكرامة الإنسان مصونة) وكذلك يتعارض مع أحكام المادة (٢/ج) من الدستور والتي نصت على (لا يجوز سن قانون يتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية الواردة في هذا الدستور) وكذلك يتعارض مع أحكام المادة (١٩/ خامسا) من الدستور التي نصت على (المتهم بريء حتى تثبت إدانته في محاكمة قانونية عادلة) وان المتهم في هذه القضية يبقى موقوفاً في حالة اتهامه وفق أحكام القرار المذكور وان القضية مستأخرة استنادا للمادة (٤) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا لحين البت في الطلب وان المحكمة الاتحادية العليا سبق وان قررت بموجب قرارها بالعدد (١٠/اتحادية) في ٢٠١٩/٢/٢٦ عدم دستورية الفقرة (٢) من قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٧٦) لسنة ١٩٩٤ .

ب- ان الجرائم التي نظمها قرار مجلس قيادة الثورة المنحل انف الذكر هي جرائم ورد ذكرها في القوانين العقابية النافذة قانون العقوبات رقم (١١١) لسنة ١٩٦٩ المعدل وقانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم (٤٠) لسنة ١٩٧٠ المعدل وقانون الكمارك رقم (٢٣) لسنة ١٩٨٤ المعدل وقد وصفت اغلب الجرائم محل النظر في هذه القوانين بحسب خطورتها وجسامتها على انها جنح وان القرار المطعون فيه بالغ في العقوبات الواردة فيه وممكن ان يعد نصاً جائراً او غير شرعي وهو يتنافى مع السياسة الجنائية العامة للدولة لا سيما انه شرع في ظروف استثنائية خلال مدة الحصار الاقتصادي على البلد وان هذه الظروف انتهت بعد عام ٢٠٠٣ .

ج- ان تطبيق القرار والحكم على المتهم بموجبه سوف يعرض المدان بموجبه للطرد استنادا لأحكام المادة (٣٨/اولا/ج) من قانون العقوبات قوى الأمن الداخلي رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ باعتبار ان القرار المطعون فيه وصف الأفعال الواردة فيه بأنها مخلة بالشرف وهذا يتعارض مع نص المادة (١٩٠/سادسا) من الدستور النافذ والتي نصت على (لكل فرد الحق في ان يعامل معاملة عادلة في الإجراءات القضائية والإدارية). لذا طلبت الحكم بعدم دستورية قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ . وقد وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وتوصلت إلى القرار الاتي :-

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد انه بتاريخ ٢٠١٩/٥/٢٨ قدم مركز شرطة الشلامجة مطالعة إلى قاضي محكمة تحقيق شط العرب تتضمن بان مديرية منفذ الشلامجة/ العمليات والخطط أحالت بموجب كتابها المرقم (١٨٩٥) في ٢٠١٩/٥/٢٧ إلى المركز المذكور المتهم (.....) والذي تم ضبط بحوزته كمية من الحبوب والمبينة كميتها ونوعها بموجب محضر الضبط المؤرخ في ٢٠١٩/٥/٢٨ . دونت أقوال المتهم المذكور وأفاد بأنه يقوم بين فترة وأخرى بالسفر إلى جمهورية ايران الإسلامية وانه قام بجلب الحبوب المذكورة من مدينة المحمرة الإيرانية وتم القبض عليه من قبل مفرزة كمرك الشلامجة وانه منتسب بوزارة الداخلية وتم توقيفه وفق أحكام قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ المعدل وبتاريخ ٢٠١٩/١٠/٣ تم إحالة المتهم المذكور إلى محكمة جنايات البصرة/المنطقة الثانية لأجراء محاكمته بدعوى غير موجزة وفق أحكام القرار أعلاه ولعدم قناعة المدعي العام أمام محكمة الجنايات أعلاه طعن به تمييزاً . ونتيجة الطعن المذكور أصدرت المحكمة الأخيرة وبالعدد (٣٦٩/ت.ج/٢٠١٩) في ٢٠١٩/١٠/١٠ قرارها المتضمن (ان المتهم حسن عبد الزهرة طه هو من منتسبي وزارة الداخلية / مديرية شرطة نفط الجنوب لذا كان المقتضى إحالة الدعوى إلى مديرية شرطة نفط الجنوب / الشؤون القانونية لغرض تنظيم امر إحالة بها من قبلهم إلى محكمة قوى الأمن الداخلي الأولى للمنطقة الخامسة حسب الاختصاص استنادا لأحكام المادة (٢٥/أولا/أ) من قانون أصول محاكمات قوى الأمن الداخلي لعدم ترتب حق شخصي للغير) . وبعد إحالة المتهم على محكمة قوى الأمن الداخلي الأولى للمنطقة الخامسة بموجب امر الإحالة المرقم (٧٩) في ٢٠١٩/١١/١٤ أصدرت المحكمة الأخيرة قرارها بالعدد (ح.م/٢٠١٩/٩٣٠) في ٢٠١٩/١٢/٨ المتضمن إدانة المتهم وفق أحكام المادة (١/٥٠) من قانون مزاولة مهنة الصيدلة رقم(٤٠) لسنة ١٩٧٠ وتحديد عقوبته بمقتضاها والحكم عليه بالحبس البسيط لمدة (ستة اشهر) وفق المادة أعلاه وإخراجه من الخدمة وتنحيته عن الوظيفة طيلة مدة محكوميته عملاً بأحكام المادتين (٣٩ و ٤٠/ثانيا) من قانون عقوبات قوى الأمن الداخلي رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٨ وأعيد القرار أعلاه منقوضا بموجب القرار الصادر من محكمة تمييز قوى الأمن الداخلي بالعدد (٢٠٢٠/١٣٩) في ٢٠٢٠/٢/٢٦ وتضمن القرار الأخير ان فعل المتهم ينطبق وأحكام القرار رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ وبعد إعادة الاضبارة الخاصة بالمتهم أعلاه إلى محكمة قوى الأمن الداخلي الأولى/للمنطقة الخامسة طلبت الأخيرة عرض الموضوع على المحكمة الاتحادية العليا للبت في طلبها المتضمن الطعن بعدم دستورية القرار رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ المعدل وتجد المحكمة الاتحادية العليا ان اتجاه محكمة قوى الأمن الداخلي الأولى للمنطقة الخامسة باستئخار

الدعوى استنادا لأحكام المادة (٤) من النظام الداخلي للمحكمة الاتحادية العليا رقم (١) لسنة ٢٠٠٥ لحين البت في الطعن المقدم من قبلها إلى المحكمة الأخيرة مع وجود متهم موقوف اتجاه لا سند له من القانون ولا ينسجم مع قواعد العدالة وحقوق الإنسان وان ذلك يؤدي إلى إطالة مدة توقيف المتهم وان الاستئخار مقيد بما جاء في المادة (٤) من النظام الداخلي أما المادة (٣) من النظام الداخلي فلا توجب الاستئخار .

لذا ولما تقدم تجد المحكمة الاتحادية العليا ان مواد القرار (٣٩) لسنة ١٩٩٤ المعدل المرقمة (١ و ٢ و ٣ و ٤) لم يرد فيها ما يشكل مخالفة لنص دستوري وانها لا تتعارض مع نص المواد (٢/ج و ١٩/خامسا و ٣٧/أولا/أ) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ وان الحاجة الى النصوص القانونية الواردة في المواد أعلاه من القرار لا زالت قائمة لمواجهة الجرائم التي ينطبق عليها الوصف الوارد في المواد (١و٢) من القرار وان تكييف فعل المتهمين مرتكبوا تلك الجرائم وفق المواد المذكورة من القرار لا يشكل تعارض مع حرية وكرامة الإنسان ولا يتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية الوارد ذكرها في الدستور. من جانب اخر تجد المحكمة ان ما تضمنته المادة (٥) من القرار رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ المعدل والتي نصت على (يحال امتهمةن في الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذا القرار على المحكمة الخاصة في وزارة الداخلية بقرار من قاضي التحقيق المختص) ان النص المذكور يتعارض مع نص المادة (٩٥) من الدستور والتي نصت على (يحظر إنشاء محاكم خاصة او استثنائية) وان هذا التعارض موجب للحكم بعدم دستورية المادة أعلاه من القرار حيث ان للنصوص الدستورية علوية في التطبيق. عليه قررت المحكمة الاتحادية العليا رد الطعن بعدم دستورية المواد (١ و ٢و ٣و ٤) من القرار رقم (٣٩) لسنة ١٩٩٤ المعدل والحكم بعدم دستورية المادة (٥) من ذات القرار وصدر القرار بالاتفاق باتاً وملزماً للسلطات كافة استناداً لأحكام المادتين (٩٣/اولاً و ٩٤) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ والمادة (٥/ثانيا) من قانون المحكمة الاتحادية العليا المعدل في ٢٠٢١/٤/٢٥ .)

٢. نص القانون المطعون فيه (قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٤) استنادا إلى أحكام الفقرة (ا) من المادة الثانية والأربعين من الدستور . قرر مجلس قيادة الثورة ما يأتي :

١ - تعد الأفعال الآتية من جرائم تخريب الاقتصاد الوطني ومن الجرائم المخلة بالشرف ويعاقب مرتكبها وكل من ساهم في ارتكابها بالإعدام أو السجن المؤبد أو السجن المؤقت أو الحبس مدة خمس سنوات وبغرامة لا تقل عن عشرة آلاف دينار ولا تزيد على مئة الف دينار، وللمحكمة أن تصادر من أموال المحكوم عليه ما يتناسب مع جسامة الضرر.

ا - إخراج الأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية وغيرها من المواد والأدوات الاحتياطية بصورة غير مشروعة من المؤسسات الصحية الرسمية والجمعيات ذات النفع العام.

ب - تزوير المستندات والسجلات الرسمية الخاص بالأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية وغيرها من المواد والأدوات الاحتياطية بقصد إخفاء التصرفات غير القانونية في هذه المواد

ج - حيازة الأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية وأدواتها الاحتياطية بقصد المتاجرة بها اذا كانت هذه المواد غيرن مجهزة من مصدر معترف به رسميا بموجب قوائم أصولية ويسري ذلك على المجاز بالتعامل في هذه المواد وغير المجاز.

د - حيازة الأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية وأدواتها الاحتياطية من قبل المؤسسات الصحية غير الحكومية اذا كانت هذه المواد غير مجهزة من مصدر معترف به رسميا بموجب قوائم أصولية

٢ - يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد على عشرة الاف دينار ولا تقل عن خمسة الاف دينار كل من :

آ- الطبيب الذي حررنك وصفة طبية وهمية أو مبالغ في كميات الأدوية الموصوفة فيها وثبت كل ذلك بتقرير من لجنة طبية رسمية بقصد صرف أدوية لحاجة غير حقيقية لغرض الاستفادة غير المشروعة .

ب - المسؤول عن المؤسسة الصحية الرسمية عند عدم قيامه باتخاذ

الإجراءات اللازمة أو عدم إخباره السلطات المختصة عند حصول تلاعب بالأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية وغيرها من المواد والأدوات الاحتياطية في مؤسسته .

ج - المدقق أو المفتش أو أي موظف أو مكلف بخدمة عامة ملزم بالإخبار عند عدم إخباره السلطات المختصة في حالة حصول تلاعب بالأدوية والمستلزمات والأجهزة الطبية وغيرها من المواد والأدوات الاحتياطية .

٣ - إضافة إلى العقوبات المنصوص عليها في هذا القرار يخول وزير الصحة صلاحية غلق المؤسسات الصحية غير الحكومية لمدة سنة واحدة عند ارتكابها احدى الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (١) والبند (ا) من الفقرة (٢) من هذا القرار وغلق المؤسسة الصحية نهائيا في حالة تكرار المخالفة .

٤ - يخول وزير الصحة إصدار تعليمات لتحديد المؤسسات الصحية غير الحكومية لأغراض تطبيق هذا القرار .

٥ - يحال المتهمون في الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذا القرار على المحكمة الخاصة في وزارة الداخلية بقرار من قاضي التحقيق المختص.

٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية وتتولى الجهات ذات العلاقة تنفيذه .

ثانياً: المبادئ الواردة في قرار الحكم وردت في قرار الحكم أعلاه ثلاث مبادئ رئيسية مهمة تتعلق بالقضاء الدستوري وما استقر عليه فقه القانون الدستوري وسيكون العرض لها على وفق الاتي:

١. مبدأ الملائمة الدستورية

جاء في أسباب قرار رد الطعن المتعلق بطلب عدم دستورية قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٤ بان الأحكام الواردة فيه ما زالت الحاجة قائمة اليها في الوقت الحاضر، بمعنى النص الوارد في القرار أعلاه ملائم للظروف التي يمر بها العراق، وان سبب بقائه ونفاذه يتوقف على الظروف الحالية فان تغيرت إلى الأفضل فانه من الممكن ان لا يكون ملائم لها، وهذا هو مفهوم المخالفة للأسباب التي وردت في القرار وعلى وفق النص الاتي (تجد المحكمة الاتحادية العليا ان مواد القرار (٣٩) لسنة ١٩٩٤ المعدل المرقمة (١، ٢، ٣،٤) لم يرد فيها ما يشكل مخالفة لنص دستوري وانها لا تتعارض مع نص المواد (٢/ج و ١٩/خامساً و٣٧/ أولا/آ) من دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ وان الحاجة لنصوص القانونية الواردة في المواد أعلاه من القرار لا زالت قائمة لمواجهة الجرائم التي ينطبق عليها الوصف الوارد في المواد (١، ٢) من القرار وان تكييف فعل المتهمين مرتكبوا تلك الجرائم وفق المواد المذكورة من القرار لا يشكل تعارض مع حرية وكرامة الإنسان ولا يتعارض مع الحقوق والحريات الأساسية الوارد ذكرها في الدستور) وفي تسبيب تلك الفقرة نجد ان المحكمة الاتحادية العليا قد اعتبرت القرار (٣٩) لسنة ١٩٩٤ ملائم للظروف الحالية التي يمر بها البلد وعنوان الملائمة ورد في العبارة الآتية (وان الحاجة لنصوص القانونية الواردة في المواد أعلاه من القرار لا زالت قائمة لموجهة الجرائم التي ينطبق عليها الوصف الوارد في المواد (١، ٢) من القرار) ولم يكن سبب دستورية تلك النصوص لأنها من خيارات المشرع بما يملك من سلطة تقديرية في تشريع القوانين، بدليل ان

المحكمة لو وجدت ان الظروف تغيرت عما كانت عليه وقت تشريع القرار (٣٩) لسنة ١٩٩٤ فأنها لربما ستقضي بعدم دستوريته ، والدليل انها ربطت دستوريته بالظروف وليس لان المشرع مارس مهامه وصحياته التشريعية، وظهر مفهوم الخيار التشريعي في الآونة الأخيرة من خلال اعتماده سبباً لدستورية بعض النصوص القانونية المطعون بعدم دستوريتها أمام المحكمة الاتحادية العليا في العراق في عدة قرارات وأحكام أصدرتها بمناسبة نظرها في تلك الطعون، حيث استندت إليه باعتباره سببا متاحاً للمشرع العراقي يستخدمه في ضوء السلطة الممنوحة إليه، ويقصد بالخيار التشريعي هو السلطة التي تتمتع بها السلطة التشريعية المختصة بتشريع القوانين بمعنى حرية الاختيار الممنوحة لها في ممارسة اختصاصها التشريعي وهو يماثل «السلطة التقديرية» للمشرع لان مهمة المشرع اختيار أفضل الحلول المتاحة لمعالجة مشكلة ما بموجب نص قانوني ونشاهد عمل مجلس النواب التشريعي انه يضع أكثر من مقترح نص قانوني لكل مادة من مواد القانون ويصوت عليها والمقترح الذي يحظى بالقبول يكون هو النص المعتمدة لان أعضاء مجلس النواب اختاروا هذا النص بحكم خياراتهم التشريعية في اعتماد أي النصوص المتاحة أمامهم مصطلح الخيار التشريعي حيث عرفها بعض المختصين بالقانون الدستوري بأنها حرية الاختيار الممنوحة للسلطة التشريعية في ممارسة اختصاصها

> **«لا يجوز تعديل المبادئ الأساسية الواردة في الباب الأول، والحقوق والحريات الواردة في الباب الثاني من الدستور، إلا بعد دورتين انتخابيتين متعاقبتين، وبناءاً على موافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب عليه، وموافقة الشعب بالاستفتاء العام، ومصادقة رئيس الجمهورية خلال سبعة أيام»**

بقسط من حرية التقدير عند ممارستها لذلك الاختصاص التشريعي[٤] كما عرفها البعض الآخر بأنها مكنة تتيح للسلطة التشريعية الاختيار الحر للإجراء الذي تراه مناسباً للوقائع التي تروم اتخاذه كما ورد تعريف للسلطة التقديرية في قرار للمحكمة الدستورية العليا في مصر على وفق الآتي (كان الأصل في سلطة المشرع في موضوع تنظيم الحقوق، أنها سلطة تقديرية مطلقة، لا يقيدها إلا ضوابط محددة يقررها الدستور وتعد تخوما لها لا يجوز اقتحامها أو تخطيها.

ويتمثل جوهر هذه السلطة - على ما جرى به قضاء هذه المحكمة - في المفاضلة بين بدائل متعددة تتزاحم فيما بينها وفق تقديره لتنظيم موضوع محدد، فلا يختار من بينها إلا ما يكون منها عنده مناسبا أكثر من غيره لتحقيق الأغراض التي يتوخاها، أو ما يراه أكفل لتحقيق المصالح المشروعة التي قصد إلى حمايتها)[٥] نجد إن «الخيار التشريعي» هو صورة من صور السلطة التقديرية إلا انه يمتاز بكونه يمثل خيارات متاحة لحول وبدائل عدة تطرح أمام المشرع إلا إن هذه الخيارات لابد وان تكون ابتداً من ضمن سلطة المشرع التقديرية فإذا كان المشرع لا يملك سلطة تقديرية إلا انه يملك عدة حلول وبدائل لمعالجة موضوع معين فان الخيار التشريعي لا يتحقق وينعدم مثال تقديم أكثر من مقترح لصياغة قانون المحكمة الاتحادية العليا وهذه بمثابة بدائل وحلول يفاضل بينها المشرع لكنه لا يستطيع أن يمارس سلطته في اختيار الأفضل إلا إذا تحقق النصاب القانوني لتمرير القانون لان نص الفقرة (ثانيا) من المادة (٩٢) من الدستور قد جعل النصاب القانوني لسن قانون المحكمة الاتحادية العليا بأغلبية الثلثين على خلاف القوانين الأخرى وعلى وفق النص الآتي (تتكون المحكمة الاتحادية العليا، من عددٍ من القضاة، وخبراء في الفقه الإسلامي، وفقهاء القانون، يُحدد عددهم، وتنظم طريقة اختيارهم، وعمل المحكمة، بقانونٍ يُسن بأغلبية ثلثي أعضاء مجلس النواب) كذلك المشرع « مجلس النواب» لا ينهض حقه في الخيار التشريعي لمعالجة بعض الحالات التي تستوجب التدخل التشريعي إلا بعد مضي مدة من الزمن على صدور الدستور العراقي حيث لا يجوز تعديل ما جاء في المبادئ الأساسية الواردة في الباب الأول من الدستور والمتعلقة بالحقوق والحريات إلا بعد مضي دورتين انتخابيتين لمجلس النواب وعلى وفق ما جاء في الفقرة

(ثانيا) من المادة (١٢٦) من الدستور التي جاء فيها الآتي (لا يجوز تعديل المبادئ الأساسية الواردة في الباب الأول، والحقوق والحريات الواردة في الباب الثاني من الدستور، إلا بعد دورتين انتخابيتين متعاقبتين، وبناءاً على موافقة ثلثي أعضاء مجلس النواب عليه، وموافقة الشعب بالاستفتاء العام، ومصادقة رئيس الجمهورية خلال سبعة أيام) كما ان سلطة مجلس النواب في خياراته التشريعية تكاد تكون منعدمة فيما يتعلق بتقليص أو إلغاء صلاحيات الإقليم التي لم يرد ذكرها في الصلاحيات الحصرية للحكومة الاتحادية إلا بعد موافقة المجلس التشريعي للإقليم وموافقة أغلبية سكان ذلك الإقليم باستفتاء ينظم لأجل ذلك وعلى وفق الفقرة (رابعا) من المادة (١٢٦) من الدستور التي جاء فيها الآتي (لا يجوز إجراء أي تعديل على مواد الدستور، من شأنه أن ينتقص من صلاحيات الأقاليم التي لا تكون داخلةً ضمن الاختصاصات الحصرية للسلطات الاتحادية، إلا بموافقة السلطة التشريعية في الإقليم المعني، وموافقة أغلبية سكانه باستفتاءٍ عام) وبذلك فان أي خيار تشريعي لا يكون ما لم يسبق وجوده وجود سلطة تقديرية للمشرع ويدور مع تلك السلطة التقديرية وجوداً وعدما[٦]، وممارسة المشرع لهذا الخيار التشريعي لا يكون معلق على الظروف التي أحاطت التشريع عند صدوره ولا يمكن ان يتعرض الحكم بعدم الدستورية اذا ما تغيرت ظروف التشريع في وقت صدوره عن وقت العمل به، أما ما ورد في أسباب رد الطعن الذي ورد في قرار المحكمة الاتحادية العليا العدد ٣٢/اتحادية/٢٠٢٠ في ٢٠٢١/٤/٢٥ فانه لم يكن لان المشرع قد مارس صلاحياته في الخيار التشريعي وإنما اعتبرت المحكمة ان تلك النصوص ملائمة للظروف التي يمر بها البلد وهذا له مسمى اخر في الفقه الدستوري وهو (الملائمة الدستورية) وتعرف بانها توافق التشريع مع ظروف الزمان والمكان والموضوع الذي يصدر فيها[٧] ويشير احد الكتاب في فقه القانون الدستوري بأن الأصل في سلطة التشريع عند تنظيم الحقوق إنها سلطة تقديرية ما لم يقيدها الدستور بقيود محددة، وان الرقابة على دستورية القوانين لا تمتد إلى ملائمة إصدارها[٨]، وفي هذا الصدد وتوجه احد رؤساء المجلس الدستوري الفرنسي جوليوس كريفي (Jules Crevy) إلى الجمعية الوطنية الفرنسية ومجلس الشيوخ بالقول (أن ليس بنيته الدخول أبداً في صراع مع الإرادة الوطنية) فالعلاقة بين المشرع والقضاء الدستوري رست على انه لا يعود لهذا الأخير صلاحية البحث في ما إذا كان الهدف الذي يتوخاه المشرع من القانون كان يمكن تحقيقه بطرق أخرى غير تلك التي نص عليها، إلا في الحالات التي يبدو فيها إن ما نص عليه القانون غير ملائم بشكل ساطع وواضح لتحقيق الهدف الذي توخاه المشرع[٩] ، وفي الولايات المتحدة الأمريكية كان القضاء الدستوري قد اطرد على وضع ضوابط تمنع البحث في ملائمة التشريع أو التغلغل في بواعث إصداره أو مناقشة ضرورة التشريع من عدم ضرورته، وقضت بان ذلك يدخل في سلطة المشرع التقديرية باعتبارها من عناصر السياسة التشريعية التي يمنع القضاء من البحث فيها، لكن وجد إنها وفي مواضع أخرى قد تدخلت في البحث عن الملائمة الدستورية للتشريع إذا ما تعرض لأمور نظمها الدستور ووضع لها ضوابط محددة بشأن الملكية الخاصة وحق المواطنين في الترشح وحرية التجارة، فالسلطة التشريعية وان كان لها الحرية في تقدير ملائمة التشريع إلا إنها مقيدة بما يفرضه الدستور عليها من ضوابط وحدود[١٠]، وكانت تتجنب إصدار أحكام على القانون من ناحية ملائمته أو مدى صلاحيته الاجتماعية والسياسية لان ذلك من اهم واخص مظاهر السلطة التقديرية للمشرع[١١]، والرقابة القضائية على دستورية القوانين تدخل في صميم العمل القضائي والمحكمة الاتحادية العليا لا تتعدى على عمل السلطة التشريعية وإنما تباشر مهامها بالمفاضلة بين نصين متعارضين الأول القانون والثاني الدستور ومن ثم تقضي بتطبيق النص الدستوري واستبعاد النص القانوني[١٢]، بينما يرى بعض الكتاب المصريين بان رقابة الملائمة تطور في الرقابة الدستورية على ركن السبب في التشريع ويكون الغلط البين في التقدير يؤدي إلى بطلان التشريع ولو لم يتعلق الأمر بانحراف السلطة التشريعية أو وجود المخالفة الدستورية في الشكل والموضوع، إذ يكفي لان

يقع المشرع في الغلط البين في التقدير ليقرر القضاء الدستوري عدم الدستورية في النص المطعون فيه[١٣]، وفي القرار أعلاه فان المحكمة الاتحادية قد اعتبرت الملائمة سبب من أسباب دستورية النص على الرغم من ان اغلب المحاكم والمجالس الدستورية في العالم لا تأخذ بهذا الأسلوب من الرقابة لأنه تدخل في سلطة المشروع وتجاوز على صلاحياته ، فاذا كانت المحكمة ترى ان الظرف غير مناسب لوجود النص وانه اصبح غير ملائم فانه سوف تقضي بعدم دستوريته وهي بذلك تكون قد حلت محل المشرع مما يؤدي إلى التداخل في السلطات على خلاف المبدأ الدستوري في الفصل بين السلطات، ولو كانت المحكمة الاتحادية العليا قد أسست قرارها برد الطعن لأنه من خيارات المشرع لكانت اقرب إلى تطبيقاتها السابقة التي اعتبرت خيارات المشرع تعود له حصراً في التشريع، مع إنها سبق وان أخذت بمبدأ الملائمة الدستورية في قرارتها السابقة ومنها ما جاء في قرار المحكمة الاتحادية العليا[١٤] العدد ٤٨/اتحادية/٢٠١٩ في ٢٠١٩/٧/٣١ بأن المادة ٤٦ من قانون الموازنة الاتحادية رقم ١ لسنة ٢٠١٩ غير دستورية وقضت بعدم دستوريتها واتبعت في قضائها أسلوب الملائمة الدستورية، لأنها اعتبرت إن مجلس النواب وان كان يملك السلطة التقديرية في تشريع القوانين وله الخيار بما يراه مناسب من الحلول على أن لا يكون على خلاف الدستور. وبذلك يرى الفقه الدستوري ان رقابة القاضي الدستوري تقتصر على رقابة المشروعية دون الملائمة وأيضاً لا يراقب بواعث التشريع.

٢. الحكم بعدم الدستورية على النص غير النافذ والعدول عن المبادئ السابقة

قضت المحكمة الاتحادية العليا في قرارها أعلاه بالحكم بعدم دستورية الفقرة (٥) من قرار مجلس قيادة الثورة رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٤ ، وعلى وفق الاتي (من جانب آخر تجد المحكمة إن ما تضمنته المادة (٥) من القرار رقم ٣٩ لسنة ١٩٩٤ المعدل والتي نصت على { يحال المتهمون في الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذا القرار على المحكمة الخاصة في وزارة الداخلية بقرار من قاضي التحقيق المختص} وان النص المذكور يتعارض مع نص المادة (٩٥) من الدستور والتي نصت { يحظر إنشاء محاكم خاصة أو استثنائية} وان هذا التعارض موجب للحكم بعدم دستورية المادة أعلاه من القرار حيث ان للنصوص الدستورية علوية في التطبيق) وهذا الحكم وردت فيه عدة نقاط يجب التوقف عندها النقطة الأولى هل النص المحكوم بعد دستوريته مازال مطبقاً والنقطة الثانية في العدول عن المبادئ السابقة للمحكمة الاتحادية العليا وسيكون العرض على وفق الاتي :

أ. هل النص المحكوم بعد دستوريته مازال مطبقاً: إن الدستور العراقي لعام ٢٠٠٥ النافذ قد عدد بعض اختصاصات المحكمة الاتحادية العليا ومنها الرقابة على دستورية القوانين وعلى وفق ما ورد في المادة (٩٣/أولا) التي جاء فيها الاتي (تختص المحكمة الاتحادية العليا بما يأتي : أولاً:- الرقابة على دستورية القوانين والأنظمة النافذة.

) وهذا النص قيد نطاق القوانين التي تنظرها المحكمة الاتحادية وجعلها في القوانين النافذة حصراً، أما النصوص القانونية الملغاة أو المعطلة أو التي استنفذت أحكامها فان المحكمة غير مختصة بالنظر فيها وهذا ما استقر عليه قضاء المحكمة الاتحادية العليا في قرارات متعدد منها القرار ٢٤/ اتحادية/٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٧/٢٢ الذي قضى برد الطعن لان القرار الطعين كان قد استنفذ الغرض الذي من أجله قد شرع، وقرارات أخرى، وحيث أن الفقرة (٥) من القرار ٣٩ لسنة ١٩٩٤ قد قرت أحالت المتهمون في الجرائم المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذا القرار على المحكمة الخاصة في وزارة الداخلية بقرار من قاضي التحقيق المختص، فان هذه المحكمة قد تم إلغائها بموجب قانون محكمة امن الدولة رقم (١) لسنة ٢٠٠٣ حيث ورد الإلغاء في المادة (٨/أولا) التي جاء فيها الاتي (أولا – تلغى المحكمة الخاصة في وزارة الداخلية و يلغى قرار مجلس قيادة الثورة المرقم بـ (٢٠٩) في ٢٩ / ٦ / ١٩٩١ المعدل بقرار مجلس قيادة الثورة المرقم بـ (٢٢٠) في ٢٢ / ٨ / ١٩٩٢ الذي شكلت المحكمة المذكورة بموجبه .) وبذلك لم يصبح لها وجود سواء في الواقع العملي او المنظومة التشريعية، وان نص الفقرة (٥) من القرار ٣٩ لسنة ١٩٩٤ اصبح غير ذي

مقتضى لعدم وجود محكمة خاصة في وزارة الداخلية أصلاً ويكون غير نافذ لان غرضه قد استنفذ منذ لحظة إلغاء تلك المحكمة، وهذا ما سار عليه قضاء المحكمة الاتحادية العليا،

ب. العدول عن مبادئها السابقة: أما اذا رأت المحكمة الموقرة إنها من الضروري ان تعدل عن هذا الاتجاه كان عليها ان تبين أسباب العدول لإن مقتضى الحجية المطلقة التي يحوزها الحكم في القضاء الدستوري تؤدي إلى عدم جواز إثارة المسألة التي فصلت فيها المحكمة مرة أخرى، وهو ما يسمى في القضاء الدستوري بمبدأ (عدم جواز العدول عن الحجية المطلقة للحكم بعدم الدستورية)، وبذلك لا يجوز للقضاء الدستوري أن يعيد النظر في موضوع سابق سبق وان فصل فيه[١٥]، ويشير الفقه الدستوري إلى حالة العدول فقط عندما يكون الدستور الذي كان معيار للحكم على النص التشريعي المطعون فيه، قد تغير كليا أو تغير المبدأ الوارد فيه المتعلق بالنص التشريعي[١٦]، والفقه الدستوري يعرف العدول بأنه إحلال إرادي واضح ومؤكد لحكم جديد محل حكم آخر في موضوع الدعوى نفسها وحيثياتها السابقة، ويجب أن يكون العدول إرادي أي بإرادة المحكمة وبشكل واضح ومؤكد وليس بشكل عرضي أو في حيثيات الحكم وإنما في فقرته الحكمية وان يتعلق بذات الموضوع الذي كان محلاً لنظر دعوى سابقة وليس لموضوع آخر[١٧]، ويسمى بالعدول الإرادي لأنه جاء بإرادة المحكمة متعددة منها الآتي :

١. تعديل الدستور فيأتي بمبدأ مغاير لما كان عليه وقت صدور الحكم من المحكمة الدستورية وهذا بإرادة أخرى غير إرادة المحكمة، وإنما عليها أن تتبع المبادئ الجديدة بحكم مهمتها في الحفاظ على المبادئ الدستورية، وفي قضاء المجلس الدستوري الفرنسي تم العدول لمرتين الأولى قراره العدد ٤١٠ لسنة ١٩٩٩ الصادر بتاريخ ١٩٩٩/٣/١٥ والمرة الثانية في قراره العدد ٤٩٠ لسنة ٢٠٠٤ في ٢٠٠٤/٢/١٢ وذلك بسبب تعديل الدستور الفرنسي[١٨].

٢. تغير الظروف التي يمر بها المجتمع بعد صدور التشريع وضرورة التجاوب مع الحاجات المستحدثة والمتطورة للمجتمع، وذلك من خلال عدول بعض المحاكم الدستورية عن أحكامها الدستورية ومنها ما قضت به المحكمة الدستورية الايطالية وبررت ذلك بان القاضي الدستوري جزء من المجتمع الذي يعيش فيه، وبالتالي فان المحيط الاجتماعي والجغرافي والسياسي والاقتصادي من الممكن أن يؤثر فيه، بل البعض يرى إن أي قاضي لا يتلاءم مع المحيط الذي يحيط به سوف يكون وجوده وشرعيته مهددة وسيصبح غير فعال داخل هذا المحيط[١٩].

أما في تطبيقات القضاء الدستوري العراقي نجد إن المحكمة الاتحادية العليا سبق وان عملت بمبدأ العدول عن قراراتها السابقة ومنها الحكم بعدم دستورية المادة (١١٣/أولاً) من قانون أصول محاكمات قوى الأمن الداخلي رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٨ بموجب قرارها العدد ١١٥/اتحادية/٢٠١٧ في ٢٠١٧/١٠/٢٤ بينما كانت قد قضت بدستورية تلك المادة بموجب ثلاث قرارات كانت قد أصدرتها، حيث قضت في القرار الأول العدد ٣٣/ اتحادية/٢٠١٣ في ٢٠١٣/٥/٦ وكذلك قرارها العدد ٥٩/اتحادية/٢٠١٤ في ٢٠١٤/٦/١٦ ثم قرارها العدد ٦٢/ اتحادية/٢٠١٦ في ٢٠١٦/٨/٢٨ ، لكن عند الحكم بعدم الدستورية في قرارها الأخير العدد ١١٥/اتحادية/٢٠١٧ في ٢٠١٧/١٠/٢٤ لم توضح لنا أسباب عدولها عن حكميها السابقين، وارى في ذلك قصور في التسبيب، إذ كان على المحكمة الاتحادية العليا أن تبين وبشكل واضح ومؤكد أسباب عدولها عن حكمها السابق، لأنها كانت ترى فيه نص دستوري لوجود خصوصية لرجل الشرطة، بينما في قرارها الأخير الذي عدلت فيه عن أحكامها السابقة اعتبرته انه يتقاطع وأحكام المواد ٤٧ و ٨٨ من الدستور وهي ذات المواد التي كانت سنداً للطعن في الدعاوى السابقة، لذلك ما سجلناه على المحكمة سابقا نسجله الآن إذ كان المقتضى ان توضح المحكمة الموقرة أسباب العدول عن المبدأ الذي استقرت عليه في قرارات سابقة[٢٠]، ويذكر إن العدول هو نوع من المرونة المتاحة للقضاء الدستوري في التعامل مع تطور الحياة وليس به عيب أو إقرار بالخطأ وفي المحكمة العليا في الولايات المتحدة الأمريكية وبإحصائية لعدد حالات العدول منذ عام ١٨١٠ ولغاية عام ١٩٩١ بلغت ما يقارب ٢٦٠ قضية[٢١].

وفي الختام لابد من القول بان عودة المحكمة الاتحادية العليا لممارسة مهامها قد أعادت الحياة للنشاط الدستوري تجاه الدعاوى التي رفعها المتضرر من النصوص النافذة وفيه توفير ضمانة لحماية حقوق الإنسان، وما ذكر في هذه القراءة للقرار العدد ٣٢/اتحادية/٢٠٢٠ في ٢٠٢١/٤/٢٥ لاتعدوا عن كونها رؤيا فقهية تجاه حكم قضائي ملزم للجميع وواجب الاتباع من الكافة عملاً بأحكام المادة (٩٤) من الدستور، ونتمنى للتشكيل الجديد لهيئة المحكمة من القضاة الأفاضل التوفيق والنجاح وان تكون المحكمة الموقرة بمستوى طموحات الشعب العراقي وأمنياته التي اغتالتها يد الفساد المستشرية في اغلب مفاصل الدولة العراقية.

الهوامش:

[١] الدكتور عصام أنور سليم - موقع القضاء الدستوري من مصادر القانون - منشورات دار الجامعة في الإسكندرية - طبعة عام ٢٠١٨ - ص٥

[٢] الدكتور عصام أنور سليم - مرجع سابق - ص١٢٢

[٣] الدكتور عصام أنور سليم - مرجع سابق - ص١٣٥

[٤] انظر الدكتور ابراهيم محمد صالح الشرفاني - رقابة المحكمة الدستورية على السلطة التقديرية المشرع - منشورات الحلبي الحقوقية - الطبعة الاولى عام ٢٠١٦ - ص ٩٠

[٥] قرار المحكمة الدستورية العليا في مصر رقم ٧٦ لسنة ٢٩ قضائية الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/١٠/١ والمنشور في الموقع الإلكتروني لجامعة مينسوتا بتاريخ ٢٠١٨/٥/٤

[٦] القاضي سالم روضان الموسوي - دراسات في القضاء الدستوري العراقي - منشورات مكتبة صباح في بغداد طبعة عام ٢٠١٩ - ص ١٤٧

[٧] الدكتور عبدالمنصف عبدالفتاح محمد إدريس - رقابة الملاءمة في القضاء الدستوري دراسة مقارنة - منشورات مكتبة النهضة العربية في القاهرة الطبعة الثانية عام ٢٠١٦ - ص١٧

[٨] للمزيد انظر المستشار الدكتور محمد علي سويلم - القضاء الدستوري دراسة مقارنة - توزيع الدار المصرية للنشر والتوزيع - الطبعة الأولى عام ٢٠١٩- ص٢٣٤

[٩] الدكتور عصام سليمان - حدود صلاحيات القضاء الدستوري في الرقابة على دستورية القوانين - دراسة نشرت في الكتاب السنوي الصادر عن المجلس الدستوري اللبناني المجلد الثامن لسنة ٢٠١٤ - ص ١١٨١

[١٠] المستشار الدكتور محمد علي سويلم - مرجع سابق - ص٢٣٥

[١١] الدكتور عبدالمنصف عبدالفتاح محمد إدريس - مرجع سابق - ص٥٠٩

[١٢] الدكتور عبدالعزيز محمد سالمان - رقابة دستورية القوانين - منشورات دار الفكر العربي في القاهرة - الطبعة الأولى عام ١٩٩٥- ص٧٤

[١٣] الدكتور عبدالمنصف عبدالفتاح محمد إدريس - مرجع سابق - ص٤٨٩

[١٤] نص القرار منشور في موقع المحكمة الاتحادية العليا الإلكتروني على الرابط الآتي

[١٥] الدكتورة مها بهجت يونس الصالحي - الحكم بعدم دستورية نص تشريعي ودوره في تعزيز دولة القانون - منشورات بيت الحكمة العراقي - طبعة بغداد عام ٢٠٠٩ - ص ١٤٧

[١٦] الدكتور عصام انور سليم - مرجع سابق - ص١٢٤

[١٧] الدكتور محمود احمد زكي - الحكم الصادر في الدعوى الدستورية آثاره وحجيته وتنفيذه - منشورات دار النهضة العربية - الطبعة الثانية عام ٢٠٠٥- ص٤٣

[١٨] نقلاً عن الدكتور محمود صبحي علي السيد - الرقابة على دستورية اللوائح دراسة مقارنة - منشورات دار النهضة العربية - الطبعة الثانية - عام ٢٠١٧- ص١٠١٩

[١٩] الدكتور محمود صبحي علي السيد - مرجع سابق - ص١٠١٨

[٢٠] للمزيد انظر القاضي سالم روضان الموسوي

- عدم دستورية القوانين بين الانحراف التشريعي والمخالفة الدستورية واثره في الأحكام القضائية دراسة تطبيقية - منشورات مكتبة صباح طبعة بغداد عام ٢٠٢٠ - ص٣٣٤

[٢١] الدكتور عبد الحفيظ علي الشيمي - التحول في احكام القضاء الدستوري - منشورات دار النهضة العربية طبعة عام ٢٠١٠ - ص٤٩

الانتخابات

تحدي للحكومة ام الشعب؟

زهراء كاظم الصدر: باحثة وإعلامية

لأننا نعيش بالعراق ضمن نظام برلماني ديمقراطي فان الفصل الانتخابي من اهم الفصول في عمر النظام والبلد بشكل عام، فالأنظمة الرئاسية يتركز جهدها على حزب واحد او اثنين ومرشح واحد يفوز، في حين ان النظام البرلماني يكون التنافس بين الاحزاب والمرشحين محتدم وأكثر تشعبا تبعا لماراثون الحصول على عدد مقاعد أكبر داخل قبلة البرلمان مما يزيد من قوة الحزب وتأثيره وحتى قيادته للبلد خلال السنين التي يحقق فيها اعلى الارقام.

كلما قرب موسم الانتخابات كلما بدأت تلك الاعراض العامة بالظهور، من الوضع الحكومي الذي يبدأ بتحديد القانون والتاريخ والهيآت المختصة واللجان والمجالس وحتى الوضع السياسي من توافقات الاحزاب واتفاقاتها ومفاوضاتها بما يدعم حضورها ويخدم جمهورها، وحتى المواطنين بين سياسيين أعدوا العدة لهذا اليوم وبين ناشطين يتابعون ويراقبون ويعلقون وبين عازفين ومقاطعين وبين متفاعلين ومندفعين.

كل هؤلاء تظهر عليهم سلوكيات معينة خاصة بالانتخابات بين عفوية ومسيرة او منظمة. هذه الاعراض كثيرة لكنها مهمة في تفصيل طبقات الشعب العراقي وطريقة تعاطيه مع موضوعة الانتخابات مع ملاحظة ان الوعي الجماهيري تطور كثيرا عما كان في بواكير العملية الديمقراطية الجديدة على العراقيين بعد دكتاتورية عقود صدامية قتلت كل شيء حتى الانسانية والشعور بالمواطنة والثقافة والتحضر. كلما قرب موعد الانتخابات

كلما بدأت الناس تتعاطى بشكل نمطي مع الواقع الانتخابي. السياسيين من المرشحين السابقين نجدهم يعرفون توجهاتهم واساليب اقناع جمهورهم فتعود الحركة الميدانية بشكل كبير والتواصل والخدمة والتخادم وعموما ان المقياس للمرشحين السابقين هو عدد الاصوات التي حصلوا عليها في الانتخابات السابقة فان كانوا خدومين لجمهورهم زادت توقعاتهم بالحصول على عدد أكبر وان اعتمدوا على اصوات القائمة (عندما كان القانون الانتخابي يشترط التصويت للقائمة لاحتساب الصوت) فان موقفهم سيكون صعبا هذه المرة حيث الاصوات للفرد فقط وبعدد تنافسي شديد قد يغير المعادلة صوت واحد احيانا.

المرشحين الجدد انواع وبكثرتهم تتبين الحالة الصحية لهذه الانتخابات من حيث الاستجابة لشعار المجرب لا يجرب وضخ الدماء الشابة في الطبقة السياسية وتغيير الطبقة الحاكمة مع الجدليات القائمة عليها الا انها مطالبات اغلب فئات الشعب العراقي وبالتالي يجب الاستماع والرضوخ لهذا الصوت الشعبي الصادح. الاحزاب الشابة الجديدة وخصوصا التشرينية التي انبثقت بعد الثورة مع انها خرجت بشعار اول كان يندد بالأحزاب الا ان تجربتهم الفتية في السياسة وضعتهم امام امر واقع وهو النظام البرلماني الذي يعتمد على الاحزاب والانتخابات. نعم بفضلهم تحققت عدة مفاصل مهمة في تاريخ العملية السياسية في العراق (الانتخابات المبكرة وقانون الدوائر المتعددة) الذي بات تحدي لكثير من الاحزاب المهيمنة بشكل عام والتي كانت تحصد الكثير من الاصوات عبر المواقع التنفيذية الحكومية (الحزب الحاكم) او العقل الجمعي نحو شخصية ما لجمع أكبر عدد من الاصوات للقائمة وبالتالي تحديد الكتلة الاكبر التي تتحكم بتشكيل الحكومة بشكل او باخر. ومع وجود مرشحين قدموا بشكل مستقل او منشقين عن احزاب كبيرة اعدوا العدة واسسوا حزبا جديدا معتمدين على الخبرة التي اكتسبوها والعمل والعلاقات التي بنوها خلال عملهم السابق الا اننا نجد ان الشارع يعي وعلى مقدرة تامة للفرز بين المستقل الحقيقي و الضليّ وبين الحزب الجديد والتابع وتبقى الفقرة الاهم هي فرز انواع المرشحين من قبل الجمهور ذاته. هذه الانتخابات تحدي كبير لكل من الحكومة والشعب على حد سواء، فالنسبة للحكومة هي تحدي وصراع مع الزمن لمعالجة الكثير من المشاكل والمعوقات التي يعاني منها الشعب وعدم معالجتها يؤدي الى احباط شعبي عام ينتج عنه موقف معروف ومعلن للأغلبية وهو (الاعراض عن التصويت) وهو الامر الخطير الذي ينتج عنه التحدي الخاص بالشعب.

> **كلما قلت نسبة المصوتين كلما اطمأنت ورجحت كفة القوى السياسية المنظمة بل وان من مصلحتها ان يكون هناك اعراض جماهيري مقابل تصويت جماهيرهم لمرشحيهم السياسيين**

كلما قلت نسبة المصوتين كلما اطمأنت ورجحت كفة القوى السياسية المنظمة بل وان من مصلحتها ان يكون هناك اعراض جماهيري مقابل تصويت جماهيرهم لمرشحيهم السياسيين. بالتالي فان تحدي الجمهور او الشعب العراقي كافة في هذه الانتخابات هو مدى امكانية التغيير التي يستطيع تقديمها بشكل واقعي وحقيقي، لا عبر ثورة او اعتصامات او دماء او شهداء وانما عبر فهم النظام والساحة وتحقيق معادلة جديدة تكون اولى عناصرها هم الشباب الواعي نفسه الذي يريد ان يبني ويخدم. وما بين المرشحين وسعيهم في حث الجمهور على الاقتراع وفق معادلة غير منصفة للكثير منهم فلا قائمة تدعم ولا امكانيات تقدم او وعود يمكنهم ان يعدوا بها جمهورهم، وما بين الحكومة التي تتخبط في خطواتها بين محاولة انجاز الانتخابات البرلمانية في موعدها المبكر والتراجع الكبير في كل شيء من خدمات وبنى تحتية، فمن سيفوز بالتحدي ويستطيع التغلب على هذه الظروف ويكتب صفحة جديدة ملونة وجميلة بتاريخ العراق؟ العلم عند الله.

المسؤولية الدولية عن أضرار (الحطام الفضائية) الخارجة عن مسارها في ضوء الإتفاقيات الدولية

د. ايناس عبد الهادي الربيعي/ أكاديمية

منذ قرون مضت كان الانسان ينظر الى الفضاء كمصدر للإلهام والوحي الروحي ليكون اطلاق اول قمر صناعي الى الفضاء عام ١٩٥٧م (سبوتنك) الروسي ليكون ذلك مؤشرا على بداية عصر الفضاء الخارجي ليكون التطور التكنلوجي احد اهم الوسائل التي جعلت استكشاف الفضاء واستعماله حقيقة ملموسة، منذ ذلك الحين كانت الفكرة اقتصار المشاركة في انشطة استكشاف الفضاء الخارجي واستعماله امرا مقصورا على الدول ، الا ان نصوص معاهدة الفضاء الخارجي لعام ١٩٦٧م فتحت الباب مفتوحا لاحتمال مشاركة الكيانات الخاصة بذلك النشاط

وفي وقتنا الحاضر نجد ان استغلال الفضاء الخارجي للأغراض التجارية منتشر وواسع سواء عبر الاقمار الصناعية التي توضع في مدارات تدور حول الارض او اطلاق المركبات الفضائية الى القمر او غيره من الاجرام السماوية لاستكشاف مصادر ثرواتها والتخطيط لاستغلالها على المدى القريب او البعيد ، ليكون اطلاق تلك الاقمار او المركبات لأغراض شتى في الفضاء ومع ما قد تتسبب به تلك الاجسام من أضرار سواء خلال عملية اطلاقها او اثناء عملها او تدميرها بسبب خروجها عن العمل او انتفاء الحاجة لها وتحولها آثر ذلك الى حطام فضائي. فمن حيث المبدأ يمكننا القول بان اتفاقيات الفضاء الخارجي تقدم للطرف المتضرر بسبب الانشطة الفضائية نظاما مناسبا للمسؤولية الدولية مقارنة مع انظمة المسؤولية الدولية الاخرى ، الا انه من المهم تحديد نطاق المجال الجوي وعلى ارتفاع معين للدولة كما هو الحال بما يتعلق بالمياه الاقليمية لكونه يخضع لقوانين الدولة الخاضع لها ومن هذا المنطلق لا ينبغي انتهاكه دون اذنها لكونه مجالا جويا وطنيا ، اما ما تجاوز ذلك فيكون فضاء دوليا تحكمه تشريعات دولية ، وهنا يتبادر الى الذهن هل تم الاتفاق على تعريف الفضاء والنقطة التي يبدأ منها لتحديد نقطة تطبيق ونفاذ الفضاء الخارجي ؟ المفارقة في الامر انه الى الان لا توجد اتفاقية دولية تتعلق بتحديد المجال الجوي للدول والفضاء الخارجي اذ لم تتطرق لجنة الامم المتحدة الخاصة بالاستعمالات السلمية للفضاء الخارجي لتلك المسالة في اجتماعاتها الاولى وكذلك الحال في تقريرها الاول لعام ١٩٥٩م

الذي خلا من أي أشارة للموضوع ، وكذلك الحال في معاهدة عام ١٩٦٧م وملاحقها التي لم تشر لذلك الامر واتفاقية المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية لعام ١٩٧١م ، وبذلك تكون سيادة الدول فوق اقليمها لمدى غير محدود ، الا ان واقع الحال يثبت عجز الدول عن بسط سيادتها بما يزيد عن (١٠٠) ميل وخاصة بعد التطور العلمي والتكنلوجي وتزايد رحلات استكشاف الفضاء ليكون الحصول على ترخيص من الدولة للمركبات التي تدور على بعد (١٠٠) ميل او اكثر امرا شاقا لذا تميل الدول لقبول ذلك المرور لصعوبة فرض الرقابة على ارتفاع كذلك ، اضافة لذلك فان اقرار مبدأ سيادة الدول لمدى غير محدد امر سوف يثير التنازع على السيادة على الفضاء والكواكب تطبيقا لمبدأ (تأثير الفنار) الذي سيشكل تبعا لذلك مخروط عمودي من مركز الارض في الدولة المعنية الى ان يصل الى القمر والكواكب الاخرى ، امر كهذا سيدخل الدول في نطاق التنازع على السيادة على تلك الكواكب مع الاشارة انه يتناقض مع مبدأ استخدام الفضاء لصالح البشرية جمعاء.

وبما ان المسؤولية تنتج عن وجود انتهاك لحق من الحقوق لتكون بذلك القاسم المشترك في اي نزاع دولي ،اذ ان المسؤولية تأكيد لسيادة الدولة على اقليمها وحماية لتلك السيادة من الانتهاك الذي من الممكن ان تتعرض له من جانب دولة اخرى ، وقد تأكد ذلك في العديد من الاحكام القضائية الدولية لما لذلك من اهمية في العلاقات الدولي لكونها تقوم على اساس تحمل الدولة او احد أشخاص القانون الدولي تبعة الاضرار التي لحقت بالغير وهو ما يوجب تبعا اهمية الالتزام بالأحكام التي تتناول تلك المسؤولية سواء كانت واردة في الاتفاقيات ام الاعراف ام مقررة وفقا للمبادئ العامة للقانون في الانظمة المختلفة اذ ان جوهر العمل غير المشروع هو مخالفة التزام دولي مستمد من قاعدة قانونية بسلوك ايجابي او سلبي يمثل خرقا لالتزام دولي ، وبما ان انشطة الفضاء تنطوي على مخاطر جمة سواء كان ذلك بصورة مباشرة او غير مباشرة وبآثار قد تمتد لفترة طويلة لذا فالضرر عن الانشطة الفضائية احد اهم اركان المسؤولية الدولية بهذا الصدد ، وقد عرفت اتفاقية المسؤولية الدولية عن الاضرار التي تحدثها الاجسام الفضائية لعام ١٩٧١م الضرر الفضائي بانه : (الخسارة في الارواح او الاصابة الشخصية او اي اضرار آخر بالصحة او الخسارة او الضرر الذي يلحق بممتلكات الدولة او ممتلكات الاشخاص الطبيعيين او ممتلكات المنظمات الحكومية الدولية) اذ نجد مما تقدم ان التعريف الوارد في الاتفاقية واسعا مع شموله لأنواع عدة من الاضرار التي يمكن ان تنشأ عن أطلاق المركبات الفضائية او تصادمها او نتيجة استخدام الطاقة النووية وما يترافق مع ذلك من اشعاعات ذات آثار مضرة بالبيئة والمنطقة التي تحدث عليها وكل ذلك على سبيل المثال لا الحصر ،اذ يمكن ان ينتج الضرر بسبب سقوط مركبة الفضاء او جزء منها على سطح الارض نتيجة خلل وظيفي في منظومة التوجيه او اخفاق

الضرر الفضائي: الخسارة في الارواح او الاصابة الشخصية او اي اضرار آخر بالصحة او الخسارة او الضرر الذي يلحق بممتلكات الدولة او ممتلكات الاشخاص الطبيعيين او ممتلكات المنظمات الحكومية الدولية

منظومة الدفع للمركبة الفضائية او خطأ في حسابات مجموعة القيادة المنظمة لتحليق المركبة سواء خلال مرحلة صعودها الى الفضاء او عند عودتها الى الارض اذ ان الحطام قد يسقط على اقليم دولة غير دولة الاطلاق وبهذه الحلة تثور مسؤولية الدولة المطلقة عن الاضرار التي ممكن ان تحدثها المركبة الفضائية وهو ما تأكد بأحكام معاهدة المبادئ المنظمة لنشاطات الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى لعام ١٩٦٧م والتي وضعت التزاما دوليا على عاتق الدول والمنظمات الدولية يقضي بممارسة انشطتها وفقا للقانون الدولي بما في ذلك ميثاق الامم المتحدة وهو ما يتأكد بنص المادة الثانية منها والتي تنص على : (تلتزم الدول الاطراف في المعاهدة في مباشرة انشطتها في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى مراعاة القانون الدولي بما في

ذلك ميثاق الامم المتحدة بغية صيانة لسلم والامن الدوليين وتعزيز التعاون والتفاهم الدوليين) وفي ذات الاطار رتبت المعاهدة المسؤولية الدولية على الدول والمنظمات الدولية في نص المادة السادسة منها والتي تنص على : (تترتب على الدول الاطراف في المعاهدة مسؤولية دولية عن الانشطة القومية المباشرة في الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى سواء باشرتها الهيئات الحكومية او غير الحكومية... وفي حال صدور الانشطة المباشرة في الفضاء الخارجي بما في ذلك القمر والاجرام السماوية الاخرى عن احدى المنظمات الدولية تكون هذه المنظمة مع الدول التي تكون مشتركة فيها واطرافا في المعاهدة هي صاحبة المسؤولية عن التزام احكام المعاهدة) ، مع استبعاد المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها مواطني دولة الاطلاق طبيعيين كانوا معنويين التابعين لها لوجود رابطة قانونية بينهم وهي رابطة الجنسية وهو ما اكدته الاتفاقية في الفقرة (أ) من المادة السابعة بنصها على : (لا تنطبق احكام هذه الاتفاقية على الاضرار التي يحدثها جسم فضائي تابع لدولة مطلقة والتي تلحق بالأشخاص التالي بيانهم : أ- مواطنو هذه الدولة المطلقة) وهو استثناء يتوافق مع المبادئ العامة للقانون الدولي التي تستبعد قيام مواطني الدولة برفع دعاوى دولية ضد دولهم مع الاشارة الى ان النظم القانونية الداخلية لهؤلاء تفسح لهم الفرصة للحصول على

ان الاثر القانوني المترتب عن ثبوت المسؤولية الدولية هو التزام الشخص الدولي المسؤول بالتعويض للشخص المتضرر

التعويض بالاستعانة بالوسائل القانونية المقررة لتعويضهم عن تلك الاضرار سواء كانوا داخل اقليمهم او خارجه .

ومن التطبيقات العملية على ذلك حادثة سقوط القمر الصناعي السوفيتي (كوزموس ٩٥٤) على الاراضي الكندية عام ١٩٧٧م اذ كانت مهمته اطلاق المحرك النووي في مدار حول الارض وعند انتهاء عمره الافتراضي يبقى في مدار حول الارض لمئات السنين وعند اطلاقه فقد السوفييت التحكم به ولم يعد بالإمكان فصل المحرك النووي عن القمر وبدء القمر يتجه نحو الارض ليحتك بالغلاف الجوي وعلى الرغم من تكتم السوفييت على الحادثة فقد الامريكان المشكلة وبادروا بسرعة لوضع مخططات لمواجهة الكارثة وقاموا بأرسال فريق متحرك لملاحقة الحطام ورصد تأثيراته ليدخل الحطام الغلاف الجوي ويقتحم الاقليم الكندي شمال جزر الملكة شارلوت لتسقط اجزاء منه على الاقاليم الشمالية الغربية من كندا ومقاطعات البرتا وساكاتشوان والتي تعد مناطق كثيفة الثلوج الامر الذي نتج عنه مطالبة كندا للسوفييت المساعدة في عملية البحث عن الحطام وازالته وتنظيف المناطق المتضررة مع المطالبة بتقديم اجابات دقيقة عن الاخطار التي يمكن ان تنجم عن ذلك الحطام ، ولا متناع السوفييت عن الاجابة عن تلك التساؤلات الامر الذي دفع الحكومة الكندية لإبلاغ سفارة الاتحاد السوفيتي السابق بانها ستعمد لرفع دعوى ضدهم تتضمن المطالبة بالتعويض عن الاضرار التي تسبب بها سقوط القمر الاصطناعي وما تسبب به من اضرار للأشخاص والممتلكات ، الامر الذي رفضته حكومة الاتحاد السوفيتي السابق ليتم تشكيل لجنة مشتركة بين الطرفين للفصل في انزاع بينهما وبعد تقديم الادلة التي تؤيد ادعاء كل منهم اعلن وزير الدولة للشؤون الخارجية الكندي في عام ١٩٨١م توقيع بروتوكول تسوية للمطالب الكندية بالتعويض عن الاضرار التي اصابت كندا جراء سقوط حطام القمر السوفيتي اذ اوجب بروتوكول التسوية دفع مبلغ (٣٠٠٠,٠٠٠) دولا كندي الى كندا في تسوية كاملة ونهائية لجميع

المسائل المرتبطة بالنزاع .

لذا ومما تقدم نجد ان المسؤولية الدولية بصورة عامة تقوم في حالة توافر اركان ثلاثة والذي لا يشترط وجود سلوك غير مشروع لقيام تلك المسؤولية لكن تترتب المسؤولية عن الخطر الذي يسبب ضررا للغير حتى وان كان النشاط مشروعا وهو ما ينطبق على الضرر من الاجسام الفضائية وما ينتج عنها من حطام لذا فان الاثر القانوني المترتب عن ثبوت المسؤولية الدولية هو التزام الشخص الدولي المسؤول بالتعويض للشخص المتضرر ، الا ان ومما يلاحظ مع التطور العلمي الحاصل ان احكام تلك المسؤولية تتطلب توسيع نطاق الضرر الوارد في المادة الاولى من اتفاقية عام ١٩٧١م لتشمل الاضرار الاخرى كخطر التلوث والضرر المعنوي وما الى ذلك ، مع المطالبة بتشكيل محكمة تختص بنظر تلك الدعاوى والمتعلقة بالفضاء الخارجي لتذليل الصعوبات التي قد تواجهها لجان التسوية في حالات كتلك والابتعاد عن اصدار التوصيات واللجوء لإصدار قرارات ملزمة تصدر عن جهة قضائية تضمن حق المتضرر في التعويض العادل من تلك النشاطات.

المبادئ التوجيهية لتخفيف الحطام الفضائي التي وضعتها لجنة استخدام (الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية) ينبغي أن ينظر في المبادئ التوجيهية التالية فيما يتعلق بأطوار تخطيط مهام المركبات الفضائية والمراحل المدارية لمركبات الإطلاق وتصميمها وصنعها وتشغيلها (الإطلاق والمهمة والتخلص).

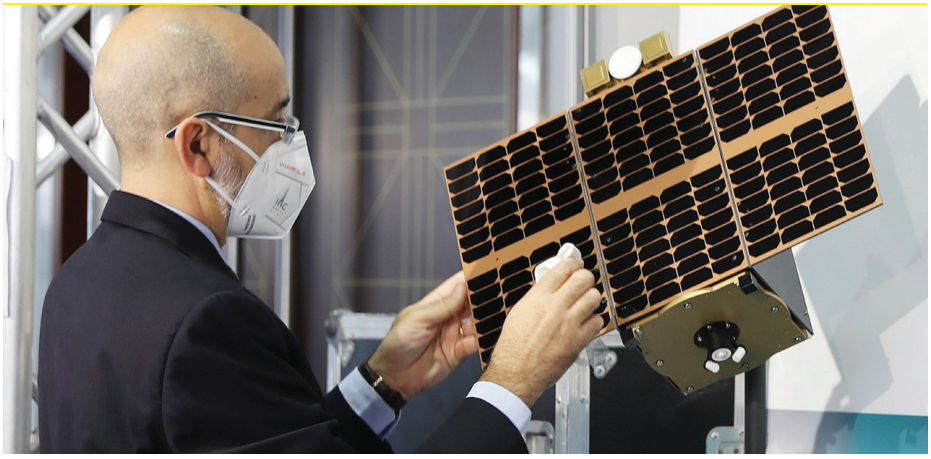

المبدأ التوجيهي ١: الحد من الحطام المنبعث أثناء العمليات العادية ينبغي أن تصمم النظم الفضائية بحيث لا ينبعث منها حطام أثناء العمليات العادية. وإذا كان ذلك غير ممكن فينبغي التقليل إلى الحد الأدنى من تأثير أي انبعاث للحطام على بيئة الفضاء الخارجي.

خلال العقود المبكرة من عصر الفضاء، سمح مصممو مركبات الإطلاق والمركبات الفضائية بالانبعاث العمدي للعديد من الأجسام المتصلة بالمهام إلى مدار أرضي، وشمل ذلك، فيما شمل أغطية أجهزة الاستشعار، وآليات الفصل، ومتعلقات النشر. وقد برهنت جهود التصميم المكرسة، المدفوعة بإدراك التهديد الذي تشكله تلك الأجسام، على فعاليتها في تخفيض هذا المصدر من مصادر الحطام الفضائي.

المبدأ التوجيهي ٢: التقليل إلى الحد الأدنى من إمكانية حدوث حالات التشظّي أثناء الأطوار التشغيلية ينبغي أن تصمم المركبات الفضائية والمراحل المدارية من مركبات الإطلاق بحيث يتم تفادي أنماط الأعطال التي يمكن أن تؤدي إلى حالات التشظي العرضية. وفي الحالات التي يكشف فيها عن ظرف يفضي إلى مثل ذلك العطل، ينبغي تخطيط وتنفيذ تدابير للتخلص والتحييد من أجل تفادي حدوث التشظي تاريخيا نتجت بعض حالات التشظي من أعطال النظم الفضائية، مثل الأعطال الكارثية لنظم الدسر والقدرة الكهربائية. ويمكن تخفيض احتمال وقوع هذه الأحداث الكارثية بإدراج سيناريوهات التشظي الممكنة في تحليل أنماط الأعطال.

المبدأ التوجيهي ٣: الحد من احتمال الاصطدام العرضي في المدار لدى تطوير تصميم المركبات الفضائية ومراحل مركبات الإطلاق وتحديد ملامح مهامها ينبغي تقدير احتمال الاصطدام العرضي بالأجسام المعروفة أثناء طور الإطلاق والعمر المداري للنظام والحد من ذلك الاحتمال وإذا كانت البيانات المدارية المتاحة تشير إلى اصطدام محتمل فينبغي النظر في تعديل توقيت الإطلاق أو في القيام بمناورة مدارية لتفادي الاصطدام. تمت بالفعل استبانة بعض حالات الاصطدام العرضية وتشير دراسات عديدة إلى أنه، مع تزايد عدد مجموعات الحطام الفضائي وحجمها، يرجح أن يصبح المصدر الرئيسي للحطام الفضائي الجديد ناتجا من الاصطدامات. وقد

اعتمدت بعض الدول الأعضاء والمنظمات الدولية بالفعل إجراءات لتفادي الاصطدامات.

المبدأ التوجيهي ٤: تفادي التدمير العمدي وسائر الأنشطة الضارة تسليما بأن ازدياد احتمال الاصطدام يمكن أن يشكل تهديدا للعمليات الفضائية، ينبغي تفادي التدمير العمدي لأي مركبات فضائية ومراحل مدارية من مركبات الإطلاق موجودة في المدار أو أي أنشطة ضارة أخرى تولّد الحطام الطويل العمر. عندما تكون حالات التشظي العمدي ضرورية فينبغي القيام بها على ارتفاعات منخفضة بما يكفي للحد من العمر المداري للشظايا الناجمة.

المبدأ التوجيهي ٥: التقليل إلى الحد الأدنى من إمكانية التشظّي اللاحق للمهمة الناجم عن الطاقة المخزونة من أجل الحد من الخطر الناتج من حالات التشظي العرضي على المركبات الفضائية الأخرى والمراحل المدارية الأخرى من مركبات الإطلاق، ينبغي استنفاد جميع مصادر الطاقة المخزونة المحمولة على المتن أو جعلها مأمونة عندما لا تعود لازمة لعمليات المهمة أو للتخلص بعد انتهاء المهمة النسبة الأضخم بكثير من مجموعات الحطام الفضائي المسجلة نشأت من تشظي المركبات الفضائية والمراحل المدارية من مركبات الإطلاق. وكانت غالبية حالات التشظي تلك غير متعمدة، ونشأ العديد منها من التخلي عن المركبات الفضائية والمراحل المدارية من مركبات الإطلاق وبها كميات كبيرة من الطاقة المخزونة وكانت أكثر تدابير التخفيف

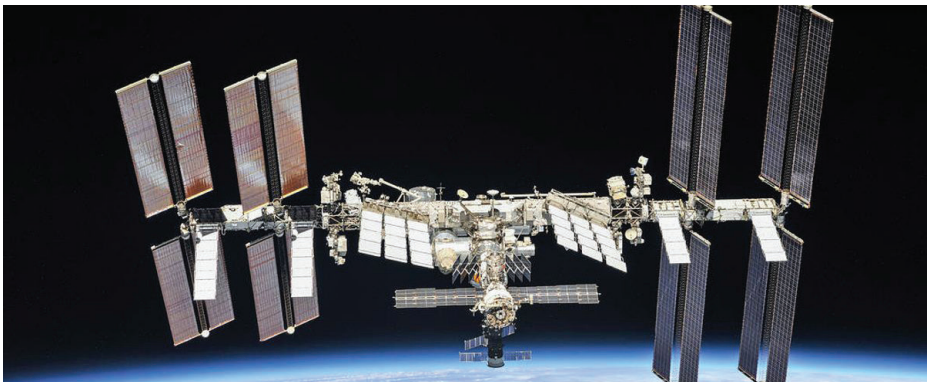

من الحطام الفضائي فعالية هي تحييد المركبات الفضائية والمراحل المدارية من مركبات الإطلاق عند انتهاء مهامها ويتطلّب التحييد إزالة جميع أشكال الطاقة المخزونة، بما فيها الوقود الدار والسوائل المضغوطة المتبقية وتفريغ أجهزة التخزين الكهربائية.

المبدأ التوجيهي ٦: الحد من الوجود الطويل الأجل للمركبات الفضائية والمراحل المدارية من مركبات الإطلاق في منطقة المدار الأرضي المنخفض بعد انتهاء مهامها المركبات الفضائية والمراحل المدارية من مركبات الإطلاق التي أنهت أطوارها التشغيلية في المدارات وتمر عبر منطقة المدار الأرضي المنخفض ينبغي أن تزال من المدار بطريقة محكومة وإذا كان ذلك غير ممكن فينبغي التخلص منها في مدارات يتفادى بها وجودها الطويل الأجل في منطقة المدار الأرضي المنخفض لدى البت بشأن الحلول الممكنة لإزالة الأجسام من المدار الأرضي المنخفض، ينبغي إيلاء الاعتبار الواجب لضمان أن الحطام الذي يبقى حتى يصل إلى سطح الأرض لا يشكل خطرا غير ضروري على الناس أو الممتلكات، بما في ذلك خطر التلوث البيئي الذي تسببه المواد الخطرة.

المبدأ التوجيهي ٧: الحد من التداخل الطويل الأجل للمركبات الفضائية والمراحل المدارية من مركبات الإطلاق مع منطقة المدار الأرضي التزامني بعد انتهاء مهامها المركبات الفضائية والمراحل المدارية من مركبات الإطلاق التي أنهت أطوارها التشغيلية في مدارات تمر عبر منطقة المدار الأرضي التزامني ينبغي تركها في مدارات يتفادى بها تداخلها الطويل الأجل مع منطقة المدار الأرضي التزامني. بالنسبة للأجسام الفضائية الموجودة في منطقة المدار الأرضي التزامني أو بالقرب منها، يمكن تخفيض إمكانية حدوث الاصطدامات في المستقبل بترك الأجسام عند انتهاء مهامها في مدار فوق منطقة المدار الأرضي التزامني، بحيث لا تتدا خل مع منطقة المدار الأرضي التزامني أو تعود إليها.

٥- ا لتحديثات ينبغي أن تستمر الأبحاث التي تجريها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية في ميدان الحطام الفضائي بروح التعاون الدولي بغية تعظيم فوائد مبادرات تخفيف الحطام الفضائي.

قمة بغداد.. نجاحها بتمثيلها الرفيع

حسيني الاطرقجي/ صحفي وباحث

خطوة ناجحة كانت في اولوية انجاح مؤتمر الجوار او قمة بغداد المزمع اجراؤها نهاية الشهر الجاري ٢٠٢١/٨/٢٨، اذ تمثلت هذه الخطوة بحاملي الدعوات، وكان على رأسها ايفاد وزير الدفاع العراقي جمعة عناد الى الرئيس المصري السيسي، باعتبار أن الاثنين من خط عسكري واحد ويسهل التواصل المثمر مع بعضهما، كما وسلم وزير الخارجية العراقي فؤاد حسين كلا من الرئيسين، الايراني السيد ابراهيم رئيسي والتركي رجب طيب إردوغان دعوتين من الكاظمي لحضور القمة. وكان وزير التخطيط العراقي خالد بتال النجم سلّم هو الآخر الأسبوع الماضي أمير الكويت الشيخ نواف الأحمد الصباح دعوة مماثلة، فيما سلم مستشار الامن القومي العراقي قاسم الاعرجي دعوة لأمير قطر تميم بن محمد ال ثاني والتقى الأمير فيصل بن فرحان، وزير الخارجية السعودي، في الرياض، نظيره العراقي، وتناول اللقاء، استعراض أوجه العلاقات السعودية العراقية، وسبل دعمها وتعزيزها بما يخدم مصالح البلدين، بالإضافة إلى تبادل وجهات النظر حيال العديد من القضايا الإقليمية والدولية.

ترى اللجنة المؤسسة لمؤتمر بغداد ان مستوى التمثيل الدبلوماسي للدول المدعوة سيحقق النتيجة المرجوة من المؤتمر، اذ من الممكن ان يحضر الرئيس السيسي والعاهل الاردني لحضورهما المسبق، بينما تتخوف بغداد من انخفاض مستوى التمثيل الدبلوماسي للغريمين المتمثلين بالجمهورية الاسلامية الايرانية والمملكة العربية السعودية، كونهما طرفي الحل والعقد في المنطقة، اذ ان حضور الخط الثاني والثالث من البلدين سيكون حضورا بروتوكولياً لن يفضِ الى تفاهمات واتفاقات مستقبلية، لان سياستي هذين البلدين هي سياسية مرتبطة بشخص الرئيس أكثر من ارتباطها بمنح الدولة، وقد يشوب الامر في الوقت ذاته حالة من التفاؤل خاصة بعد نجاح اللقاءات الكواليسية بين طهران والرياض في بغداد قبل أشهر.

في السياق ذاته تطرح تساؤلات جادة عن الرئيس الفرنسي ايمانويل ماكرون واحتضانه للقمة ومشاركة الاتحاد الاوروبي والامم المتحدة فيه، عن فاعلية هذه الاطراف في حل النزاعات، فيما إذا استطاعت أن تحل الازمة في لبنان؟ وهو تساؤل مجدي عن جدوى هذه القمة، لكن المؤشر المختلف بين بيروت وبغداد أن ازمة بيروت تم طرحها للحل من قبل طرف دون الاخرين، وعادة الطرف الواحد لا يحلحل ازمة، لذا تعوّل حكومة الكاظمي على الاطراف الرئيسة وتعاطيها مع الملف العراقي تباعا الى ملفات المنطقة ومحاولة ايجاد مساحة قوة وقرار عراقي في المحيط.

وصف الرئيس الايراني مؤتمر بغداد بال «الخطوة المباركة» وتعاطى بن فرحان وزير الخارجية السعودي مع اهداف المؤتمر تعاطيا ايجابيا، وتخللت الدعوات الاخرى حفاوة كبيرة في الترحيب بالمبادرة، فيما يبقى للمراقب خطوتان؛ الاولى قوة التمثيل الدبلوماسي التي ستعمل التقرب الدبلوماسي، والتوائم السياسي بين الاطراف المتصارعة وانعكاسه ايجابيا على المنطقة، فيما تخشى حكومة الكاظمي انخفاض تمثيل الوفدين الذي قد ينتهي الى ما بدأ به دون تحريك ساكن سياسي.

استراتيجية مكافحة الفقـر في فكر الامام علي (عليه السلام) وسبل تقنينهـا في العراق

د. حيدر عبد الرضا الظالمي: قانوني

لا زال الفقر يشكل الهاجس الاكبر للبشرية جمعاء رغم التطورات التي حدثت في العصور المتأخرة ومن ضمنها التطورات العلمية والتكنلوجية

والمطلع لتقارير الامم المتحدة حول نسب الفقر في العالم يجد ارقام مخيفة لإعداد السكان والدول التي تعاني من هذه الافة الخطيرة بل ان اعداد من هم تحت خط الفقر لاتقل خطورة عن ذلك فقد بلغت نسبة من هم تحت خط الفقر في العراق بمعدل ٣٥٪ حيث يحصلون على دخل يومي بنسبة خمسة دولار او اقل وبالتالي تشكل هذه النسبة تهديد كبير لاقتصاد البلد ومحاولة بناءه.

لقد تفرد الامام علي ع في حديثه عن الفقر وتبيان سبل مكافحته بمنهج متكامل وعالج هذه الحالة وقسم الفقر الذي يتعرض له الانسان الى قسمين:

الاول. الفقر المعنوي وهو الفقر المتعلق بالجانب الروحي والنفسي للأنسان والذي يرتبط بالعقيدة والايمان.

فيقول عليه السلام في احدى أحاديثه المباركة (العفاف زينة الفقر والشكر زينة الغنى) ويقول كذلك في حديث اخر (ان الغنى غنى العقل وأكبر الفقر الحمق) ويقول ايضا في نفس السياق (الغنى في الغربة وطن والفقر في الوطن غربة).

الثاني. الفقر المادي والذي عالجه الامام ع على المستوى النظري عن طريق الخطب والاقوال والتوجيه وارسال الرسائل والتعليمات لعماله في الامصار، والطريق الاخر على المستوى العملي

عبر معالجة الاسباب التي تؤدي الى افقار الانسان وهو توفير السكن الملائم وتوفير مصدر عيش للمواطن.

وباشر باستصلاح الاراضي الزراعية الشاسعة وأبرز دور الدولة في تطوير اهم رافد فيها لتقوية اقتصادها وهي استصلاح الاراضي وزراعتها وقد سمي العراق في عهده ببلد السواد لكثرة الزراعة فيه.

كما عمل الامام ع على ربط الجانب المعنوي بالجانب المادي والتأكيد على تنمية قدرات الفرد النفسية والمعنوية حتى يستطيع ان يختط طريقه في العمل وان يعرف هدفه في الحياة ومن تلك الاهداف عمارة الارض.

ومن الأحاديث المهمة للأمام ع في وكلام لابنه الامام الحسن ع يوضح لنا ذلك يقول ع (لا تلم انسانا يطلب قوته، فمن عدم قوته كثرت خطاياه، يابني الفقير حقير لايسمع كلامه، ولايعرف مقامه، لو كان الفقير صادقا يسمونه كاذبا، ولو كان زاهدا يسمونه جاهلا، يابني من ابتلي بالفقر فقد ابتلي بأربع خصال: الضعف في يقينه، والنقصان في عقله، والرقه في دينه، وقلة الحياء في وجهه فنعوذ بالله من الفقر).

ويؤكد الامام ع على عماله بالعمل الفعلي على رفع مستوى الاعمار في الدولة مقابل الضرائب التي تفرض على الناس وان تكون هنالك موازنه في ذلك والتأكيد على دور الدولة الاساسي في رعاية مصالح الناس ومباشرتها لتقديم الخدمات

فيقول ع لعامله مالك الاشتر (وليكن نظرك في عمارة الارض ابلغ من

نظرك في استجلاب الخراج ، لان ذلك لايدرك الا بالعمارة ومن طلب الخراج بغير عمارة اخرب البلاد واهلك العباد) .

وفي ظل مايعانيه العراق اليوم من ازمات اقتصادية وارتفاع معدلات الفقر لابد ان نرجع الى هذه الاستراتيجية التي تركها لنا امام القسط والعدل امير المؤمنين ع .

وبناء ستراتيجية وطنية لمكافحة الفقر لما يتمتع به العراق من مقومات تساعد على نجاح تلك الاستراتيجية اولها الموارد وثانيها التأسيس الدستوري لمعالجة هذه الازمات .

فقد نص دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ في المادة (٢٢) اولا (العمل حق لكل العراقيين بما يضمن لهم حياة كريمة). وكذلك المادة (٢٤) التي اعطت الحرية الانتقال الايدي العاملة والبضائع ورؤوس الاموال داخل العراق.

> **تكفل الدولة اصلاح الاقتصاد العراقي وفق اسس اقتصادية حديثة وبما يضمن استثمار كامل موارده وتنويع مصادره وتشجيع القطاع الخاص وتنميته**

كذلك المادة (٢٥) (تكفل الدولة اصلاح الاقتصاد العراقي وفق اسس اقتصادية حديثة وبما يضمن استثمار كامل موارده وتنويع مصادره وتشجيع القطاع الخاص وتنميته) .

وايضا المادة (٢٦) (تكفل الدولة تشجيع الاستثمارات في القطاعات المختلفة) .

وكذلك اتجهت القوانين الخاصة بتنمية القدرات الاقتصادية ولكن مازالت تحتاج الى تعديل وتطوير وخاصة فيما يتعلق بقطاع الزراعة وقطاع السكن وقطاع الضمان الاجتماعي والصحي وبالتالي فأن المشرع العراق مدعوا الى الاستفادة من ستراتيجة الامام علي ع في مكافحة الفقر من خلال دعم تلك القطاعات سالفة الذكر لتقليل نسب الفقر في العراق عن طريق تقنين تلك الافكار في التشريعات الخاصة بتلك القطاعات.

مـــقـالات

العراق في طريق الظلام

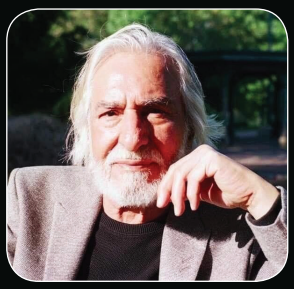

نبيل ياسين: باحث

ما يشعرني بالأسى واختيار العزلة هو غياب المنطق وغياب العقل وإغفال المصالح الوطنية عن طريق الالتحاق بصراع الاشاعات والايديولوجيات والتمسك بقناعات عاطفية يدفع العراق ثمنها باهضا منذ اكثر من ستين عاما هذا الصراع لا يقسم المجتمع ويجعل منه أمما وشعوبا وقبائل متناحرة فحسب وانما يقدم العراق ومصالحه مجانا للدول الاقليمية والعالمية لتلتهم ثرواته وتدفع قوى سياسية محلية لممارسة الفساد واعتباره النشاط السياسي الوحيد لها ، مما ينتج عنه ايضا توجيه الأنظار وتركيزها على جهة واحدة ودولة واحدة للتغطية على ما يحصل من الجهات الأخرى.

يتحدث كثيرون عما يسمونه بالدولة العميقة، وهو مصطلح يخفي حقيقة عدم وجود دولة اساسا في العراق منذ نصف قرن تقريبا حين ابتلعت سلطة حزب البعث الدولة وحولتها الى منظمة حزبية لتكون عصبة عشائرية ثم عائلية ، أن طبيعة النظام السياسي بعد ٢٠٠٣ مصمم اصلا ليكون دولة عميقة بدلا من اعادة بناء دولة مؤسساتية تصلح لإدارة نظام ديمقراطي، فنظام المحاصصة اصلا مخالف للدستور الحالي ويساهم في الغاء المشاركة السياسية، فالمحاصصة بالأساس نظام تفتيت ، واذا كانت المحاصصة تقوم على نسب يتم توزيعها على اساس حجم هذه الطائفة او تلك وحجم هذه القومية او تلك ، فان نظام المشاركة الديمقراطي يقوم على التمثيل الحزبي وفق نتائج الانتخابات التي تعتبر تجسيدا للإرادة الشعبية الحرة، لا نظاما ديمقراطيا في العراق ، والبرهان الاعلى على ذلك هو حصر رئاسة الجمهورية بالأكراد وحصر رئاسة الوزراء بالشيعة وحصر رئاسة البرلمان بالسنة بناء على (كمية) سكانية وليس بناء على (نوعية) سياسية، تم تعرضنا خلال الاحداث والوقائع والتطورات المأساوية الى غسيل دماغ منظم وممنهج وتحولنا الى رؤوس، لقد تم تجنيد الرؤوس بعد ان تمت عملية غسيل الدماغ، وهذه الرؤوس تشبه رؤوس لاعبي كرة القدم فهي بديل عن الأقدام فبدلا من ركل الكرة بالقدم على الارض تركل تلك الرؤوس الكرة في الهواء ، سأضرب مثلا واقعيا على ما صرنا نعيشه اليوم

مثل الدولة والمواطنة وسيادة القانون والتعددية واستقلال القضاء ومهنية الصحافة وإستقلالها والتمييز بين الثقافة والايديولوجيا وبين الحزبية والمواطنة وبين السياسة والقانون لا يتحقق ويتحول النقاش بين اقرب وأقدِم الاصدقاء الى عداوة تلغي ثلاثين او اربعين او حتى نصف قرن من الصداقة المصيرية

في عالم من الكراهية والاحقاد ، مثلا يناقشك احدهم ويرفض افكارك وآراءك ويطلب منك ان تتبنى افكاره وآراءه والا فانت عدو ويمارس الارهاب الفكري بإحالته الى التهم الجاهزة في رأسه ، فهو يطب منك مثلا ان توافقه بان (صاد) قتل (سينا) وحين تقول لا دليل حتى الان يقول لك اذن انت تؤيد صادا باعتباره قاتلا ، انه يملك عداء ايديولوجيا مع صاد لذلك فان كل عملية قتل في العالم لابد وان صاد هو الذي قام بها، واذا أبديت ادني اعتراض على هذه الفكرة اللامعقولة نشر كراهيته ومارس إرهابه الفكري وأخرجت من الوطنية والانسانية وارسلكومعنويا الى دهاليز التعذيب والجلد وتقرير المصير هذا ما حدث فعليا وهو عالم سائد وشائع يطالبك باحترام رأيه على القاعدة الكاذبة (الرأي والرأي الآخر) ولكنه لا يعطيك الفرصة لإبداء رأيك لأنك اذا أبديته فانت ديكتاتور ومثير للمشاكل ومتعسف لا تتبنى رأيه باعتباره الرأي الذي يملك الحقيقة المطلقة ، والمشكلة انه يعتبر كل حقيقة هي وجهة نظر قابلة للنقض والإلغاء ان احترام الرأي يتطلب عدة اشياء ، معقولية الرأي ومنطقته، واستنادا عل حقائق ووقائع وتسويغ واقعي، لكن الثقافة الحزبية الشمولية هيمنت على العقل العراقي بشكل عام، فالرأي في الثقافة الحزبية يعتمد على الولاء الايديولوجي والانحياز السياسي العاطفي ، فالرأي عند معظم العراقيين هو تكريس للظلامية وليس للتنوير ، لذلك فان جميع المفاهيم بلا استثناء ، مثل الدولة والمواطنة وسيادة القانون والتعددية واستقلال القضاء ومهنية الصحافة وإستقلالها والتمييز بين الثقافة والايديولوجيا وبين الحزبية والمواطنة وبين السياسة والقانون لا يتحقق ويتحول النقاش بين اقرب وأُقدِم الاصدقاء الى عداوة تلغي ثلاثين او اربعين او حتى نصف قرن من الصداقة المصيرية، ان الثقافة الحزبية السائدة في العراق ثقافة شمولية احادية الرؤية وأحادية الوهم باعتباره يقينا ، وطوال سبعين عاما من الصراعات والنزاعات الايويولوجية العاطفية البعيدة عن الواقع والمسروقة والغارقة في الاوهام والتصورات النظرية تسربت هذه الاوهام والتصورات النظرية الوجدانية الى المجتمع لتقيمه وتحيله الى مجتمع غير متصالح وغير موحد ، فالحلول نفسها منقسمة تبدأ من الاشتراكية هي الحل الى القومية هي الحل واخيرا الاسلام هو الحل، والحقيقة انه لا حل عند هؤلاء من طارحي الحل الوحيد فالحل يكمن في تحويل الواقع الى حل وليس في تحويل السياسة الى حل.

افغانستان.. إبتسامة مؤقتة

حيدر الجنابي/ صحفي وباحث

أسرع من تخمينات الاستخبارات الأمريكية جاءت سيطرة حركة طالبان على افغانستان، بعد عشرين عاما من التواجد الامريكي في هذه البلاد اتمت خلاله الولايات المتحدة الامريكية تدريب وتجهيز قوات افغانية كان يفترض بها ان تكون صمام امان امام هجمات عناصر طالبان. وفي خضم الصعود السريع والمفاجئ لطالبان على حساب القوات الحكومية الافغانية، تتهيأ الحركة لكتابة صفحة جديدة من تاريخ افغانستان وتتظاهر جهد امكانها لإظهاره بألوان ربيع «بدخشان» ليكون مختلفا عن تجربة سوداء عاشها الافغان تحت سلطة الحركة خلال حقبة التسعينات من القرن الماضي. بابتسامة عريضة تمضي طالبان لبسط نفوذها في البلاد دون ان يتمكن أحد من معرفة كم ستصمد الحركة للحفاظ على ابتسامتها امام المجتمع الدولي؟ وهل هي جادة فعلا بتنفيذ ما وعدت به من اصلاحات تتعلق بالحريات وحقوق المرأة واعفاءات من الملاحقة للقوات الوطنية والصحفيين بعد عشرين عاما من وقوفهما بوجه الحركة؟ تبدي طالبان مرونة كبيرة ودبلوماسية عالية

لم تعتاد عليها في تسويق سلوكياتها وعرض «منهجها الجديد» على وسائل الإعلام، حتى ان اول ظهور لاحد مسؤوليها على التلفاز كان بحضور مذيعة قناة «طلوع» الفضائية كبادرة على حسن نية الحركة في إعادة جزء من حقوق المرأة، اما على الارض فلم تتمكن الحركة من ترويض نفسها منعا لإراقة الدماء حيث مارست عمليات اعدام لجنود ومترجمين حت انها قتلت احد الفنانين، وكشف تقرير صدر عن الامم المتحدة «ان طالبان وسعت من عمليات بحثها للقبض على الافراد الذين تعاونوا مع القوات الامريكية وحلف شمال الاطلسي، الرئيس الامريكي جو بايدن اكد على ان طالبان لم تتغير لكن الإرهاب في افغانستان شهد تراجعا مقارنة مع ما كان عليه قبل احداث ١١ (سبتمبر) ٢٠٠١.

ويبدو ان طالبان ارتدت للظهور بإطلالة جميلة ثوبا لم يكن بمقاسها فيما تبقى احتمالية اظهار انزعاجها مما ارتدت امرا ليس مستبعدا وحين ذاك ستدخل افغانستان في ربيع أسود لن تعرف نهايته. وبعيدا عن الاسباب الكامنة وراء الانسحاب الامريكي من افغانستان، لكن خطوة كتلك سترفع من وتيرة الهجمات الارهابية في منطقة آسيا الوسطى والشرق الاوسط وفق معادلة الصدمة وما يرفع من مستوى هذا التكهن هو ارتباط طالبان بعلاقات مع «حركات سلفية جهادية » في بلدان مجاورة لعل ابرزها «حركة تركستان

الشرقية الإسلامية»(ETIM)، في اقليم «شينجيانغ» الصيني الذي يسكنه ٩ مليون مسلم من الإيغور، حيث يؤدي وصول جماعة إسلامية للسلطة في هذا البلد او ذاك الى رفع حماس جماعات إسلامية اخرى ويعيد اليها الامل والثقة بتشديد ضرباتها ضمن استراتيجية «شوكة النكاية والانهاك» على امل بلوغ مرحلة اقامة الدولة الإسلامية وهو حلم يراود جميع الجماعات الجهادية.

ورغم ان معظم عناصر حركة طالبان تنتمي الى المدرسة «الديوبندية» وتعتنق المذهب «الحنفي» فهي ليست حركة سلفية وهذا ابرز ما يميزها عن «داعش والقاعدة» إذ انها في نظر الاخيرتين حركة مبتدعة منحرفة، وما يميزها ايضا انها حركة وطنية لا تؤمن بالجهاد خارج اسوار الوطن، لكن هذه الاختلافات الإيديولوجية والعقائدية لن تمنع من ان تصبح الحركة أنموذجا ملهما للجماعات الجهادية الاخرى التي لازالت تراوح ضمن مرحلة «شوكة النكاية والانهاك» املا في تحقيق حلم الخلافة الترابية، فالثورة الإسلامية الإيرانية بقيت بالنسبة لكثير من الحركات الجهادية عروس الثورات الإسلامية، كونها تمكنت الوصول لمبتغاها.

ويمثل الانسحاب الامريكي من افغانستان ودخول طالبان الى القصر الحكومي في كابل حلم يراود جماعات جهادية وانفصالية كثيرة، فيما سيعني فشلها في السيطرة على ميزان التطرف اعادة افغانستان الى موقد الحرب الداخلية لاسيما في ظل عدم تمكن الحركة من فرض سلطتها على ولاية «بنجشير» التي لازالت تشهر سلاحها بوجه ابناء المدرسة الديوبندية.

الإعلام قبل الإدارة.. كيف ذلك؟

محمد جابر الرفاعي: صحفي وباحث

حين بدأ مفهوم الدولة يتسع شيئاً فشيئاً وبمرور الوقت، كان المسؤول في الدولة يهتم بالدرجة الأساس في الإدارة المكتبية من مخاطبات وصادر ووارد وإرشيف ومطالعة فهذه المصطلحات هي الشغل الشاغل له؛ حيث يعتمد نجاحه وفشله على فهمه للإدارة ومحاولة تنفيذ الإجراءات بسرعة وإتقان لتسيير شؤون الدولة والمواطن؛ كي تنتج بجهوده علاقة وطيدة بين المواطن والحكومة فمسؤوليته هي قضاء حاجة المواطن وفق المنظور الإداري للدولة؛ لهذا ومع تطورها صار الموظف أو مسؤول الوحدة أو الشعبة عند ترقيته إلى رئيس قسم أو ترفعيه من مدير عام إلى منصب وزير أو أعلى من ذلك؛ فأن أول ما يخطر بباله هو جلب إداري ناجح يجيد سياق المخاطبات ويمتلك لغة واضحة وصحيحة ويحفظ كل شاردة وواردة ومُلم بالقوانين والأعراف الوظيفية، والمحصلة هي سمعة المسؤول التي ستدل على قوته ومهنيته في إدارته مؤسسته أمام الناس والسلطة الحاكمة.

ظلت هذه الفعالية مستمرة حتى بدأ الإعلام يوّلد أكثر من وسيلة ويتخلل أروقة المجتمع والحكم ويختصر الوقت والمسافات بسرعة واضحة، عندها أمسى يوازي أهمية الإدارة بل صار له الفضل بتصوير وتوثيق عملية إكمال

إجراءاتها، هنا أرتفع شأنه وتثبتت أهميته في عقل الحاكم أو صاحب السلطة وأصبح يتكلم للمحكومين أو الرعية من خلال وسائل الإعلام عن الجانب الإداري للقضايا والملفات التي تتعلق بحاجات الناس، فيتحدث مثلاً عن توجيهه بقضية ما أو يخبر ويطمئن المتلقي بأنه خاطب الجهة الفلانية وينتظر الرد فيما يخص الموضوعة التي سُأل عنها حتى تتضح الصورة للمتلقي.

بعدها بسنوات وخاصة في الوقت الماضي القريب وحتى الحاضر منه تجلّت أهمية الإعلام بصورة كبيرة جعلت المسؤول يولي الإعلام الأولوية الأكبر قبل الإدارة؛ لما له من قدرة هائلة في إيصال برنامجه الحكومي وطريقته الخاصة في إدارته منصبه المتطلع

الناجح به، وكسب رضى المجتمع الذي يحكمه من خلال إطلاع المجتمع عن تحركاته وقراراته وتوجيهاته بل والظهور بالمظهر المهيب والرهيب من خلال لقطات تصويرية تساعده في إظهار مراده كما حدث هذا في عام ألفين وعشرين حين جلب رئيس الحكومة العراقية مصطفى الكاظمي مصور يعرف التصوير وكواليسه؛ ليُظهر الرئيس بلقطات أوصلت المتلقي لمرحلة عدم مناقشة إدائه السياسي والإنشغال باللقطات التي ظهر فيها، والروم إلى تقليده من قبل الشباب في تصويرهم لبعضهم البعض ونشرها في مواقع التواصل الإجتماعي، رغم أن مصور الرئيس الكاظمي لم يخترع تلك اللقطات ف»عين الطائر» و «عين النملة» والجمالية منها موجودة وتُدرس في أقسام وكليات ودورات وورش الإعلام، بيد أن تفعيلها في الجانب الرسمي والسياسي هو اللافت والمثال لهذا المقال الذي عده أبرز مثال لعنوانه ومتنه. دعى ذلك بعض من يمتلكون زمام الأمور إلى الإلتفات للإعلام ومحاولة المزج بين المهنية والجمال الفني للظهور الإعلامي؛ فعمدوا لجلب إعلامي نشط وحيوي قبل جلب الإداري المهني؛ حيث أن طبيعة الإدارة باقية في جدران المؤسسة لكن الإعلام ظاهر للملأ وداخل إلى مكانات عملهم وبيوتهم. وتكمن أهمية ذلك التحول في أن الجانب الجمالي الفني يخفف من السخط الجماهيري ويُنسيهم معاناتهم وحاجاتهم والبقاء في حديث الإبداع الظاهر في الصورة؛ وهذا ما يعطي فرصة أخرى للمسؤول ويقلل زخم تساؤلاتهم وطلباتهم وإعتراضاتهم وإحتجاجاتهم له وعليه، وذلك سحر وتأثير ليس كمثله تأثير وطريقة أخرى تكشف للمتابع والمراقب ميل النفس البشرية للفن الإبداعي ومساحات إستشعار الجمال فيها من جهة والإهتمام بالأدوات الإعلامية والتعريف بها لـ «تمهينها» وصيرورتها إلى خدمة المجتمعات بالصورة المثلى من جهة أخرى.

التمكين السياسي للمرأة العراقية

د. زهراء الحسيني: أكاديمية

ترسم الساحة العراقية في هذه الفترة ملامحها السياسية، من خلال الإنتخابات التشريعية التي تُجرى بها، ولعلها الفرصة العظيمة الممنوحة للشعب، ليبرهن على حبه وولائه لوطنه من خلال إيمانه وإصراره على المشاركة بنسب عالية في هذه الإنتخابات، ضارباً بعرض الحائط كل العقبات والموانع التي تحول بينه وبين تعزيز قيم المشاركة السياسية واضعاً أمامه مصلحة وطنه وأنها المصلحة الأجدر بالرعاية بالمقارنة مع أي مصالح أخرى

والمرأة العراقية التي تمثل نصف هذا الشعب، تعيش حالة من النضج السياسي لما تقدمه لها المجالس والمراكز المعنية بشؤون المرأة من دورات تدريبية مكثفة ومؤتمرات وندوات وكتب ونشرات تهدف إلى النهوض بالمرأة وتمكينها وتعزيز مشاركتها في الحياة العامة.

ورغم هذه الحالة من النضج السياسي التي تعيشها المرأة، أعتقد أن قضية النهوض بها تُعد من أعقد وأصعب القضايا في مجتمعاتنا الشرقية، نظرا لوجود العديد من العناصر الحاكمة والمؤثرة على مسألة الإعتراف بمشاركة المرأة وبأن يكون لها دوراً بارزاً في المجتمع كعدم إيمان البعض بدور المرأة خارج النطاق الأسري.

حيث لا يزال موضوع مشاركة المرأة في صنع القرار موضوعا جدليا يستحوذ اهتمام الناشطين في مجال الديموقراطية وحقوق الانسان والمواطنة. ذلك خاصة في الساحة العراقية التي تشهد حراكا سياسيا لا بل دمويا حادا، مما يستوجب استنفار كل الطاقات البشرية لإرساء الاستقرار فيها،

بما في ذلك الحاجة لدور المرأة التي شاركت في بعض التحركات الشعبية في الوسط العراقي في حين ما زالت الدولة العراقية تبحث في صراع عنيف عن إمكانية إحلال السلام والتي يجب أن تعد المرأة بطبيعتها داعية أساسية للأمن والامان فيها، علماً بأن تلك المرأة نفسها هي التي دفعت ثمن الصراعات السياسية على حساب كرامتها وتفتت عائلتها وفقدانها للإمكانية التأثير الفاعل في مجريات الاحداث التي تساهم في تهميشها، لا بل بتراجع كبير لدورها في ظل التطرف والتحجر الفكري.

رغم كل ذلك ثمة تطورات قد حدثت في بعض الدول العربية والعراق بوجه خاص لا يمكن إغفالها حيث ان المجتمعات التي لم تكن تعترف بأي دور سياسي للمرأة بدأت تعين النساء في بعض المجالس والهيئات كذلك البرلمانات بدأت تفسح المجال للمرأة ولو بصورة رمزية ونخبوية. ويمكن القول بصورة عامة أن بعض الحواجز التي كانت قائمة منذ ما يقرب من عقدين قد شهدت تحسنا نسبياً وذلك تحديدا بعد المؤتمر العالمي الرابع للمرأة الذي اشاد بضرورة مشاركة المرأة في عملية صنع القرار وتولي المناصب السياسية والتزمت بذلك العديد من الدول ومنها العراق لتمكين المرأة, ولكن ما زال وضع المرأة في المنطقة العربية والعراق بوجه خاص أقل بكثير من إمكانية الوصول إلى المناصب القيادية السياسية والمشاركة في عملية صنع القرار، سواء من زاوية تمثيل المرأة في السلطات الرئيسية الثلاث التشريعية والتنفيذية والقضائية.

لكن ما سبق لا يعني أن الوضع الحالي

يدعو للاسترخاء، بل على العكس فإن الوضع الحالي يطرح تساؤلات من نوع جديد بشأن نسبة مشاركة المرأة ومستوى ادائها وكيفيته، ومدى قدرتها على التأثير في الحياة السياسية والحزبية ومؤسسات المجتمع المدني ومدى صلتها بالنضال القائم من أجل الحريات العامة وحقوق الإنسان وهل يمكن تأطير عمل النساء كي يمثلن نصف الهيئة الناخبة، وهل المجتمع المدني لديه القدرة على تعبئة النساء والرجال المؤيدين لحقوق النساء لإحداث التغيير ولأهمية الاستفادة ممن يشكل نصف المجتمع؟ ومدى اهليه المرأة لتمكينها في العمليات السياسية وتوليها ادوار قياديه في المجتمع أن كان على الصعيد المجتمعي او الشخصي الثقافي.

أن قضية دور المرأة في الحياة السياسية شاملة، ولا تقتصر على ملمح معين من ملامح هذه الحياة، فهي تشمل حقها في التصويت في الانتخابات لمن تراه صالحا وقادرا على العطاء وحقها في الترشيح لتمثيل الشعب في المجالس النيابية والبلدية وحقها في تولي الحقائب الوزارية ولكي تتمتع المرأة بقدر مهم من المشاركة في الحياة السياسية والقيادية، يجب أن نضع في حسباننا عدة اعتبارات مهمة منها:

الاعتبار التعليمي والثقافي فقضية تعليم المرأة تُعد من القضايا الرئيسية في عملية التنمية بوجه عام وليس في مجال التنمية السياسية فقط ولذلك حرصت المواثيق الدولية والصكوك الحقوقية والدساتير الوطنية على تدعيم الحق في التعليم وترسيخه وتعزيزه، لأن العلم هو أساس تقدم الشعوب.

الاعتبار الاجتماعي والاقتصادي: فكثير من النساء يعشن مشكلات اجتماعية واقتصادية ضخمة، بسبب حالات الطلاق المتزايدة، وتنوع الأزمات المادية، التي قد تصل إلى حد عدم وجود الوجبات الغذائية اليومية مما يضطررن إلى الإنشغال بتوفير المستلزمات الأساسية، وعدم التفكير في الشأن السياسي أو المشاركة فيه، فكيف يفكرن في الحياة السياسية وهن بلا مأوى أو بلا غذاء؟! وكيف يفكرن في الشأن العام وهن ضحية إهمال مجتمعي أدى بهن إلى البحث المتواصل عن أدنى متطلبات الحياة؟ وهذا يتطلب المزيد من الجهود لمساندة المرأة، وتشجيعها على المشاركة ولن يكون ذلك فقط من خلال الخطب والمحاضرات والأوراق المقدمة إلى مؤتمرات أو ندوات ولكن من خلال خطط عملية وواقعية ووضع آليات لتنفيذها على أرض الواقع ولذلك يجب أن تحظى قضايا المرأة التعليمية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية بأولوية في أجندة الدول والحكومات وفي أجندة منظمات ومؤسسات المجتمع المدني حتى يمكن لها المشاركة بفاعلية في الحياة السياسية.

ومن هنا لابد من الإشارة الى ان لم نلتمس من العنصر النسوي في السياسيات التي مضت أي تغيير أو دور حاسم أو مناقشات مجدية ومنفذة حول إصلاح حقوق المرأة من حيث القانون والسياسة والاقتصاد وتأثيره على المرأة وان المشاركة السياسية للمرأة تشمل مجموعة واسعة من الإجراءات والاستراتيجيات، منها تثقيف المرأة وتقديم الدعم و تراعي الفوارق بين الجنسين في جدولة الأعمال ، والحملة ضد أولئك الذين قد تكون سياساتهم مناهضة لحقوق المرأة ، والدعوة لدمج حقوق المرأة بجدول الأعمال في كل البرامج ، المشاركة السياسية تشمل الآليات والاستراتيجيات التي تعزز مشاركة المرأة في الحياة السياسية، وصنع القرار بالنسبة للمرأة والاستراتيجيات التي تعزز ثقافة مراعاة الفوارق بين الجنسين في الحكومة وأن القيادة السياسية للمرأة لم تقدم شيئاً يبدوا أكثر وضوحاً للمرأة العراقية في المجتمع فركيزة الخيال عند الذكور في السياسة والقيادة هو التشكيك بقضية المرأة

واحتكار الأصوات التي تحسن الأداء ، وجعل المرأة وراء قناع للحفاظ على الوضع القائم وجعله مشروع احتكار الرجال لتشكيل الهوية الاجتماعية ليجعل من وجود المرأة في المحك السياسي لا جدوى منه فكل العاملين من النساء في السياسة من عضوات البرلمان وغيرهن لم يقدمن شيئاً يبدو أكثر وضوحاً للمرأة العراقية في المجتمع .

وهنا تبرز الحاجة لتحديد أهداف العمل الأجهزة الوطنية المعنية بالمرأة ، والتي لها الدور الرئيس في قيادة ورصد استراتيجيات تعميم هذا المنظور من الحكومات أو الجنس أو للمرأة في تخصيص نسب مئوية من الميزانية الوطنية لتعميم العمل الإيجابي للنهوض بالمرأة ، غير أن تعميم هذا المنظور ليس غاية في ذاتها ، وإنما هو مجرد أدوات لتحقيق مشاريع المرأة التي تحمل الكثير من نقاط الضعف في استخدام هذه الأدوات وكان واضحا في معظمها من خلال الأنشطة التي تم تحديدها للمرأة والتي لا تتوافر لها أي علاقة مع احتياجات المرأة ، فهي لم تغير تبعية المرأة في المجتمع وإنما مجرد المساعدة للمرأة في أقل نسبة أو تقدير ، تبين أن العاملين والناشطين في العملية السياسية من صنف النساء في حاجة لتحديد أهداف العمل على قواعد ، والجهات الفاعلة والمعايير التي تجعل من متابعتها على الساحة أكثر من أجل تحقيق فعالية المرأة وأيضاً في زيادة الإنفاق الحكومي في مجال الخدمات الاجتماعية التي تعود بالنفع لمعظم النساء , ناهيك من أن النساء من القادة السياسيين عدد قليل من كثير ، فلا يمكن أن تحدث تغييرا إذا لم تكن قادرة على ترجمة التزامها السياسي إلى السلطة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية والنهوض بالمرأة وغيرهم من الفئات المهمشة ، يجب على القادة السياسيون من النساء التغلب على الهوية السياسية والنخبة السياسية المحلية والسيطرة بنفس القوى التي تسمح للمرأة في الوصول إلى مواقع السلطة السياسية في المقام الأول كما أن المرأة تواجه التحدي المتمثل في هدم ثقافية القيود المفروضة على المرأة وينبغي أن تنظر تتكلم وتعمل ، في نفس الوقت ، وتحول الثقافة السياسية الحقيقية على أساس العدل بين الجنسين والبيئة وعلى أساس تقديرات وقدرات للمرأة وليس على جودة تقليد الرجال في الكلام أو مدى حسن المنافسة وإنما على قدرتها على التعاون والرؤية والقيادة ، وعلاوة على ذلك ، هناك أيضا حاجة إلى استمرار المقاومة والكفاح ضد ميل الدولة إلى التجانس ومواطنيها ، الدولة والميل للتجانس واضح من خلال اعتماد السياسات والمعايير التي تدعي المساواة في تطبيق تهميش وتمييز ولكن في الواقع المرأة في الحكومة ينبغي أن تستمر في الاستثمار على تبادل المعلومات والاستراتيجيات والموارد ، فضلا عن تشكيل الشبكات وتعزيز الروابط مع غيرها من النساء في الحكومة والمنظمات غير الحكومية

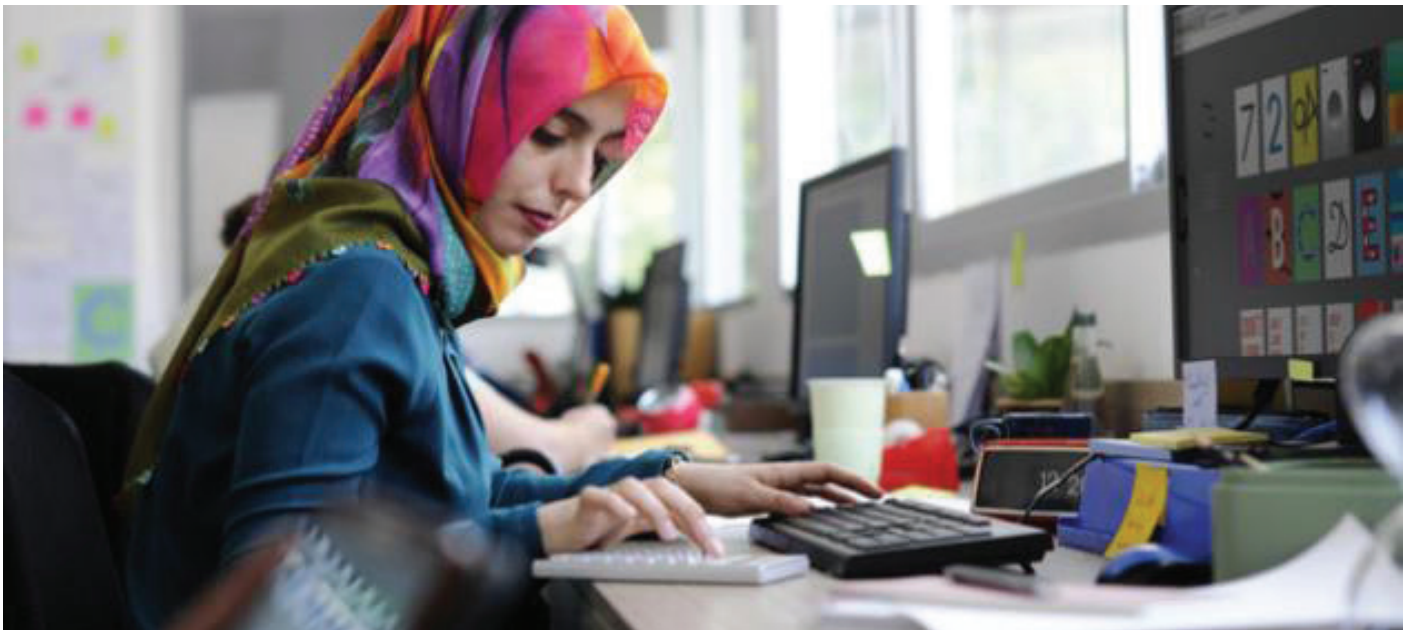

والمجموعات النسائية والخبراء.

وإذا أخذنا تمثيل المرأة في المجالس النيابية نجد أن نسبة تمثيلها في الدول العربية والعراق تعد من أدنى النسب على مستوى العالم، مع الأخذ في الاعتبار التفاوت فيما بين الدول العربية في هذا الصدد. بعض الدول لا تسمح بتولي النساء فيها مناصب قضائية، ودول أخرى لم تصل المرأة إلى منصب القضاء فيها إلا منذ فترة قريبة كذلك أن عدد النساء اللواتي يشغلن مناصب وزارية محدود للغاية، وتترك بعض الوزارات تحديدا لكي تشغلها النساء ناهيك عن شبه انعدام وجودها في مناصب المحافظين وفي المناصب العسكرية والأمنية. وأن دور المرأة في الحياة السياسية لا يقتصر على مجرد متابعة الشأن العام، ومعرفة آخر المستجدات، والتطورات، التي حدثت في المجتمع، ولكن ينبغي أن نتجاوز هذا الحد، وأن تقلد أرفع المناصب في الحياة السياسية ولن يكون ذلك إلا من خلال دراسة المقترحات الآتية:-

إعداد وسن التشريعات، التي تهتم بقضايا التمييز الايجابي للمرأة وأن تضمن لها هذه التشريعات حداً أدنى من التمثيل في البرلمان وألا تكون هذه التشريعات مؤقتة بفترة زمنية معينة بحجة إعطاء الفرصة لتمكين المرأة ومساعدتها في الاندماج في الحياة السياسية، ثم بعد ذلك يكون شأنها كشأن غيرها دون ضمان حدود دنيا لتمثيلها في المجالس النيابية والبلدية، وهذا هو ما لا أؤيده لأن المرأة تحتاج إلى وضع الضمانات التشريعية التي تساعد على تمكينها وتمثيلها في الحياة السياسية بصفة دائمة، ليس لعدم قدرتها على منافسة الرجل ولكن لوجود عادات وتقاليد وموروثات خاطئة لا أعتقد أنها ستزول من المجتمع بسهولة حيث ينبغي ألا يكون إهتمام الحكومات بالمرأة حبيس الدراسات النظرية فقط، بل يجب أن يدل الواقع دلالة قاطعة على قيام هذه الحكومات، بتمكين المرأة بالفعل، وإعطائها حقها، في المشاركة في صنع القرار، وعدم استبعادها من المشهد العام وعلى المرأة ايضا ان تكون صاحبه قرار وصانعه له في حال وصولها لمناصب سياسيه لا ان تكون تبعيه وتتبنى قرار يقدم او يفرض تبعا لمبدأ الجماعة فبذلك يهمش دورها الاساسي وتلك ليس بصفه من صفات القائد .

الجانب المجتمعي وأخص بالذكر في هذا الإطار منظمات المجتمع المدني، التي ينبغي عليها أن تلعب دورا حقيقيا، وملموسا، بعيدا عن مجرد التوثيق بالصور، والمستندات، لإرضاء بعض الهيئات الدولية، والحصول على الدعم المالي منها، ليستفيد به قلة، بغض النظر عن تحقيق مصالح الشعوب.

ويبقى أن أوجه عباراتي للمرأة نفسها، بأن الشخصية السياسية يجب ان تكون قادره على وضع حلول لمسائل طارئة في وضعيات واقعية للجماعة تتسم بضيق الوقت وتشعب مصادر مكوناتها، وذلك باللجوء الى طرق

مختصرة ومعارف تجريبية عامة. أما المسائل الشاملة والمعقدة فيتم التعامل معها تدريجياً، بجمع أجزاء تفصيلية منها. ومراحل هذا التعامل تبدأ بتحديد المشكلة وتفكيكها الى عناصرها وتعيين القيود التي نواجه حلها. . . الإطار الزمني، الموارد المتاحة، متطلبات النظام، الأهداف المتضاربة والمشاكل التي تولدها الحلول المحتملة. ويتمثل ذلك بالجهود المبذولة لإعادة تنظيم المعلومات المتوفرة لا خلق مزيد منها، كما يتمثل بتعيين ال حلول التي يتبين، لاحقاً، أنها صالحة في حدود التقييدات المحيطة بالمنظمة. إن التوصل الى الفعل في الوضعية التنظيمية، بوجود التعقيدات المحيطة بها، من أهم مظاهر الإبداع في القيادة، من هنا، فإن إبداع القيادة هو ظاهرة اجتماعية ملموسة تنطوي على قدرات رفيعة توظف في خلق رؤية مشتركة وتفترض مهارات اجتماعية تسمح بتوليد شروط اجتماع الآخرين والتأثير فيهم وإلهامهم لإحداث توافقهم على العمل معاً من أجل تحقيق أهداف مشتركة وعلينا أن نعي بأن ليس القائد الجيد بالذي يمتلك الكثير من المعرفة والخبرة وحسب، بل من لديه المهارات البشرية الألطف التي تتيح له استثمار تلك المعرفة والخبرة. ومع القول بأهمية هذه المهارات البشرية فإنه يبقى موجوداً لدى كل مدير خط دقيق يفصل بين كونه متفهماً متعاطفاً ودوداً وبين كونه ضعيفاً عاجزاً, ومن المسائل الأكثر أهمية خصوصا لدى الشخصيات القيادية هي مسألة الخطأ أو التساهل في رسم وصيانة الفروق

بين علاقات العمل الشخصية وبين العلاقات الشخصية الخالصة ,لذى يجب ان تكون من الشخصيات التي تضع الموضوعية في العمل والفصل ما بين العلاقات ، وحتى ترسم الحدود الفاصلة الملائمة وتكون قائداً أفضل عليك أن تكون واعياً بأن القيادة ليست أن يحبك الناس ولكن أن تفعل ما هو صواب وللقيادة السياسية دور هام وكبير في تطور الدولة حضاريًا وسياسيًا واقتصاديًا وعلميًا، وذلك باستخدام أفضل الأساليب الإدارية في قيادتها للدولة، وتوفر الصلاحيات المناسبة للقائمين على الصالح لتمكينهم من القيام بواجبهم نحو تطور وتقدم الدولة.

كذلك يجب ان يتوفر لديها الإرادة السياسية وروح القيادة للانخراط في شتى المجالات القيادية والسياسية وان تتحلى برؤية استراتيجية للجماعة التابعة وتعيين توجيهاتها الحالية وتحديد مصيرها فتكون مهمتها تنسيق العلاقات القائمة بين هوية الجماعة من جهة وبين الرؤية الاستراتيجية لمسارها من جهة أخرى، والبحث عن كيفية تحقيقها, أما الرؤية فيتم تصميمها في المخيلة لا بالاختبار؛ لذا فهي أقرب لأن تكون لوحة تشكيلية منها الى ان تكون صورة فوتوغرافية، والتكتيكات التنظيمية التي تنفذها القيادة تنتمي الى فئة «العمل في الميدان»، فلا تخضع للحسابات الدقيقة ، وأن يكون مبدأ سلطان الإرادة السياسية، هو الحاكم لتصرفاتها، وهو الذي يدفعها إلى المشاركة في الحياة السياسية، وأن ترفض عدم انخراط بعض النساء في الشأن العام، وأن يتم تشجيعهن على الدخول في دائرة العمل السياسي، سواء بالتصويت في الانتخابات والأدلاء برئيها الخاص ، أو بالترشيح للمجالس النيابية والبلدية أو السعي إلى تقلد المناصب العامة ليكون لهن دوراً فعالاً، وان يكون لها دور فعال في القيادة السياسية المعاصرة و مكافحة الفساد الإداري، وأن تلتزم بالمبادئ والتشريعات الإسلامية وتقدم مبادرات وحلول في معالجة المشاكل والأزمات الاقتصادية وأن تسعى لأشغال مكاناً مهماً على خريطة الحياة السياسية، وفي صناعة القرار، من أجل بناء الوطن.

أثر جريمة الربا على الرابطة الوظيفية

د. عدنان علي ماجد: حقوقي

من الجرائم الخطيرة التي انتشرت في الآونة الأخيرة جريمة الإقراض بفائدة ربوية. فكيف تعاملت المنظومة التشريعية العقابية العراقية مع جريمة الربا بصورة عامة؟ وماذا يترتب على الموظف الذي يقوم بهذه الجريمة؟ وبالاطلاع على قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ نجد قد جرم الإقراض بفوائد ربوية في نص المادة ٤٦٥ منه والتي تضمنت ((يعاقب بالحبس وبغرامة لا تزيد على ألف دينار أو بإحدى هاتين العقوبتين من اقرض اخر نقودا بأي طريقة بفائدة ظاهرة او خفية تزيد على الحد الاقصى المقرر للفوائد الممكن الاتفاق عليها قانونا، وتكون العقوبة السجن المؤقت بما لا يزيد على عشر سنوات اذا ارتكب المقرض جريمة مماثلة للجريمة الاولى خلال ثلاث سنوات من تاريخ صيرورة الحكم الاول نهائيا)) .

وعليه فأن قانون العقوبات جرم هذا الفعل ووضع له عقوبة، فما هو الاثر المترتب على الموظف الذي يرتكب تلك الجريمة ويصدر ضده حكم بالإدانة؟ الأجابة على هذا التساؤل تقتضي بنا البحث في قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام رقم ١٤ لسنة ١٩٩٠.

تنص المادة ٨ / سابعاً من قانون انضباط موظفي الدولة والقطاع العام تنص على : الفصل : ويكون بتنحية الموظف عن الوظيفة مدة تحدد بقرار الفصل يتضمن الأسباب التي استوجبت فرض العقوبة عليه على النحو الآتي :.....ب. مدة بقائه في السجن إذا حكم عليه بالحبس أو السجن عن جريمة غير مخلة بالشرف وذلك اعتباراً من تأريخ صدور الحكم عليه . وتعتبر مدة موقوفيته من ضمن مدة الفصل ولا تسترد منه انصاف الرواتب المصروفة له خلال مدة سحب اليد)).

واستنادا الى نص المادة اعلاه من قانون انضباط موظفي الدولة فأن الموظف يفصل من الوظيفة مدة بقاءه في السجن او الحبس إذا كانت الجريمة غير مخلة بالشرف أي يمكن اعادته الى الوظيفية بعد اكمال مدة محكوميته. فهل تعتبر جريمة الربا من الجرائم المخلة بالشرف أم لا وفي حال اعتبارها مخلة بالشرف ماذا يترتب عليها؟ ولماذا استبعدت الجرائم المخلة بالشرف من عقوبة الفصل في نص المادة ٨ / سابعا من قانون موظفي الدولة أعلاه؟ أشار قرار مجلس قيادة الثورة المنحل رقم ٦٨ لسنة ١٩٩٧ الى أعتبار جريمة الربا من الجرائم المخلة بالشرف. لذا لا ينطبق عليها نص المادة ٨ / سابعا من قانون انضباط موظفي الدولة كون تلك الجريمة تنهي الرابطة الوظيفية لفقدان الموظف شرط من شروط تولي للوظائف العامة استنادا الى نص المادة السابعة من قانون الخدمة المدنية رقم ٢٤ لسنة ١٩٦٠ المعدل والتي تضمنت الاتي((لا يعين لأول مرة في الوظائف الحكومية الآ من كـان :

٤. حسن الاخلاق وغير محكوم بجناية غير سياسية او بجنحة تمس الشرف كالسرقة والاختلاس والتزوير والاحتيال)).

ولكل ما تقدم فأن أثر ارتكاب جريمة الربا من قبل الموظف هو الاقصاء من الوظيفة العامة اضافة الى العقوبة الجزائية المنصوص عليها في نص قانون العقوبات أعلاه.

الاتجاهات العالمية الجديدة للتحرير الصحفي

علي صالح الطالقاني: باحث

تضع وسائل الإعلام المشهورة شعارًا متشابهًا إلى حد كبير «بأنها مستقلة وعالية الجودة وتقدم الخدمات للملايين المتضررين جراء الأزمات الإنسانية وفي جميع أنحاء العالم. وأنها تتواجد فعليًا في قلب الكوارث والنزاعات، وتعمل كمصدر إخباري هام.. مع مرور الوقت طورت وسائل الإعلام نفسها في الجانب التحريري، لأنها تؤمن بأن كتابة آلاف الكلمات عندما تكون بلا قيمة ومن دون اهتمام من قبل المتلقي لا يعول عليها.

هناك مجموعة من الأبحاث والتجارب العملية الخاصة بصناعة الخبر في كواليس الصحافة ومستقبل الاتصالات الإعلامية ترى بأن الأدوار والاتجاهات التحريرية يجب أن تتطور بشكل مستمر، ولو راجعنا على سبيل المثال المواقع باللغة الانكليزية وحتى العربية لـ صحيفة (نيويورك تايمز) أو (واشنطن بوست) أو (الاندبندنت) أو (رويترز) أو (الوكالة الفرنسية) سنرى كيف تتحدث الموضوعات عن بؤر الصراع الساخنة وعن مناقشات القضايا الأخلاقية والسياسة واستخدام الذكاء الاصطناعي وبما يتعلق بالأمراض وتغيير المناخ والحروب. حتى أن الكثير من وسائل الإعلام أصبحت تساهم بتغيّر عمل السياسات الحكومية والتشريعات، وتكشف الفساد والفضائح والاعتداءات، ومساعد الناس على فهم كيفية إنفاق القضـــــايا.

التوجهات الجديدة أيضًا تنص على توصيل وتضّخيم الأصوات والمحتوى والنصوص الواردة من قبل المراسلين والمحللين والمحررين من ذوي المعرفة الوثيقة وتواجدهم في عشرات البلدان اللذين يتواجدون في قلب الأزمات الإنسانية والسياسة العالمية. بل ذهبت أبعد من ذلك من خلال التغيير ومحاسبة الحكومات والمنظمات العالمية والتقصي عن الحقائق وملاحقة الأشخاص الأكثر تضررًا من أجل الوقوف على ما يجري.

وتستهدف اتجاهات تحرير الأخبار أيضًا، الأجيال الجديدة بأن تكون ملهمة لهم، وأن تكون مرجعًا لوسائل الإعلام الرئيسة، التي تلجأ للحصول على مصدر موثوق للمعلومات والأفكار.

الاتجاهات الجديدة تبحث عن قيم تنظيمية مثل التواضع والشفافية والالتزام والتأكد فيما إذا كان الإنتاج ومشاركة الجمهور والمحتوى يلبي المعايير التحريرية والمتطلبات الفنية بشكل يضمن سهولة الوصول والتفاعل عالميًا.

تعمل وسائل الإعلام أيضا على توظيف الصحفيين المهووسون بالأخبار والاستفادة من الفضول لديهم من أجل تقديم القصص اليومية عن الأحداث الملحة أو العاجلة. بل تفضل ممن لديهم الخبرات في العمل التحريري وممن قد عمل مراسلًا في غرفة أخبار عالمية ولديه القدرة على اكتشاف الأخبار العاجلة التي تتماشى مع سياستها وعلى إعداد التقارير بشكل سريع ومتوازن وموجز ضمن السياق.

باتت الصحافة العالمية تهتم بأن يأخذ الصحفي وقته فيما يتعلق بالتحقيق من المعلومات حتى ضمن البيئة غير المناسبة أو الضغوط التي يوجهها. وأن يمنح الصحفي نفسه فرصة قبل الانتهاء من عمله للمراجعة النهائية، حتى تكون النتاج دقيقة.

تحتاج البيانات الصحفية (المعلومات) إلى إخضاعها لمشرحة التفكيك ومن ثم التحرير والصياغة بما يتناسب مع القوالب الصحفية المعروفة في الوسط الأكاديمي وكذلك العملي ومن خلال الممارسة، حتى تكون واضحة وفعالة. من جانب آخر أصبحت الاقتباسات وعلامات الترقيم والفواصل مهمة للغاية. بل من الضروري أيضًا ملاحظة ما إذا كانت فاصلة أو علامة في غير مكانها وبالتالي قد يكتشفها القارئ، وكذلك استبعاد الجمل غير الضرورية والعبارات الزائدة «الحشو».

الكتلة الاكبر وشكل التحالفات

توفيق غالب الحبالي/ كاتب وإعلامي

يمكن أن يقال بان هذا الحديث سابق لأوانه ... كون الانتخابات لم تحسم بعد ونتعرف على الكتلة الاكبر.. الا انه وبحسب المتابعة لسير العملية الدعائية للعملية الانتخابية التي من المزمع أجراءها في ١٠/ ١٠ /٢٠٢١.. الكل تسعى للحصول على أكثر المقاعد وبطبيعة الحال هذا من حقهم.

ان المادة (٧٦) من الدستور مادة واضحة وتحدد من يشكل الحكومة وجاء فيها، «ان الكتلة الأكبر هي التي تكونت بعد الانتخابات من خلال قائمة انتخابية واحدة، أو الكتلة التي تكونت بعد الانتخابات من قائمتين أو أكثر من القوائم الانتخابية ودخلت مجلس النواب وأصبحت مقاعدها بعد دخولها المجلس وحلف أعضاؤها اليمين الدستورية في الجلسة الأولى الأكثر عدداً من بقية الكتل، وعليه يتولى رئيس الجمهورية تكليف مرشحها بتشكيل مجلس الوزراء طبقاً لأحكام المادة (٧٦) من الدستور وخلال المدة المحددة فيها.»

وهنا تكون المادة الدستورية (٧٦) مادة واضحة لمن له الحق في تشكيل الحكومة بحسب ما فسرته المحكمة الاتحادية حول مفهوم الكتلة الأكبر، وهذه المادة لا تتغير الا بتعديل دستوري.

والجميع يتذكر تفسير المحكمة الاتحادية عام ٢٠١٠ بأن الكتلة الاكبر هي من تشكلت بعد الانتخابات؛ وهذا ما حصل بين كتلتي (ائتلاف العراقية بزعامة اياد علاوي ودولة القانون بزعامة نوري المالكي) وبالتالي كان على المالكي تشكيل الحكومة.. وهنا نطرح تساؤل.. كيف ستكون الحكومة المقبلة ومن هي الكتل التي سوف تكون ائتلاف لتشكيل الحكومـــة العراقية؟

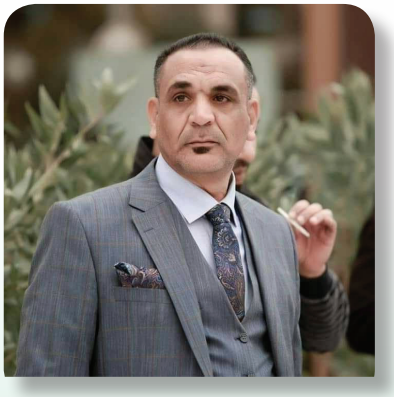

١- إذا كان من يقود الحكومة ائتلاف وهؤلاء بكل تأكيد يوزعون فيما بينهم المناصب السيادية والوزارية، هل نرجع ونقول بأن هذا الوزير أو هذه الشخصية تمثل الجهة التي رشحته؟

٢- دور التدخلات الخارجية كيف سيكون في تشكيل الائتلافات التي يكون لها تشكيل الحكومة؟

٣- الحل الوحيد للخروج من هذه الأزمة (طبعا رأي لا يقبله الكثير اعرف ذلك ولكن نقوله).. ان يصدر قرار من المحكمة الاتحادية بأن من يشكل الحكومة من حصل على أعلى المقاعد في الانتخابات وليس داخل قبة البرلمان، حتى يتم محاسبته عند اي إخفاق ولا نبقى في دوامة هذا الوزير ليس انا من اخترته وفرض عليه وهكذا..

وفي الختام اقول السنوات تمر والعراق يتهدم. لا تعليم ولا مؤسسات صحية ولا فرص عمل متساوية ولا ولا والقائمة تطول. لان في كل أربع سنوات نعيش بنفس الدوامة التي لا تنتهي وستعود مشكلة تسمية الرئاسات الثلاث وكذلك المناصب الأخرى والكابينة الوزارية كما في الدورات السابقة، وبالتالي سنعود الى التوزيع المناصب بحسب المحاصصة الحزبية والطائفية.

واقعية الولاية على المرأة

زهراء عبد الخالق السلطاني/ باحثة

يقر العقل والشرع والقانون للإنسان سلطته على نفسه، وحريته في تصريف شؤون حياته، لكن ذلك مشروط بتوفر مستوى الإدراك والنضج ليكون مؤهلاً لاتخاذ القرارات النافعة له، أو على الأقل غير الضارة به، لذلك تضع كل الدساتير والأنظمة شروطاً معينة وسناً محدداً يعترف من خلاله بالشخصية القانونية الاعتبارية للإنسان.

والزواج من أخص شؤون الإنسان، والزوجان هما طرفا عقد الزواج، وصاحبا الشأن فيه، فقراره بيدهما، هذا مع توفر الأهلية والصلاحية، أما مع النقص والقصور، فإن الشرع يفوّض القرار لأقرب الناس وأحرصهم على مصلحة ذلك الإنسان، وهو ما يعبّر عنه بأولياء العقد، أي الأشخاص الذين لهم صلاحية إنشاء عقد الزواج للشخص الذي يفتقد أهلية التعاقد، أو يكون رضاهم وإمضاءهم شرطاً لصحة ذلك العقد. فبالنسبة للولد إذا كان بالغاً عاقلاً رشيداً فإنه يستقل بقرار زواجه ولا ولاية لأبيه عليه ولا يشترط إذنه ورضاه.

لكن الأمر يختلف بالنسبة للفتاة البالغة العاقلة الرشيد إذا كانت بكراً حيث يرى أغلب الفقهاء استمرار ولاية الأب عليها فلا تتزوج إلا بإذنه.

اثناء الخوض في غمار هذا الموضوع تثار لدينا اشكالات حقيقة تتعلق في أن آراء الفقهاء حول موضوع الولاية على المرأة البالغة كاملة الاهلية قد تشكلت في سياقات تاريخية واجتماعية مختلفة عن التي نعيشها في القرن الحادي والعشرين. واقعا انه عندما جاء الإسلام لم تكن

للمرأة في مجتمعات الجزيرة العربية حقوق تذكر، فقد كانت ملكاً للرجل بكل ما تعنيه الكلمة ، فهي على سبيل المثال كانت تُورَّث مثلها مثل الناقة والخيمة ، ولكن القرآن منحها حقوقا لم تكن تمنح لها في ذلك السياق التاريخي ، حيث باتت ترث نصف الرجل وشهادتها نصف شهادة الرجل وكان هذا بمثابة ثورة كبيرة على الأوضاع الاجتماعية السائدة في ذلك الزمن , ومنح الإسلام المرأة الحق في أن تتزوج ممن ترغب فيه , و منع إجبارها أن تتزوج بمن لا ترغب فيه بدون عذر شرعي وهو ما أطلق عليه تسمية العضل وذلك حمايةً للمرأة وصون لعرضها.

من المعلوم وكما ذكرنا أن آراء الفقهاء حول موضوع الولاية قد تشكلت في سياقات تاريخية واجتماعية مختلفة عن الواقع الحالي الذي نعيشه و من هنا يبرز دور القانون في تحديد التشريعات وتطويع القوانين بما يلائم وضع المجتمع حيث إن اشتراط وجود الولي في إكمال عقد الزواج هذه الولاية المطلقة بالإمكان ان تتحول إلى ولاية مشورة ونصيحة وتوجيه و اختيار الرجل المناسب لا ولاية تسلُّط و تحكُّم و استبداد, و اذا كانت المشكلة تكمن في ان البنت عند بلوغ ١٨ من العمر قد تكون غير مدركة لمصلحتها العاجلة و الاجلة والمتوقعة عند ابرام هكذا عقد فمن الممكن تحديد السن القانوني لرفع شرط الولاية في الزواج لسن ٢١ وبهذا العمر تكون المرأة واعية وناضجة لاختيار ما يلائمها و يناسبها ، ذلك كون أن المرأة صارت شريكاً للرجل في العمل و المجتمع ، واكتسبت حقوقا لم تكن تدر بخلد أولئك الفقهاء فصارت رئيسة للقضاء ووزيرة للخارجية كما نالت بعض النساء الولاية الكبرى (الرئاسة) ,

وإذا نالت النساء تلك الحقوق الكبيرة، فإنه يصبح من غير المفهوم أو اللائق استمرار العمل بنظام الولاية المطلقة على المرأة البالغة الراشدة في هذا الزمان

وهو ما يلزم المرأة العاقلة والراشدة بالحصول على موافقة وتصريح من ولي أمرها الذكر (والدها أو جدها) عند فقهاء الجعفرية، ويعطي بعض الفقهاء الولاية لأخيها ايضاً أو أحد أقاربها حسب الترتيب الشرعي، بل وحتى إلى القاضي او ما يطلق عليه بالحاكم الشرعي فهو ولي من لا ولي له لتزويجها.

آراء الفقهاء حول موضوع الولاية قد تشكلت في سياقات تاريخية واجتماعية مختلفة عن الواقع الحالي الذي نعيشه

صـــــندوق الأجـيال

قاسم العسكري/ كاتب ومحلل سياسي

نظام الدول المتطورة يعتمد نظامها وسياستها على العامل الاقتصادي، اي الاقتصاد هو الذي يحدد نوع النظام في الدولة. ويعمل هذا النظام على رسم سياسة اقتصاديه ناجحة من اجل العيش الرغيد الى شعوبها ان كان في الحاضر او المستقبل من خلال العمل على خطط عشرية او خمسية او حتى مئة عام مستقبلية. ومن ضمن الخطط المستقبلية يجب ان يكون هناك صندوق الأجيال يحفظ حقوق الأجيال المستقبل كما عملت به النرويج الأكبر صندوق ثروة تتبعها الصين وثم أبو ظبي ثم الكويت وتباعاً.

فمن ضروريات الدولة تأسيس صندوق السيادة للحد من التأثيرات الناتجة من الأزمات المالية العالية والتي تحدث بشكل مستمر وخاصة في الفترات الأخيرة واكبرها جائحه كورونا والتي عصفت بالاقتصاد العالمي وكان العراق الحصه الاكبر لكونه بلد ريعي معتمد على إيرادات النفط فقط. لدى العراق تجربة في ذلك صندوق السيادة في عام ١٩٥٠ الذي تمثل في مجلس الاعمار والذي يبلغ حصة المجلس من ايرادات النفط عام ١٩٥٢ على ٢٣ مليون دينار عراقي وارتفعت في ١٩٥٤ الى ٣٩ مليون دينار عراقي ثم وصلت الى ٤٢ مليون دينار عراقي عام ١٩٥٥ السنوات حل من الضروري في الوقت الحالي العمل على انشاء صندوق سيادي بعد اقتراب تسديد ٣٪ من ايرادات العراق الى الكويت كتعويض الناتجة من الأخطاء السياسية السابقة.

نعم من ضروريات الحكومات المستقبلية يجب ان يكون هناك صندوق سيادي قائم على ادوات صحيحه من اجل اخراج العراق من التأثيرات الاقتصادية المستقبلية.

ولا يتم ذلك الا من خلال اجراءات اصلاحية لتطبيق سياسة اقتصاديه سليمة وكذلك لا يمكن تحقيق ذلك الا بعد خلوها من الفساد المالي المستشري في الدولة حيث يمكن الاستفادة من نسبة ٣٪ من ايرادات النفط ووضعها في صندوق السيادة والعمل فيها كإستثمارات ان كانت داخلية او خارجية وفق دراسة اقتصادية توضع من قبل خبراء يساهم بها البنك المركزي العراقي ووزارة المالية وتوضع قوانين تحافظ عليه من قبل مجلس الوزارة والبرلمان.

التنشئة السياسية داخل الأسرة

محمد ستار/ صحفي

من المهم أن يحظى دور الأسرة بشكل كبير في التنشئة السياسية كما هو الحال في دورها الإجتماعي في الدين وتنمية القيم بإعتبارها أول مؤسسة إجتماعية يتربى الإنسان في أحضانها من خلال ما تمارسه في عملية إرشاد وبناء وتنمية شخصياتهم الأساسية وقيمهم ومواقفهم و مشاركتهم في بناء مجتمعهم ومواجهة المخاطر والتحديات، وفي إشارة إلى دراسات تربوية أكدت أنه كلما زادت مشاركة الأطفال في صنع القرار في الأسرة زادت مشاركتهم وهم بالغون في الحياة السياسية لذا فإن البيئة الاسرية هي الواعز الأول والأهم في التربية السياسية.

لكن الأسرة عادة لا تهتم كثيراً بإعداد أبنائها للحياة السياسية مثل إهتمامها بإعدادهم لأدوار أخرى، فالسياسة لا تكون من الأولويات بالنسبة للأسرة كذلك فإن المحيط السياسي لا يمثل شيئاً مهماً وبارزاً بالنسبة لمعظم الأطفال.

وفي الوقت الحاضر فأن دور الأسرة في التنشئة السياسية للأبناء دور بسيطآ جدا ربما بسبب إستبداد الأنظمة الحاكمة في السابق من خلال ما تبثه الأسرة من الخوف والرعب لأطفالهم عندما يطرح شيئآ في السياسة، وفي هذه الفترة نجد أن الأسر لا تهتم بإعداد أبناءها للحياة السياسية مثل أعدادهم لأدوار أخرى مهنية مثلآ وهذا ما جعلنا نجد أن الإهتمام بدور الفرد في السياسة لا يتم إلا عند الكبر.

لذا يجب على الأسرة ان تلعب دورا مهما في تكوينهم السياسي من خلال ما يمرون به في أيام طفولتهم وتأثيره على آرائهم السياسية عند نضوجهم بعدة نقاط:

١- المشاركة الإجتماعية وتتمثل في المساعدة في أعمال البيت واخذ آرائهم وفسح المجال لهم في التعبير، وهي عوامل تساعد على طرد الخوف والقلق والخجل وتنمي ثقتهم في أنفسهم وتخلق شخصية قوية مستقلة.

٢- إحترام الوقت ووضع قوانين في البيت والإلتزام فيها كالدراسة والأكل والنوم، تربي الأبناء على إحترام القانون والعمل به.

٣- الدقة في إنجاز العمل وإكماله بصورة صحيحة وتوزيع الأعمال بشكل متساو وعدم التمييز بين الأطفال بتحقيق رغباتهم وإحتياجاتهم، حتى تخلق في نفس الطفل العدل والمساواة والإنصاف.

إن وجود تنشئة سياسية صحيحة توجه نحو الأطفال في المراحل المبكرة من عمرهم هي مطلب ضروري يحتاج إلى بيئة وإرادة سياسية تساعد فعلاً على تفعيل هذه العملية بشكل صحيح ومؤثر من أجل الحصول على أفراد فاعلين في المجتمع يمكن أن يكون لهم دور في قيادة بلادهم مستقبلا لذا فإن التنشئة السياسية داخل الأسرة تساهم في تنشئة الأبناء على حب المشاركة وإبداء الرأي وتكوين ذات سياسية قائمة على حب البلاد.

(الكتلة النيابية الاكثر عدداً)

في ميزان القضاء الدستوري

دعاء إبراهيم/ باحثة

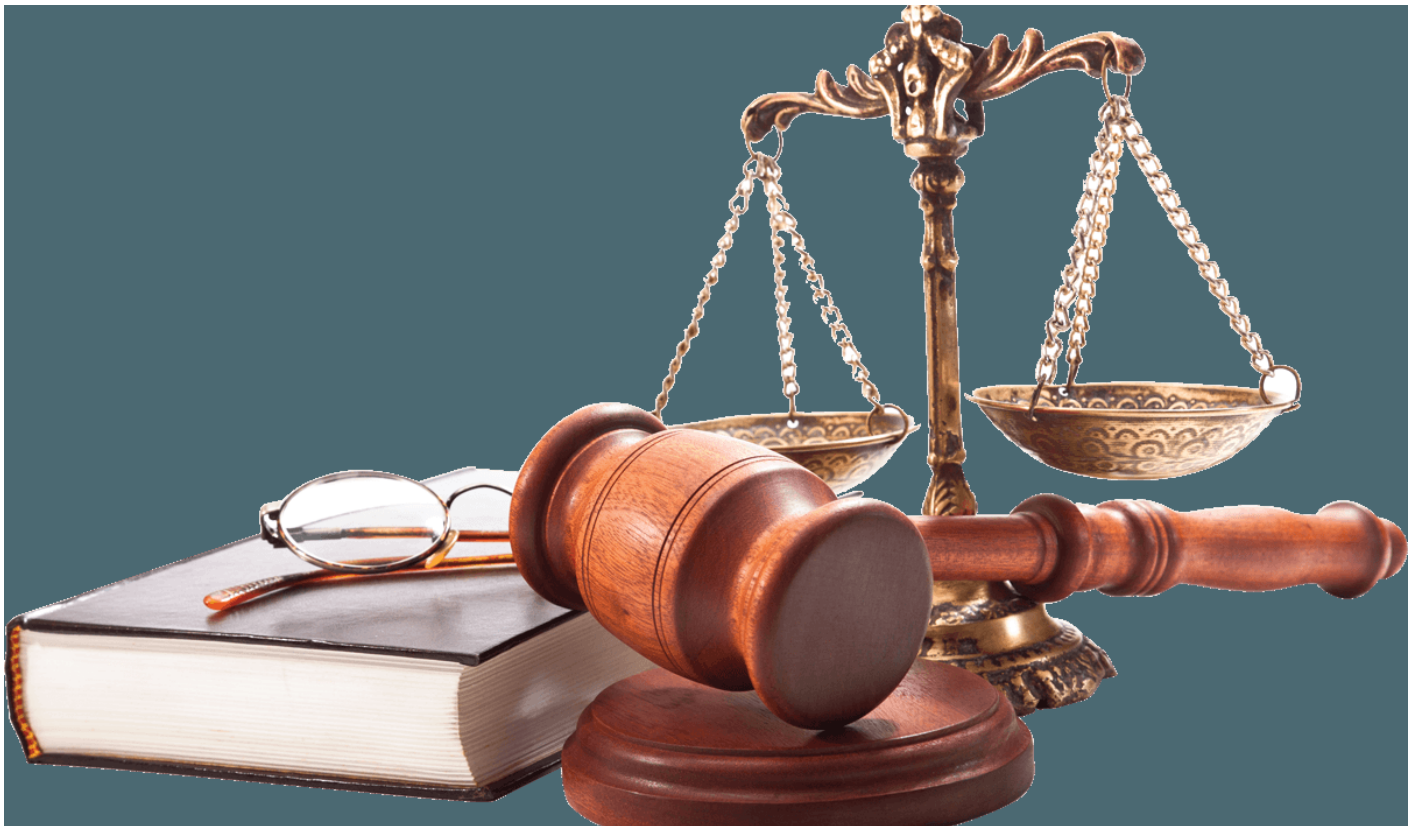

بدأ شرار الخلاف بين الكتل السياسية في تفسير عبارة (الكتلة النيابية الاكثر عدداً) الواردة في دستور جمهورية العراق لسنة ٢٠٠٥ في مادته (٧٦) بفقرتها الاولى وذلك بعد اعلان نتائج الانتخابات وتصديقها من قبل المفوضية العليا وخلال السنوات ٢٠١٠ و٢٠١٤ وكما يلي:

- حدث الخلاف لأول مرة بعد اعلان المصادقة على نتائج الانتخابات من قبل المفوضية العليا المستقلة للانتخابات لسنة ٢٠١٠، وجدت المحكمة الاتحادية العليا ان تعبير (الكتلة النيابية الاكثر عدداً) يعني اما الكتلة التي تكونت بعد الانتخابات من خلال قائمة انتخابية واحدة دخلت الانتخابات باسم ورقم معينين وحازت على العدد الاكثر من المقاعد او الكتلة التي تجمعت من قائمتين التي دخلت الانتخابات بأسماء وارقام مختلفة ثم تشكلت في كتلة واحدة ذات كيان واحد في مجلس النواب ايهما أكثر عدداً.

ثم عادت شرارة الخلاف مرة اخرى بعد اعلان نتائج الانتخابات النيابية وذلك في سنة ٢٠١٤ إذ تقدم رئيس الجمهورية استفساراً الى رئيس المحكمة الاتحادية العليا في ٢٠١٤/٨/١٠ لحل هذا الخلاف، وبالرجوع الى قرار المحكمة الاتحادية العليا المرقم (٢٥/

اتحادية/٢٠١٠)، الذي يعتبر نافذاً وملزماً للسلطات كافة بما فيها السلطة القضائية الاتحادية بموجب احكام المادة (٩٤) من الدستور، وجدت ان الفقرة الحكمية تتضمن ما يأتي: ان تعبير الكتلة النيابية الاكثر عدداً يعني اما:

- الكتلة التي تكّونت بعد الانتخابات ومن خلال قائمة انتخابية واحدة وحازت على العدد الاكثر من المقاعد.

- او الكتلة التي تجمعت من قائمتين او اكثر من القوائم الانتخابية التي دخلت الانتخابات بأسماء وارقام مختلفة ثم تكتلت في كتلة واحدة ذات كيان واحد في مجلس النواب ايهما الاكثر عدداً، فيتولى رئيس الجمهورية تكليف مرشح الكتلة النيابية التي اصبحت مقاعدها النيابية في الجلسة الاولى لمجلس النواب اكثر عدداً من الكتلة او الكتل الاخرى بتشكيل مجلس الوزراء.

وفي سنة ٢٠١٩ ارسل رئيس الجمهورية طلباً الى المحكمة الاتحادية العليا وطلب فيه تحديد الكتلة الاكثر عدداً, فتوصلت المحكمة بعد المداولة بأنَّ الكتلة النيابية الاكثر عدداً اما الكتلة التي تكونت بعد الانتخابات من خلال قائمة انتخابية واحدة او الكتلة التي تكونت بعد الانتخابات من قائمتين او اكثر من القوائم الانتخابية ودخلت مجلس النواب واصبحت مقاعدها بعد دخولها المجلس وحلف اعضائها اليمين الدستورية في الجلسة الاولى الاكثر عدداً من بقية الكتل، وهذا ما استقرت عليه المحكمة الاتحادية العليا بموجب قراريها المذكورين انفاً في تفسير المادة (٧٦) من الدستور وبيان مفهوم الكتلة النيابية الاكثر عدداً.

وبحسب رأي المحكمة فأن الكتلة النيابية الاكثر عدداً هي التجمع المكون لأكثر عدد من النواب في الجلسة الاولى لمجلس النواب وليست الكتلة اتي تصدرت نتائج الانتخابات مما يعني انه ليس شرطاً ان تكون الكتلة النيابية الاكثر عدداً هي التي فازت بنتائج الانتخابات.

ومن خلال تفسيرات المحكمة الاتحادية العليا يمكننا ان نعرف الكتلة النيابية الاكثر عدداً، هي الكتلة المكونة من مجموعة من النواب يشكلون تجمع داخل قبة البرلمان وذلك بعد حصولهم على صفة النائب وادائهم اليمين الدستورية.

ورغم هذه القرارات الا انها الى الان لم تقطع دابر التأويلات والخلافات بين الكتل السياسية، ونقترح بتعديل المادة (٧٦/اولاً) من الدستور وذلك كالاتي (يكلف رئيس الجمهورية مرشح الكتلة الفائزة في الانتخابات بتشكيل مجلس الوزراء « أو الكتلة التي تشكلت بعد التئام البرلمان)، وهذا ليس على المشرع بعزيز.

وختاماً وفي ظل الاوضاع الراهنة التي يعيشها العراق بعد انتخابات ٢٠٢١ فهل ستتمسك المحكمة الاتحادية العليا بمفهوم (الكتلة النيابية الاكثر عدداً) ام ستطرح تفسير جديد ونكون امام ظاهرة عدول عن قراراتها السابقة؟

التصرف غير الناقل للملكية الوارد على أعضاء جسم الانسان

د. آمال علي عبد الحسين الموسوي/ باحثة

شهد الوقت الحاضر تصرفات ترد على الجسم البشري سواء كانت ناقلة للملكية ام غير ناقلة، ومن التصرفات غير الناقلة للملكية وهو (اجارة الرحم)، الذي اثار الشك في مدى مقبولية ومشروعية هذا التصرف، على اعتبار أن هذا التصرف لا ينقل الملكية وانما يرد على الانتفاع بالعضو البشري سواء كانت هذه الأعضاء غير متجددة مثل الرحم، والكلى، والبنكرياس أو كانت الأعضاء متجددة كالدم، والجلد، والبيضة المخصبة وغير المخصبة.

وهذا النوع من التصرف يعد احدى الوسائل المعتمدة في حل بعض المشاكل التي يعاني منها الافراد، فالانتفاع بالأعضاء من الموضوعات الحديثة التي اثارت جدلا فقهيا وقانونيا وشرعيا، الا ان المشرع العراقي أغفل اعطاءها عناية تشريعية لتصاحب التطورات الطبية، فالبحث في هذه المسائل بجدية بغية الوصول للحلول التي تساعد على جعل هذه التصرفات مشروعة، بالاعتماد على بعض النصوص القانونية، فالرحم هو احد الأعضاء غير المتجددة في الجسم وابرز تصرف قانوني يرد عليه هو الإجارة فيمكن الانتفاع به من دون نقله الى جسم آخر، وتعرف اجاره الرحم بأنها (عقد تتعهد بمقتضاه امرأة بشغل رحمها بأجر أو بدون أجر بحمل ناشئ عن نطفه امشاج مخصبة صناعيا لزوجين استحال عليهما الانجاب لفساد رحم الزوجة) هو تصرف من خلاله يتم قبول امرأة بتأجير رحمها بمعنى ان تحمل بويضة مخصبة صناعيا للغير وبالتالي تحمل جنينا وتسليمه الى المرأة الأخرى التي تم التعاقد معها وتسليمه عند الولادة مقابل اجرة متفق عليها ، فهذا النوع من التصرف يحيطه الغموض لأنه تصرف غير منظم ، فالتصرف بالرحم عن طريق ايجاره له

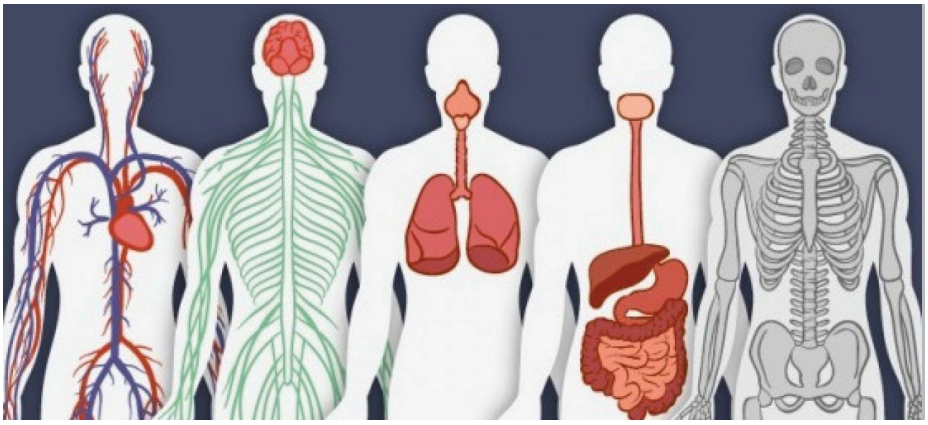

مسميات عديدة منها أمهات بالوكالة ، الام البديلة ، الحمل لحساب الغير ، فالغاية الأساسية من هذا التصرف هو مساعدة امرأة لا يمكنها الانجاب بالصورة الطبيعية ولا بالتقنيات الحديثة فالدافع هو التضحية مقابل الحصول على اجر وبما انه لا يخالف النظام العام ولا الآداب العامة، فالقانون المدني العراقي يخلو من موقف صريح ومباشر بشأن هذا العقد ولكن يمكن الرجوع للقواعد العامة ومن أهمها المادة الأولى التي نصت على انه (.....٢- فإذا لم يوجد نص تشريعي يمكن تطبيقه حكمت المحكمة بمقتضى العرف فاذا لو يوجد فبمقتضى مبادئ الشريعة الإسلامية الأكثر ملائمة لنصوص هذا القانون ..)،فضلا عن الرجوع الى القانون الخاص المتعلق بعمليات زرع الأعضاء البشرية ومنع الاتجار بها رقم (١١) لعام ٢٠١٦ النافذ في المادة (٢) التي تضمنت نص العبارة (تحقيق مصلحة علاجية راجحة) لحالات المرض (عدم الانجاب) التي تعاني منها شريحة مهمة في المجتمع ، وعليه ينبغي على المشرع العراقي تنظيم موضوع التصرف غير الناقل للملكية ومنها اجارة الرحم التي بدأت المستشفيات العامة والخاصة تشهد اجراء مثل هذه التصرفات .

اما اثار هذا التصرف ، فالزوجان هما الطرف الأول في العقد اما الطرف الثاني هو المرأة مؤجرة الرحم ، فعلى الطرف الأول الالتزام بتحمل نفقات العقد كافة من دفع الأجرة كاملة والالتزام بمصروفات الفحوص الطبية ومصاريف عملية الولادة كذلك الالتزام بتسَلم المولود اذ ليس لهم الامتناع عن هذا الالتزام فيما اذا كان المولود طبيعي ام كان معاقا أو مشوه ،اما التزام الطرف الثاني هي قبول صاحبة الرحم بزرع البويضة المخصبة في رحمها والالتزام بكافة الارشادات الطبية كما يجب ان تكون مؤجرة الرحم خالية من أي جنين يعود لها او لغيرها، كما يجب عليها تسليم المولود الى الزوجين وعدم امتناعها عن ذلك بالإضافة الى كل ما ذكر من التزامات لابد من التزام مهم يتمثل بالحفاظ على سرية التصرف متى طُلب الطرف الأول منها ، اذن يتضح لنا ان مشروعية التصرف غير الناقل للملكية الواقع على الرحم من حيث اجارته لا يلاقي رفضا من الناحية القانونية والشرعية بل قبولا صرحت به بعض القوانين ونظمته ووضعت له ضوابط والتزامات وحقوق من خلال العقد بين اطرافه .

دور المحكمة الاتحادية العليا في المصادقة على نتائج الانتخابات بين الشكلي والموضوعي

فلاح الشباني/ باحث

بعد أيام قليلة ستُرحلّ المشاكل التي نتجت بين الكتل السياسية والمفوضية العليا للانتخابات، بعد إجراء الانتخابات المبكرة والتي اجريت بتاريخ ١٠/١٠/ ٢٠٢١ إلى المحكمة الاتحادية العليا والتي ستتحمّل أعبائها.. ان ما يهمنا من موضوع المقال هي القراءة القانونية حول دور المحكمة الاتحادية العليا في المصادقة على نتائج الانتخابات، بمعنى هل ان دور المحكمة هو دور شكلي يقتصر على المصادقة فقط أم ان دورها يتعدى ذلك ليكون موضوعياً؟ لقد انقسم الفقه الدستوري حول دورها إلى اتجاهين: الاتجاه الاول: يرى ان دورها شكلياً معتمداً بذلك على نص البند سابعاً من المادة (٩٣) الذي نص على ان « المصادقة على النتائج النهائية للانتخابات العامة لعضوية مجلس النواب».

أما الاتجاه الثاني: فيرى ان دور المحكمة الاتحادية العليا يتعدى الشكلية وانه دوراً موضوعياً ومن ثم لها ان تتدخل في كافة التفاصيل بعدّها قاضي انتخابات نهائي..

نحن نذهب مع ما ذهب إليه اصحاب الاتجاه الثاني، ونبرر رأينا بالحجج الآتية:

١- ان القراءة الموضوعية للنصوص الدستور العراقي لسنة ٢٠٠٥ تذهب إلى ان دور المحكمة هو دور موضوعي ولها التدخل في كافة التفاصيل بعدّها صاحبة الحماية الشرعية الدستورية ومن هذه النصوص الاختصاصات المهمة والمصيرية التي منحها الدستور للمحكمة وفقاً لأحكام المادة (٩٣) منه، فضلاً عن النص الواضح (الذي منحها الإشراف الضمني على العملية الانتخابية) الوارد في احكام المادة (٥٢) والتي نصت على ان: «أولا: يبت مجلس النواب في صحة عضوية أعضائه خلال ثلاثين يوماً من تاريخ تسجيل الاعتراض، بأغلبية ثلثي أعضائه.

ثانياً: يجوز الطعن في قرار المجلس أمام المحكمة الاتحادية العليا خلال ثلاثين يوماً من تاريخ صدوره».

٢- ان لمصادقة المحكمة على نتائج الانتخابات الدور الأهم، إذ بموجب هذه المصادقة يكتسب المرشح الفائز صفة العضوية، (أي دورها دور منشئ للعضوية)، وهذا ما نصت عليه المادة (٥٠) من الدستور التي نصت على انه» يؤدي عضو مجلس النواب اليمين الدستورية أمام المجلس قبل أن يباشر عمله..».

٣- ان القضاء الدستوري وكما هو دارج في أغلب الدول، منحت له دساتير تلك الدول الحق في الإشراف على العملية الانتخابية، ومنه الدور المهم الذي تلعبه المحكمة العليا في الولايات الامريكية ولقد أُريد للمحكمة الاتحادية العليا في العراق ان تكون نظيرتها في هذا المجال.

٤- ان السوابق القضائية للمحكمة الاتحادية العليا تؤكد على ان دورها يتعدى الشكلية ولها الإشراف على العملية الانتخابية.

الخلاصة: لكل ما تقدم من حجج نرى ان دور المحكمة دور موضوعي وأنها فعلاً قاضي انتخابات نهائي ولها الإشراف على العملية الانتخابية، ومن ثم لها الحق في التدخل في تقدير أي إجراء والحكم بصحته من عدمه.

عمالة الطفل العراقي

د. جمانة جاسم/ باحثة

ان عمالة الاطفال من الظواهر المحاربة منذ مئات السنين والتي لم تنتهي رغم المحاولات التشريعية العالمية من قبل الانظمة الداخلية والصكوك والاتفاقيات الدولية، ولكنها بدأت في التوسع والانتشار خاصة في السنوات الأخيرة بسبب الظروف الاجتماعية والاقتصادية لبلدان العالم الثالث! ، حيث أصبح الأطفال في كثير من دول العالم مصدر دخل للأسرة، ومنهم العراق، فبتنا نشاهد عمالة الاطفال امرا ويكأنه ممارسة طبيعية، ووصل الامر الى ان تسجل منظمة اليونيسيف العالمية احصائية تشير الى انجراف اكثر من نصف مليون طفل عراقي دون سن الخامسة عشر عاما في العمل لتأمين قوت عوائلهم خلال السنوات العشر العجاف الماضية، كما ذهبت الى التحذير من ان ما يقارب السبع ملايين ونصف المليون طفل هم بحاجة للمساعدة، وهذه الارقام واقعا تشكل ثلث الاطفال العراقيين واوضحت انهم لجئوا الى العمل حتى وان كان شاقا مرهقا مقارنةً مع نعومة اظفارهم، ان الحرمان المادي وعدم القدرة على اشباع مقومات الحياة الاساسية اضافة الى اضطرابات الاسرة وانخفاض المستوى التعليمي للوالدين وقلة الوعي بمستقبل الطفل، وما حصل في العراق من بعد ٢٠١٤ من تهجير ونزوح، ساهم في انتشار ظاهرة عمالة الطفل العراقي وحملته اعباء ثقيلة لا تتناسب معه وتنتهك حقوقه في طفولة امنة .

وبالرجوع الى موقف المنظومة القانونية العراقية من هذه الظاهرة وتحديد الاطار العمري للطفل، نجد ان المشرع العراقي في القانون المدني رقم ٤٠ لسنة ١٩٥١ المعدل قد حدد سن الرشد بتمام الثامنة عشر سنة في المادة ١٠٦ منه، وعليه ما دونه صغير،

ثم اتى قانون رعاية القاصرين رقم

٨٧ لسنة ١٩٨٠ المعدل لتسري احكامه على هذا الصغير الذي لم يبلغ سن الرشد وعلى الجنين في المادة ٣ منه، بعدها أكمل قانون رعاية الاحداث رقم ٧٦ لسنة ١٩٨٣ المعدل بيان وصف ذلك الصغير او الحدث، لتنص المادة ٣ منه على انه: (يسري هذا القانون على الحدث الجانح وعلى الصغير والحدث المعرضين للجنوح وعلى أوليائهم بالمعاني المحددة أدناه لأغراض هذا القانون:

أولاً: يعتبر صغيراً من لم يتم التاسعة من عمره.

ثانياً: يعتبر حدثاً من أتم التاسعة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة.

ثالثاً: يعتبر الحدث صبياً إذا أتم التاسعة من عمره ولم يتم الخامسة عشرة.

رابعاً: يعتبر الحدث فتى إذا أتم الخامسة عشرة من عمره ولم يتم الثامنة عشرة)، وكذلك فعل في قانون العقوبات رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل في المادة ٦٦ منه ، اما قانون العمل رقم ٣٧ لسنة ٢٠١٥ النافذ فقد نص في مادته الاولى وبفقراته العشرون والحادي والعشرون على تعريف العامل الحدث والطفل، بنصها : (العامل الحدث: ولأغراض هذا القانون ، كل شخص ذكرا كان ام انثى بلغ (١٥) الخامسة عشر من لعمر ولم يتم (١٨) الثامنة عشر، والطفل: اي شخص لم يتم (١٥) الخامسة عشر من العمر)، وعليه نستشف من كل ما سبق ان المشرع قد حدد الصغير بدون تمام الثامنة عشر ولكنه استدرك القول بتصنيف ذلك الصغير بين (طفلا لم يبلغ الخامسة عشر) وبين (حدث بلغ الخامسة عشر)، واجاز عمل الحدث استثناء وبأحكام خاصة في المواد (٩٥-١٠٥) ، وذلك فيه مراعاة لحالة الطفل صحيا ونفسيا.

وباستعراض موجز لحماية الطفل العراقي نلاحظ ان ديباجة الدستور النافذ لسنة ٢٠٠٥ قد اكدت على الاهتمام بالأطفال وشؤونهم ونص في المادة ٢٩ اولا منه على :(ب- تكفل الدولة حماية ... والطفولة)، ولكنه لم يشر الى تجريم عمالة الاطفال صراحة، وهذا نقص دستوري واضح، اما قانون العمل سالف الذكر فقد اشار في المادة ١١ /ثانياً : (يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن ستة اشهر وبغرامة مالية لا تزيد عن مليون او بإحدى هاتين العقوبتين كل من خالف احكام المواد الواردة في هذا الفصل والمتعلقة بتشغيل الاطفال والتمييز والعمل القسري والتحرش الجنسي وفق كل حالة)، وبذلك يكون القانون قد منع وجرم الاعمال التي تسيئ للأطفال عبر تشغيلهم واستغلالهم ، بالإضافة الى ذلك اشار الى في الاسباب الموجبة للقانون على القضاء على تشغيل الاطفال والحد الادنى لسن العمل .

يمكن القول ختاما، ان قانون العمل العراقي اولى عمالة الاطفال اهمية بدليل ما بيناه سابقا من تنظيم احكامه ومعاقبة المخالف، ولكن المشرع العراقي لم يفعل التشريعات التي تلزم المدارس بمتابعة الاطفال المتسربين منها، وندعوه الى تشديد العقوبة على من يشغل الاحداث في اعمال خطرة ومرهقة لا تناسب اعمارهم او تشغل اطفالا دون الحد الادنى للتشغيل.

ولم يأخذ الاعلام دوره المرجو منه للتوعية بخطورة عمل الاطفال والكشف عن العقوبات التي يتعرض لها صاحب العمل في حال تم تشغيلهم دون السن القانوني، وتضائلت المتابعة الدورية من قبل المعنين في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لاماكن العمل وتشخيص حالات عمالة الاطفال وغيرها وفق المادة ١٢٧/اولا، عبر لجانها التفتيشية المزمع تشكيلها وفق المادة ١٢٨ لتشخيص هذه الحالات.

بحوث ودراسات

الوكالات الاستخبارية والأمن الصحي للدول

عايد فليح البدري: باحث أمني

المقدمة

مثلما تهتم الوكالات والمؤسسات وأجهزة الإستخبارات في العالم بالأخطار والتهديدات التي تمس الأمن القومي للدول، تظهر هذه الأجهزة كعامل مهم في منع إستخدام الحرب البيولوجية ضد دولها ومنع تفشي الأوبئة والأمراض المعدية المتعمدة بين صفوف شعبها، وعلى أراضيها التي يمكن أن تدمر الإقتصاد الوطني وتهدد الحياة البشرية وحتى الزراعية والحيوانية وهذا العمل يأخذ عدة إتجاهات منها تزويد صنّاع القرار والمراجع في الدولة بأية معلومات متوفرة عن الأخطار والتهديدات البيولوجية والأوبئة لتقييم الأمر وتداركه وإتخاذ الخطوات المناسبة لمنع ذلك الخطر وتشكيل أقسام متخصصة بهذا التهديد يقدم لها الدعم ويتم تزويدها بالمختصين.

الغاية

إعداد دراسة عن دور الوكالات الإستخبارية في توفير الأمن الصحي والوبائي للدول وتشكيلاتها وواجباتها ومتطلباتها وفق رؤية الحالية المستجدة للأمن الصحي بعد إنتشار وباء كورونا في ٢٠٢٠.

التفاصيل

١ـ الأمن الصحي والوبائي.

الأمن الصحي: هو مفهوم مرتبط بالأمن بالسياسة والإقتصاد ونقصد به جميع الإجراءات التي يمكن تفعليها للمحافظة على الصحة العامة وتقوم أغلب الجهات الحكومية كالصحة والأجهزة الأمنية والجمارك والنقل والزراعة وله عدة مظاهر إيجابية وسلبية.

الأمن الوبائي: وهي الإجراءات التي تتخذها الدول وجهاتها الحكومية لمنع إنتشار الأوبئة والفيروسات والأمراض المعدية بين السكان كونها تشكل خطورة كبيرة وتتمثل بغلق الحدود مع الدول الموبوئة، وتجهيز المستشفيات ومعالجة المصابين وتوفير اللقاحات ومعرفة وتحديد مصادر الأوبئة والفيروسات وفرض الحجر والحظر الصحي.

تلعب الإستقراءات والإستنتاجات الإستخبارية (المعلوماتية والعلمية) دوراً هاماً في منع أي تهديد صحي أو وبائي يمكن أن يتعرض له الأمن القومي لأي بلد ولا سيما فيما يخص موارد البشرية (السكانية- العلمية- الطبية) والتي ستؤثر حتماً أن تعرضت للخطر على كل الموارد الأخرى وخاصة الإقتصادية منها.

وقبل ظهور جائحة كورونا كانت أغلب التهديدات الأمنية (الداخلية والخارجية) تتركز على التهديدات من دول أخرى والتهديدات الإرهابية والجريمة المنظمة كالمخدرات والتهريب وغسيل الأموال وغيرها.

ومن قبل إنتهجت العديد من الدول مفهوم (الإستنزاف) وهو مفهوم غالباً ما يستخدم في الإطار العسكري وهدفه تقويض القوة القتالية للعدو عبر إستنزاف موارده البشرية والتسليحية والإقتصادية ومحاولة تكبيده خسائر مادية وبشرية كبيرة

على مراحل لتدمير معنويات قواته عبر إستدراجهم إلى مواجهات متقطعة ومتفرقة وهذا المفهوم أستخدم على نطاق واسع في المجال الإقتصادي والعسكري منه في صراعاتها فيما بينها وكذلك أستخدمت بعض التنظيمات الإرهابية هذا الأسلوب لإرباك وإحباط الروح المعنوية والقدرة القتالية والتسليحية للقوات المسلحة التي تواجهها.

لكن ما حصل في الوباء الأخير (كورونا المستجد) يستدعي النظر إليه من زاوية أخرى حيث ظهر فجأة (مفهوم جديد للاستنزاف) وربما دون تدخل بشري يختلف عن كل المفاهيم التكتيكية الأخرى للإستنزاف الذي يمارس في الحروب والصراعات وهذا الإختلاف سببه عدم وضوح مصدره أو الغاية الرئيسية منه ونستطيع أن نطلق عليه (الإستنزاف الوبائي أو البايولوجي) وأوضح مصاديقه هو وباء كورونا والتي ظهرت ملامحه الإستنزافية الضارة على الدول من خلال:

أ ـ إضعاف أغلب إقتصاديات الدول.

ب ـ تهديد الموارد البشرية بأنواعها.

ج ـ منع حركة التنقل والبضائع بين الدول وفي داخل الدول.

د- الإضرار بمصالح الطبقة العاملة ولاسيما التي تعمل بأجر يومي بسبب التوقف والحظر.

ه- الإضرار بأسواق النفط العالمية والأسواق الأخرى ولاسيما حركة الإستيراد والتصدير.

و- إرباك العمل الصحي والطبي وإضافة كلف وأموال إضافية عليه.

ز- إيقاف حركة الطيران العالمي والمطارات.

هذا الخطر لم يكن يحسب كأولوية لدى أغلب أجهزة الإستخبارات في العالم مما جعلها تقف مذهولة ودون معلومات دقيقة عند إنتشار فايروس كورونا (كوفيد١٩) عام ٢٠٢٠ فلا معلومات أصلاً حول الفايروس وطريقة وصوله للإنسان وطريقة إنتشاره وما هي الغاية من ذلك؟ وهل هو من صنع البشر أم فايروس طبيعي؟ وهل كان لأهداف عسكرية أو إقتصادية؟ وغيرها من الأمور والسبب أنها لم تكن تولي إهتماماً كبيراً بالمعلومات والدراسات والأبحاث المتعلقة بالإستخبارات الصحية والوبائية ولم يتم تشكيل أقسام إستخبارية معينة وخاصة بالأمن (الصحي والوبائي) تتوفر لها المستلزمات والكفاءات والأموال اللازمة لذلك بإستثناء بعض الأقسام في بعض الدول وعلى مستوى غير عال.

٢-الأقسام الإستخبارية الخاصة بالأمن الوبائي والصحي في بعض الدول.

لا توجد هذه الأقسام في أغلب الوكالات الإستخبارية في دول العالم وإنما في بعضها ومنها:

أ ـ وحدة الإستخبارات الصحية الأمريكية في وكالة الإستخبارات المركزية الأمريكية.

ب ـ قوات الحماية الإشعاعية والبيولوجية الروسية التابعة إلى وزارة الدفاع الروسية وتعتبر وحدة طوارئ وإنقاذ أكثر من أنها إستخبارية.

ج- المعهد السويسري (سيبيز) للحماية من التهديدات والمخاطر الذرية والبيولوجية والكيمياوية.

د - المديرية الفرعية للمواد الكيمياوية والبيولوجية والإشعاعية والنووية المتفجرة التابعة للإنتربول الدولي وأسست عام ٢٠١٤.

هـ - المركز الوطني للإستخبارات الطبية الأمريكي ((N.C.M.I وخاضع لوكالة الإستخبارات الدفاعية في وزارة الدفاع.

و- قسم الإستخبارات الصحية في وكالة الإستخبارات الألمانية B.N.D.Y)).

٣- التنظيمات الإرهابية وإستغلال مرحلة إنتشار وباء كورونا.

ويتمثل الإستغلال في:

أ - إنشغال القطعات في فرض الحظر ومراقبة الحدود منحتها فرصة للتحرك ميدانياً.

ب - سمح لها بتكثيف النشاط على شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الإجتماعي الأخرى

لإستقطاب عناصر جديدة.

ج - نبه هذه التنظيمات إلى فعالية وخطر الأسلحة البيولوجية على الدول وإقتصادها مما يجعلها ستحاول مستقبلاً الإستفادة من تلك الأسلحة ومن الفايروسات ومحاولة إنتاجها وإستخدامها ولاسيما الجرثومية منها.

د- نشر حالة الكراهية بين الشعوب بإعتبار أن الصين (البوذية الكافرة) هي من نشرته لقتل الأبرياء وأن حكومات الدول العربية والإسلامية لم تفعل شيء لمساعدة شعوبها المسلمة والمسلمين المصابين بالوباء.

هـ - تحاول أن تنشئ معسكرات وحواضن جديدة مستفيدة من قلة النشاط أو وقفه في القواعد الجوية والسفن التي تراقب نشاطها بسبب الخشية من تفشي الوباء بين أفرادها.

و- تنشر في إصداراتها وأدبياتها بأن الوباء عبارة عن (غضب إلهي) أصاب الكفار لأعمالهم وعلى المسلمين أيضاً لتركهم فرائض الدين ولاسيما فريضة (الجهاد) وأن أجهزة الاستخبارات في الدول (الكافرة) كانت تعلم بالوباء وتخفيه لإعطاء الموضوع بعد ديني وإعلامي يستطيع من خلاله إقناع الأفراد الجدد للإنضمام للتنظيمات الإرهابية.

ز- محاولة تدمير مخازن الأغذية والأدوية وحرق المحاصيل الزراعية وإتلافها لخلق حالة من (العب الغذائي).

٤- الخطوات المطلوبة لمواجهة الخطر الصحي والوبائي إستخبارياً.

وتتركز تلك الخطوات في:

أ- إستحداث أقسام ووحدات إستخبارية صحية في أجهزة إستخبارات الدولة مهمتها المحافظة على الأمن الصحي للمجتمع ولها مهام محددة.

ب- تكثيف عملية الرصد والمتابعة والتجسس إتجاه أي إشارات عن أي وباء أو هجوم بايولوجي محتمل وتوفير المعلومات المهمة عنه وتدقيق البيانات الصحيحة والمتوفرة عبر تحديد كيفية حصول الإصابات وأعداد المصابين الحقيقيين والمواد الداخلة في تكوين وإنتشار هذا الوباء وقياس ردة فعل المواطن حول إجراءات الجهات المختصة وتقبله

لها من عدمه والسلبيات والايجابيات المرافقة في ذلك.

ج- تفعيل دور الإستخبارات المضادة لمحاربة الإشاعة والتضليل الإعلامي المتعمد من الدول والجماعات والتنظيمات المعادية.

٥- واجبات ومهام أقسام ووحدات الإستخبارات الصحية والوبائية والبيولوجية:

أ- متابعة حصول الإرهابيين على الأسلحة البيولوجية والجرثومية والفايروسات المميتة.

ب- دراسة وتقييم الأضرار الأمنية والسياسية والإقتصادية التي ممكن أن تنتج من هجوم بايولوجي أو وباء محدد مثل وباء كورونا حالياً.

ج- الوصول إلى حقيقة مصدر السلاح البايولوجي أو مصدر إنتاج الفايروسات الوبائية وهل هي عمل بشري أم تطور فايروسي جيني؟ ومن هي الجهات التي طورته؟ ومحاولة العمل على تفكيك المعلومات وما يتعلق بالعلاج منه ما يسمى (سرقة الأسرار الطبية من المصدر).

د- محاولة الكشف والوصول إلى الأفراد المصابين أو البؤر المصابة المخفية والتي لم تبلغ عن نفسها للجهات المختصة خشية من إنتشار الفايروس عبر عملية مكثفة وسريعة للمراقبة والرصد والمتابعة.

ه- متابعة عملية غلق الحدود والمنافذ وآلية الفحص الطبي للوافدين بعد تفشي أي وباء.

و- متابعة المعلومات والنشاطات المشبوهة للأطباء والكوادر الصحية لمنع كشف الأسرار والأرقام وغيرها.

ز- متابعة حملات التضليل والكذب التي تحاول تشويه الأعمال المقاومة للأوبئة والأرقام الحقيقية للمصابين ومحاولة بعض الجهات بث الرعب بين صفوف المواطنين.

ح- متابعة غلاء الأسعار والإحتكار والتهريب أثناء الحظر أو أية إجراءات أخرى متعلقة بإنتشار وباء ما للحفاظ على (الأمن الغذائي).

ط- متابعة المواد ذات الإستخدام المزدوج والتي ممكن أن تستخدم في الهجمات البيولوجية والجرثومية كالغازات والمواد الكيمياوية والفايروسات والمواد المختبرية.

ي- إعطاء التوصيات اللازمة لرفع أو خفض حالة التأهب عند الشك بوجود مثل هذه الحالات.

٦- هيكلية الوحدات الإستخبارية الصحية والوبائية.

إضافة إلى تأسيس وحدات إستخبارية صحية ووبائية مستقلة فأن هذه الوحدات تحتاج إلى عدة فروع في داخلها تمنع تداخل التخصص لأنها تتعامل مع أمور فنية وعلمية بحته ومتغيرة وتحتاج الى عدة تخصصات وعدة مختبرات مختلفة التخصص لذا يجب أن تقسم هذه الوحدات أو الوكالات إلى:

أ ـ وحدة الفايروسات الوبائية والمواد الجرثومية والبيولوجية.

ب ـ وحدة المواد الكيمياوية والمتفجرات.

ج- وحدة المواد النووية والإشعاعات.

ويجب أن تضم هذه الوحدات مجموعة من العناصر إضافة إلى عناصر الإستخبارية والأمنية تتمثل في:

أ- خبراء في المجال الصحي والطبي.

ب- خبراء في الكيمياء وموادها والمواد النووية والإشعاعية.

ج- خبراء في الفايروسات والأوبئة.

د- مختبرات للبحوث والتحاليل الكيمياوية والفايروسات.

ه- أجهزة ومستلزمات الحماية والوقاية.

٧- مرتكزات عمل الوحدات الإستخبارية الصحية والوبائية:

أن الأجهزة الإستخباراتية لا يمكنها منع إنتشار الأوبئة أو معالجتها بحكم التخصص الأمني والمعلوماتي ولكنها تستطيع أن تقدم المعلومات والتوصيات اللازمة للحد من إنتشارها ومتابعة تطبيق الإجراءات بحقه وذلك من خلال المرتكزات التالية:

أ- محاولة الكشف المبكر عن التهديدات.

ب- إعادة التقييم ومراجعة الخطط والمعالجات.

ج- تحسين مستوى الإستعداد البايولوجي والوبائي.

د- تبادل المعلومات الإستخبارية الصحية مع أجهزة الإستخبارات الدولية ذات العلاقة.

ه- إعداد الدراسات والأبحاث حول المخاطر البيولوجية والوبائية.

و- محاولة سد للثغرات المعلوماتية عن أي حالة وبائية.

ز- تطوير المهارات الخاصة بالعمل الإستخباري الصحي والوبائي العاملين بهذا المجال.

ح- إستخدام التصوير الجوي والتنصت على مراكز الأبحاث الفايروسية والمختبرات والقائمين والعاملين بها في الدول الأخرى والتجسس على عملية تطوير وإنتاج اللقاحات والعلاجات وطرق الوقاية وأسرارها ما يسمى (التجسس الطبي الحيوي).

الإيجابيات:

١- قلة تعرض العراق لمثل هذه الهجمات والأوبئة مقارنة بالدول الأخرى.
٢- بعد العراق النسبي عن أماكن إنتشار الأوبئة لاسيما في أفريقيا وشرق آسيا.

٣- تشديد العراق على إجراءات السفر وتأشيرات الدخول خشية دخول الإرهابيين ساهم من الحد من إنتشار بعض

الأوبئة.

٤- عدم قدرة التنظيمات الإرهابية في العراق حتى الآن على إنتاج أسلحة بيولوجية أو فايروسات معدية لم يشهد العراق هجوم بهذه الوسائل.

٥- وجود هذه الوحدات من بعض الدول يساعد على الكشف المبكر لأية مخاطر بيولوجية أو فايروسية محددة على دول العالم.

٦- الإهتمام العالمي والتعاون الدولي حول جائحة كورونا.

السلبيات:

١- عدم وجود وحدات إستخبارية صحية ووبائية متخصصة بمثل هذه المجالات المهمة في أغلب الدول.

٢- قلة الخبرة والكفاءات الإستخبارية في هذا المجال.

٣- ضعف الإمكانات المتوفرة في هذا المجال.

٤- قلة الأبحاث والدراسات الإستخبارية المتخصصة بهذا المجال.

٥- حالات التضليل والكذب المستمر حول وباء كورونا وغيرها من الأوبئة.

التقييم الإستخباري

نستطيع أخذ مرحلة وجود وباء كورونا في العراق كمرحلة للتقييم الإستخباري تبين عدم وجود وحدات إستخبارية صحية متخصصة في هذا المجال تساعد الجهات الأخرى في إبداء المشورة وعمل التقييم والمراجعة ومتابعة الأمور المرتبطة بذلك فنجد مثلاً أن الإستخبارات الألمانية كشفت عام ٢٠٠٢ عبر التنصت على أجهزة الاستخبارات الصينية وجود فايروس (سارس) في الصين الذي لم تعلنه الصين ويعتبر المصدر الأساس لتطور فايروس كورونا ورغم أن بعض الدول لم تأخذ بالحسبان ذلك الوباء (متلازمة سارس) ألا أن هذا الكشف جنب المانيا هذا المرض ولم يصل إليها.

الخاتمة

إن إنتشار فايروس كورونا والمخاطر الكثيرة التي نجمت عنه غير من بعض المفاهيم الإستخبارية التي كانت تنصب على مكافحة الإرهاب والجاسوسية وتهديدات الأمن الوطني الأخرى لكن بعد هذه المرحلة يتم إعادة صياغة الأولويات الإستخبارية والمعلوماتية وصارت الدول وأجهزتها تعيش هاجس (المباغتة الوبائية) الذي جعلها تعيد النظر في هذه الأولويات وإعادة الهيكلية المؤسساتية والواجبات المنوطة بها وتكثيف التقييم وإستمراره.

فتوى الجهاد الكفائي دروس في التعبئة والعقيدة ودور الاستخبارات المعادية لاستهداف الحشد الشعبي

حسين مهدي عطية السعدي/ باحث أمني

المقدمة

بعد دخول الاحتلال الأمريكي للعراق والقيام بتنفيذ الصفحات اللاحقة بعد الاجتياح العسكري للأراضي العراقية فقد قام الجانب الأمريكي بالبدء بعملية التدمير الشامل لهذا البلد شملت الإنسان العراقي ـ البنى التحتية ـ منظومة الأخلاق البشرية ـ الخطط والخطط والمستقبلية ـ توزيع السكان ـ بعثرة الجيش والأجهزة الأمنية ـ سرقت الخطط المتعلقة بالأمن الاستراتيجي للبلاد ـ بعثرة التركيبة السكانية للبلد وتشجيع ظاهرة البناء العشوائي على أملاك الدولة في جهات العنف والعنف الطائفي ـ مرحلة التهجير واستهداف المراقد الدينية وكانت أظهر الصفحات وأكثرها تدميراً للدولة العراقية هي مرحلة (تنظيم داعش الأجرامي) والذي أدى إلى تدمير كافة مكونات الدولة العراقية للأماكن التي أحتلها واستباحت كافة الحرمات وتهديم حضارة العراق المتواجدة على أرض نينوى وصلاح الدين والأنبار وتهريب أثارها الحضرية من الأثار المهمة التي جرى عليها مقام النبي يونس عليه السلام مأذنة الحدباء والكنائس والأديرة وأثار النهر ودور الأضرحة الموجودة في هذه المناطق وسوف نأتي ببحثنا هذا إلى اعطاء شرح موجز عن أهمية فتوى الجهاد الكفائي ودور الحشد الشعبي من القضاء على الحقبة السوداء من عمر العراق وكذلك استهداف رموز وقادة الحشد الشعبي.

الغاية

إن الغاية من إعداد الدراسة هو توضيح دور الحشد الشعبي وتلبية فتوى الجهاد الكفائي والانجازات المستحقة وكيفية الحد من الاستهداف المعادي من القوى الدولية ضد قطعات الحشد الشعبي وتعاونه وهزمه ومحاولة تفكيك قطعاته تحت شتى الاغدار وبأساليب عدائية ومخادعة.

منهجية البحث

اعتماد البحث المبسط على (٣) فصول وقد تضمنه الفصل الأول المقدمة والغاية من إعداد البحث. أما الفصل الثاني يتضمن (٤) أبواب. فيما تضمن الفصل الثالث (٦) أبواب

المبحث الأول

دور فتوى الجهاد الكفائي في حماية بغداد من السقوط بيد تنظيم داعش

المطلب الأول

التوقيت

بعد أن اشتد الوطيس ووصل السيل الزبى واستبيحت المحرمات وبدأ التنظيم المعادي يدق أسوار بغداد الحضارة واستشعرت المرجعية الرشيدة بأن هناك خطر كبير سينهي حضارة عريقة عمرها الأف السنين ويهدد أضرحة آل بيت محمد [9] صدرت فتوى الجهاد الكفائي التي أعلنها السيد السيستاني وتلبت من الصحن الحسيني المطهر بصوت الشيخ عبد المهدي الكربلائي ممثل المرجعية الدينية في كربلاء المقدسة.

المطلب الثاني

أهمية البيان

وهنا لا بد من وقفة تفصيلية ولو بشكل بسيط لدراسة وتحليل (فتوى السيد السيستاني للجهاد الكفائي)، وأظهار ما حوت من أسرار تستحق الوقفة والتأمل:-

١- لم تصدر الفتوى إلا بعد أن خرج العدو الحقيقي أو وكيله (داعش) من مخبئه، حين تبين الخيط الأبيض من الأسود، وكشف عن وجهه الحقيقي، فهو لا

يمثل السنة كما كان يدعي قادة الإرهاب ومن ساندهم من ساسة البلاد، فلطالما أستفزت المرجعية قبل دخول داعش عام ٢٠١٤ بأحداث مؤلمة ومريرة، كالقتل على الهوية في عموم مناطق البلاد، وتفجير ضريح الأمامين العسكريين (ع) وأحداث مريرة أخرى، إلا إن كل تلك الأحداث كان فيها العدو يتخفى بين مكونات البلاد، لغرض جر البلاد لحرب أهلية، إلا إن حكمة المرجعية فوتت الفرصة على المتربصين بالسوء والخراب للعراق وشعبه.

٢- كان خطاب المرجعية موجها لكل العراقيين دون إستثناء، فلم يكن خطابا" طائفيا" أو مذهبيا" أو قوميا"، وقولها:(إنها مسؤولية الجميع..) بل دعت كل مكونات العراق للدفاع عن بلدهم، ليكون طيف الفتوى يمتد على كل جغرافية العراق.

٣- حافظت الفتوى على هيبة القانون والدولة، حينما دعت الحشود المليونية لإكمال النقص الحاصل في المؤسسات الأمنية والعسكرية العراقية ضمن صفوف قواتنا المسلحة.. لتنبثق عنها هيئة الحشد الشعبي.

٤- كان لمرجعية النجف المتمثلة بالسيد السيد السيستاني الفضل الكبير بالحفاظ على العراق وشعبه، وكانت كالشمس المشرقة التي أزاحت دجى الظلام والظلالمين، تلك الزمرة التي كانت تنادي بأن الدين سبب فوضى العراق وخرابه، حينما أعتبرت الإحزاب الدينية النموذج الذي يعرف به الأسلام، وذاك قمة الخطأ وهي مغالطة مقصودة وممنهجة لضرب الإسلام الحنيف.. لتمييز المرجعية بين الخبيث من الطيب وتفضح شبهة المنافقيين.

٥- تمكنت المرجعية بفتوها الرشيدة أن تعيد هيبة المؤسسة العسكرية والأمنية العراقية بعد الأنهيار الذي تعرضت له وخلال سويعات من صدور الفتوى، فتحول الإنكسار إلى ثبات وإنتصار.

٦- أظهرت فتوى الجهاد الكفائي، إمتلاك العراق لجيشٍ إحتياطيٍ عقائدي، ألا وهو الحشد الشعبي، الذي فاق قواتنا المسلحة بأدائه وثباته وعديده، ليذهل العالم بإنسانيته قبل مراسه العسكري وكذلك عمق عقيدته بالله والوطن.

٧- من محاسن الفتوى، إنها أعادت اللحمة الوطنية للشعب العراقي، بعد الشرخ الكبير الذي أحدثه الإرهاب والأداء السياسي للطبقة السياسية، فالدعم اللوجستي الكبير للحشد الشعبي وقواتنا المسلحة، كان يعتمد إعتمادا" كبيرا" على التبرعات والدعم الذي يأتي من عموم الشعب العراقي، فلولا ذلك الدعم لما تحقق الثبات.

خلاصة القول إن المرجعية هي بمصاف الحكومة الحقيقية، والت جل همها أن ترى عراقا" موحدا" ينعم بنظام سياسي عادل يكفل تحقيق كل مصالح البلاد التي نص عليها الدستور، وأثبتت إن الإسلام الحقيقي دين سلام ورحمة ومحبة وأخاء، كما وأن الحشد ذراع المرجعية الذي من أجل تحقيق مصلحة العراق.. ولسان حال المرجعية الدينية وحشد العراق يقول: وإن عدتم عدنا.

المطلب الثالث

التعبئة

إن الدعم الإيراني للعراق في مواجهة داعش اشتمل على الأسلحة والخبرات العسكرية، كما بين ذلك نائب الرئيس العراقي السابق نوري كامل المالكي في قوله «أن الحشد الشعبي أوقف تقدم الإرهابيين ومنع انهيار الجيش وسقوط بغداد، ولولا الدعم الإيراني لكان الوضع في العراق صعباً جداً»، وإن هذا الدعم الإيرانيّ جدي وسريع في إشارته إلى «أن إيران دعمت العراق إلى حد كبير بسحب السلاح من بعض القطعات العسكرية الإيرانية ومن مخازنها».[1]

وتبعاً لنوري المالكي فإن إيران هي الدولة الوحيدة التي وقفت مع العراق بعد معركة الموصل في إشارته على أنه «يفتخر بدعم الإيرانيين للعراقيين لأنهم فقط من وقفوا إلى جانب العراق في مواجهة داعش والقاعدة، مشيراً إلى أن الاصدقاء الآخرين الذين كانت لدينا معهم علاقات وصداقات لم يقدموا لنا أياً من أنواع الدعم».[1]

وكذلك فإن الحكومة العراقية تجهز الحشد الشعبي بأسلحة أمريكية الصنع. ومما تجدر الإشارة له أن الأسلحة العسكرية وبكافة أنواعها منتشرة في العراق، خصوصاً بعد الغزو الأمريكيّ، وما عقبه من انفلات أمني، والأسلحة من مناشئ متعددة، منها: الإتحاد السوفييتي السابق، وروسيا، وفرنسا، وبريطانيا، ويوغسلافيا السابقة، وصربيا، وبولندا، والولايات المتحدة الأمريكية.

المطلب الرابع

الاستحضارات

المتعارف عليه في كل نظم المعارك هناك صفحات مهمة تتخلل المعارك النظامية (النظيفة). وأهم هذه الصفحات هي صفحة التحشد ـ ولاستطلاع السوقي والتعبوي ونظام المعركة الجوية ونظام معركة المدفعية والمدفعية الثقيلة وكذلك (الدعم اللوجستي) وتأمين الاتصالات السلكية واللاسلكية وإدامة الزخم.

المبحث الثاني

المطلب الأول

المعارك التي خاضها الحشد الشعبي

تعتبر المعارك التي قادها الحشد الشعبي ليست نوع من أنواع معارك الأرض الجبلية أو المعارك التي تحسمها القوة الجوية والتي تتطلب تسقيط أهداف منها أهمها عقد الاتصالات أو الدعم اللوجستي (لمخازن الأعتدة والأسلحة ومركز القيادة والسيطرة أو تدمير قطعات العدو في الحافة الأمامية الموازية لقطعاتنا أو صفات معارك المواجهة التي تتطلب أساليب متعددة في المناورة والمخادعة).

لقد خاضت قطعات الحشد الشعبي معارك من طراز خاص لم يسبق وأن خاضتها الجيوش النظامية وشبه النظامية ابتداء من الحرب العالمية الأولى ولحد الأن ـ لقد كانت معارك عنيفة واجه خلالها المقاتلون (عدو شرس) غير معروفة أو معلومة نظام المعركة التي يقودها ولم يسبق وأن تدربت عليه هذه القوات لأساليبها الغير معروفة لقد كانت معارك أتسمت بروح المواجهة والمطاولة يتخللها صفحات مهمة أتسمت بحرب المدن والتي يجب أن تشترك فيها قوات مدربة تدريباً جيداً على أساليب وقواعد الاشتباك القريب وكيفية حماية سكان المدنية من عوامل الخطورة وعزلهم عن ساحة المعارك.

المطلب الثاني

السلبيات:

من السلبيات المهمة التي أفرزتها تنظيمات داعش الإجرامي عند اجتياح المدن العراقية (الموصل ـ صلاح الدين ـ الأنبار) وتهديدهم لمدينة بغداد هي:

1- تخريب الحضارة القديمة وخاصة حضارة أشور في الموصل.

2- تدمير البنى التحتية للمحافظات المحتلة وتخريبها.

3- تدمير حضارة العراق القديمة.

4- نشأة جيل مجهول النسب.

-5 بعثرة أسلحة الجيش العراقي.

-6 انهيار التعليم خلال سنوات الاحتلال.

-7 تهريب الأثار.

-8 زيادة الاحقاد الطائفية.

-9 نشوء خلاليا نائمة معادية.

-10 التدمير الفكري لسكان المدن التأسيس لطائفية مقيتة.

-11 التأسيس لأحقاد وثارات عدوانية بين الأهالي من سكان المدن أنفسهم.

المطلب الثالث

الإيجابيات

من الأيجابيات التي أظهرتها مرحلة داعش هي:

1- تلاحم العراقيين حيث سارع أهالي بغداد ومحافظات الوسط والجنوب إلى إيواء العوائل النازحة والمهجرة لمدة سنتين أو أكثر.

2- اجادت بناء ومقاتلي الحشد الشعبي لحرب المدن والالتزام بقواعد الاشتباك القريب وحماية المدنيين.

3- حماية ممتلكات العوائل المهجرة لحين عودتهم إلى ديارهم.

4- مساندة الأهالي للقوات التي تقاتل التنظيم الإجرامي.

5- الصمود بوجه التنظيم وعدم فسح المجال أمامهم ليتمدد اتجاه المناطق التي تضم مراقد أهل البيت عليهم السلام؛ لأنه كان أحد أهدافهم وهو تهديم مراقد الأئمة عليهم السلام.

6- حصول حالات مصاهرة مع العوائل من المناطق الغربية لمقاتلي الحشد الشعبي.

المطلب الرابع

الأساليب التي استخدمت لأضعاف دور الحشد الشعبي

-1 عدوان عسكري مباشر من خلال استهداف قوات الحشد الشعبي أرضا وجواً

-2 استخدام الإشاعات المادية.

-3 استخدام الدعاية المعادية.

-4 القيام بهجمة إعلامية منسقة.

5- الضغط على الدولة لحل قوات الحشد الشعبي وإضافة من يرغب ضمن تشكيلات الداخلية والدفاع.

6- بث إشارات لأقناع المرجعية العليا بانتهاء الحاجة إلى الفتوى المباركة.

7- قطع الدعم والدعم اللوجستي.

8- التحشيد الدولي للمطالبة بحل قوات الحشد الشعبي.

9- الاحتكاك بقواته لاستهدافهم بشكل مباشر.

10- تحريض الأهالي ضد عناصره وقواته.

11- تشويه صورة مقاتلي الحشد الشعبي أمام الأهالي من خلال وتوجيه عناصرهم للقيام بعمليات إجرامية ضد المواطنين باسم قوات الحشد الشعبي.

12- جلب متطوعين عرب متشددين للقيام بعمليات انتحارية ضد قطعات الحشد الشعبي.

13- استهداف قادة ورموز الحشد الشعبي.

14- المحاولات البائسة لتصنيف قوات الحشد الشعبي بأنها قوات غير شرعية.

الخاتمة

بعد الانتهاء من هذا البحث لدينا مجموعة من التوجيهات الداخلية والخارجية حول الموضوع وهي:

أولا: المقترحات الداخلية

1- انتخاب وفود من قطعات الحشد الشعبي ورجال الدين واعضاء من منظمات المجتمع تظم شخصيات محترمة معتمدة يرافقهم (شعراء) لا يحملون نزعة طائفية لزيارة المناطق المحررة وتكريم العوائل التي كان لها دور ينطوي في مساعدة ومساندة قوات الحشد الشعبي لطرد عناصر داعش الإرهابي، ويقوم هؤلاء بزيارات ولقاءات مع شيوخ العشائر والشخصيات الدينية ووفود من منظمات المجتمع المدني.

2- إقامة ورش عمل أو ندوات تشجع على الانسجام المجتمعي ومحاربة العنف والطائفية.

3- قيام ووفود مختصة متمثلة بقوات الحشد الشعبي لبناء دوائر مصغرة خدمية في المناطق التي أجتاحها تنظيم داعش الإرهابي.

4- تعويض كافة العوائل والأشخاص المعنوية الذين وقع عليهم ضرر نتيجة الإجراءات الأمنية التي حصلت في مناطقهم.

5- إرسال سفراء سلام من المحافظات الجنوبية إلى المناطق الغربية والأقادة بدور أهالي هذه المناطق اثناء عمليات التحرير والمقاومة.

6- إن تقوم الفضائية التابعة إلى قوات الحشد الشعبي بحذف كافة الأنشطة والأشعار التي يوجد فيها مس بسمعة أهالي

تلك المناطق تقديراً لمتطلبات المصلحة العامة ومن مبدأ (عفى الله عمى سلف).

7- رفع كافة الحواجز والوسائل التي استوجبت الظروف السابقة بعزل هذه المناطق عن بعضها مثل سور بغداد بعد أجراء دراسة لتقييم الأوضاع.

8- منح مكافأة لمن أنخرط في صفوف الحشد الشعبي من أبناء تلك المناطق.

9- تشجيع أساتذة الجامعات والتدريسين والمعلمين وموظفي الدولة ومنحهم مخصصات وظيفية إضافية لمن يرغب العمل في هذه الأماكن.

ثانيا: المقترحات الخارجية

1- انتخاب سفراء سلام دوليين من حملة الشهادات والأكاديميين لنقل وجهات النظر عن المواقف الإنسانية لأبناء الحشد الشعبي.

2- إيقاف الحملات والقصائد والإشعار التي تعمم التهجم العلني على أبناء المناطق الغربية ومنها كلمات تجريح واتهام نسائهم (علنا بأنهن لو الحشد اغتصبهن داعش) وقدمن جواري للدواعش هذه عبارات وجمل لا تخص بل تعمم وتثير خفيضة البعض مما تدعوا البعض منهم بان يقود حملات إعلاميه ضد قوات الحشد.

3- إعداد افلام وثائقية. تتحدث عن مواقف انسانيه حصلت خلال الالتحام مع عناصر داعش الإجرامي ودور مقاتلين الحشد الشعبي فيها.

4- تدريب كتائب لتشارك مع كتائب السلام الدولية ويجب أن نظم حملة الشهداء والذين يجيدون أكثر من لغة ومن المثقفون والمعتدلين ويفضل أن يكونوا من حملة شهادة القانون وعلم النفس.

5- إرسال وفد من سفراء السلام الدوليين كمتحدثين رسمين إلى المفوضية العليا لحقوق الإنسان لفضح أساليب التنظيم ودور قوات الحشد في المحافظة على المدنيين وحمايتهم.

6- إصدار كتيبات بألوان وخطوط جميله تتحدث عن الجيوش الرديفة ودورها في مساندة الجيوش النظامية نشر فيديوهات قصيرة موثقه بالصور تتحدث عن صفحات انسانيه للحشد والتبليغ عنها للأعجاب بها والترويج لها.

7- احراج المجتمع الذي يأول بشتى الأساليب تفكيك قوات الحشد الشعبي أن تفكيكها ملزم بتفكيك الحركات والفصائل العسكرية التي تعود لدول أخرى بالأخص الموجودة بالمنطقة من مبدئ المعادلة الامنية.

8- تدويل الاعتداءات التي يتعرض لها عناصر الحشد الشعبي.

9- تفعيل القانون الدولي بمواده التي تسمح للمدنيين بالدفاع عن أنفسهم بشتى الوسائل وبالسبل المتاحة.

10- قيام القنوات الإعلامية بأخذ دورها الأكاديمي لتسليط الضوء على أهمية الحشد والمعارك النوعية التي خاضها لحماية المدنيين وليس الانشغال ببرامج غير مؤثره.

11- تبني فكره مدروسة ومعده وفق أسس منطقيه لإقناع النظام الدولي بالموافقة على استحداث جيش يكون رديف للجيش

النظامي يمكن استخدامه وقت الحاجة وتكون الدولة الراعية ملزمه بان يسلح ويعمل وفق الجيوش النظامية للدول.

12- إقامة معارض دولية توثق جرائم داعش في دول العالم والدعوة العامة والمجانية لزيارتها.

المصادر

١.راديو إيران العربي، آخر تحديث: الثلاثاء ٢٥-١١-٢٠١٤ الساعة ١١:٤١:١٣ بتوقيت غرينتش إطلع عليه في ٣١-٥-٢٠١٥ http://arabic.irib.ir/report/item/10/151130/16/المالكي:-الحشد-الشعبي-والدعم-الايراني-اوقفا-انهيار-الجيش-العراقي.html نسخة محفوظة ٠٥-١٠-٢٠١٦ على موقع واي باك مشين.

٢-فتوى الجهاد الكفائي

٣.مجزرة اسبايكر.

٤ اجتياح الموصل.

٥ الجرأئم التي ارتكبها داعش في مدينة الفلوجه.

٦.الجرائم بحق الليزيديات.

٧ خطف اختفاء الاف المدينه من المدن التي سيطر عليها التنطيم الاجرامي.

٨ تخريب وتهريب الحضاره العراقيه القديمه

٩ تفجير مقام التبي يونس عليه السلام.

١٠ تفجير مأذنة الحدباء

١١ داعش دولة العراق والشام المزعومه.

١٢.التهجير القصري..

١٣.معسكرات النازحين. .ظاهرة جهاد النكاح .

١٤.ملاحم الجهاد دروس في حروب المدن.

١٥.العقيده والايمان بقضية الوطن.

١٦ بغداد بين التهديد والصمود.

١٧.فشل داعش في تهديد.كربلاء والنجف

مباحث في الاستخبارات.. علم نفس الجواسيس

بشير الوندي: خبير عسكري

مدخل

خصصنا المبحث السابق لاهتمام علماء النفس بالجواسيس الابطال الذين يؤدون خدمات جليلة لبلدانهم تبقى مجهولة للمواطنين لكنها مدعاة للفخر، وفي القسم الثاني سنتناول علم نفس الجواسيس واهتمامه بدراسة احوال الجواسيس السلبيين الخونة الذين يتكللون بعار خيانة وطنهم، واستعانة دوائر الاستخبارات بعلماء النفس للبحث عن مؤشرات تمكنهم من كشف الجواسيس اما قبل التورط او اثناءه، وهو مدار مبحثنا هذا.

علم النفس والتجسس السلبي (الخيانة)

عانت أجهزة الاستخبارات من مشكلة الجواسيس الداخليين الخونة منذ زمن سحيق، وبذلت وكالات الاستخبارات جهودًا كبيرة للفرز بشكل استباقي للخونة المحتملين، ومع ذلك عانت جميع أجهزة الاستخبارات في العالم من الاختراقات، رغم استخدام ممارسات أمنية صارمة، مثل تحقيقات الخلفية المتكررة للموظفين المطلعين، ومع ذلك، أظهر الجواسيس ذوو الحافز القوي القدرة على تخطي التدابير الوقائية مما شكل تحدياً لعلماء النفس الاستخباريين الذين يرون ان

عقل الجاسوس الداخلي يبدو كالازقة المظلمة.

ان علم النفس في باب التجسس السلبي , الذي يتحول فيه الشخص الى جاسوس ضد بلاده , يختلف عن اولويات البحوث النفسية للتجسس البطولي , فالهاجس الاستخباري هنا يفرض نفسه في اهمية ان يلعب علم النفس دوراً جوهرياً لتمكين الاجهزة الاستخبارية للامساك بالجاسوس من خلال مؤشراته النفسية , وكذلك في الكشف المبكر لانحرافه النفسي قبل ان يتحول الى جاسوس داخلي على المؤسسة الاستخبارية , ومن هنا كان تركيز علماء النفس على مؤشرات الانحراف الاولية وعلى التقييم النفسي للجواسيس الذين تم الامساك بهم من اجل تحليل دوافعهم النفسية والصفات المشتركة بينهم ليتم تجنب استفحالها في دواخل موظفي المؤسسة الاستخبارية , **وتتلخص تلك المؤشرات بمجموعة من النقاط ابرزها** :

١- وجوب الحذر من المطلعين على الاسرار وليس من الاذكياء : عرف المتخصصون في مجال الأمن منذ سنوات عديدة أن التهديد الرئيسي للتجسس على المعلومات السرية لا يأتي من «الأجانب» الأذكياء والمخادعين وانما يأتي من «المطلعين» الذين حصلوا على تصريح أمني يخولهم الوصول إلى أسرار الحكومة بعد تحقيق شامل ، لكنهم بعد ذلك يفسدون ويخونون بلدهم , فقد اشارت احدى الدراسات ان من بين ٩٨ أمريكيًا تم اعتقالهم بتهمة التجسس خلال العشرين عامًا الماضية ، كان جميعهم تقريبًا جديرون بالثقة ومخلصون في حين تم التحقيق معهم واعتمادهم لأول مرة للحصول على تصريح أمني , لكنهم تغيروا بمرور الوقت .

٢- التطوع للخيانة: الأمر الأكثر إثارة للدهشة هو أن الغالبية العظمى ممن أصبحوا جواسيس قد تطوعوا بخدماتهم لحكومة أجنبية وهم من بدأوا بالخطوة الاولى ولم يتم إغراؤهم أو إقناعهم أو التلاعب بهم أو إجبارهم.

٣- المال عامل جانبي : ان الركون الى أن الناس يتجسسون من أجل المال فهو أمر مفرط في التبسيط ولا يساعد في تحديد هؤلاء الأشخاص , فمعظمنا إما يحتاج أو يريد المزيد من المال , فالمال لدى الجاسوس ليس فقط لما يمكن أن يشتريه به ، ولكن لما يرمز إليه كالنجاح والقوة والتأثير , وهو بمثابة المرهم لعلاج الذات المريضة في محاولة يائسة لتلبية الاحتياجات العاطفية المعقدة , لذا تم إنفاق الأموال المستلمة للتجسس ولم يتم حفظها غالباً ولم يحصل معظم الجواسيس على أجر كافٍ كي لا يشكل الثراء غير المبرر خطوة لكشفهم وهو ماحصل في حالات كثيرة.

٤- لاشيء مفاجيء: نادرًا ما يكون بيع الأسرار نتيجة اندفاع مفاجئ غير منضبط، فعادة ما يكون هذا هو الخطوة الاخيرة لأزمة نفسية طويلة الأمد، وفي كثير من الحالات، كانت أعراض هذه الأزمة يمكن، بل ويجب، ملاحظتها وتحديدها وحتى علاجها قبل حدوث الضرر.

٥- الجواسيس ليسوا «مجانين»، لكنهم عادة ما يكونون مضطربين عاطفياً أو يعانون من واحد أو أكثر من اضطرابات الشخصية، ويمكن التعرف على اضطراب الشخصية على أنه نمط من السلوك الذي لا يتكيف بشكل جيد مع الظروف التي يحدث فيها، مما يؤدي إلى صراعات في العلاقات وصعوبات في العمل وتحولات عاطفية دورية، وحينها يمكن أن يصبح السلوك مدمرًا للذات.

٦- الدوافع المتعددة: لم يكن هناك دافع واحد للتجسس، والدافع الحقيقي دائمًا أعمق مما يظهر على السطح من عوامل المال والأيديولوجيا والانتقام.

٧- لوم الآخرين: الشيء الوحيد الذي يشترك فيه معظم الجواسيس هو عدم القدرة على تحمل المسؤولية عن أفعالهم. إنهم دائمًا يلومون الآخرين على مشاكلهم، ويقللون أو يتجاهلون أخطائهم، ولا يشعر الجواسيس بالذنب حيال خيانتهم أثناء قيامهم بالتجسس، وأحيانًا حتى بعد القبض عليهم، لأنهم شاركوا في تبريرات خادعة للذات.

٨- اخبار الآخرين: المثير للدهشة أن الجواسيس الخونة يميلون إلى إخبار الأصدقاء الموثوق بهم بما كانوا يفعلونه، ودافعهم في بعض الأحيان هو

حاجتهم للدعم العاطفي وغالبًا ما كان الدافع محاولة لإقناع صديق أو محاولة إشراكه في نشاط التجسس.

عقدتان جوهريتان

من بين اضطرابات الشخصية الموجودة في الجواسيس، وأكثرها شيوعًا هما اضطراب الشخصية المعادية للمجتمع وعقدة النرجسية، وسنتناول كل منهما بشيء من التفصيل:

١- اضطراب الشخصية المعادية للمجتمع : يميل الشخص المصاب باضطراب الشخصية المعادية للمجتمع إلى رفض القواعد والمعايير الطبيعية للمجتمع , وتسيطر عليه سمة عدم وجود أي شعور بالذنب أو الندم عندما يفعلون شيئًا خاطئًا , فالقيم التي تمنع السلوك غير القانوني في معظم هذا النوع من البشر غير موجودة , وعادة ما تكون الشخصيات المعادية للمجتمع متلاعبة وتخدم الذات وتسعى للإشباع الفوري لرغباتها , وموجهون نحو ما يمكنهم الحصول عليه في اللحظة المعاشة ، مع القليل من الاهتمام بالمستقبل ولا يهتمون بالتعلم من الماضي , كما ان قدرتهم على تكوين العلاقات محدودة ، ولا يتعمقون في الالتزام تجاه أي شخص أو أي شيء , وهذا يشير إلى أن قدرتهم على تغيير ولاءاتهم واردة بشكل خطير دون وازع.

٢- النرجسية: ان السمات المميزة للشخصية النرجسية هي الشعور المبالغ به بأهمية الذات (الشعور بالعظمة) والاستحقاق وعدم التعاطف مع الآخرين، كما ان العديد من الأشخاص الناجحين الذين يفرطون في مدح انجازاتهم لديهم ميول نرجسية والمعروفة باسم الأنا الكبيرة. والحاجة إلى الارتقاء إلى مستوى صورتهم الذاتية العالية.

وتتصاعد النرجسية لمراحلها الخطيرة عندما تكون نظرة الاشخاص إلى قدراتهم أو أهميتهم بعيدة كل البعد عن الواقع إلى حد أنهم محكوم عليهم بالإحباط وليس النجاح , وقد يكون هؤلاء الأشخاص غير قادرين على قبول النقد أو الفشل ، لأن ذلك يهدد صورتهم الذاتية المتضخمة , لاسيما حين ينتقدهم أحد رؤسائهم أو إذا شعروا بالتقليل من قيمتهم في مقر وظيفتهم ، وقد يتفاعل النرجسيون مع الغضب أو نوبة الغضب بشكل مبالغ به، وقد تتحول علاقة النرجسي بالآخرين بسرعة من الحب والإعجاب إلى الكراهية أو العكس ، اعتمادًا على ما إذا كانت العلاقة تدعم أو تقوض الحاجة العاطفية الملحة للنرجسي لإثبات صحة الصورة الذاتية العظيمة التي رسمها لنفسه.

يحتاج النرجسيون الذين يشعرون بتقليل رؤسائهم او مؤسستهم لهم إلى الدفاع عن أنفسهم ضد مشاعر النقص , وقد تكون ردود افعالهم بطرق متمردة أو عدوانية سلبية أو انتقامية , وقد يبحثون أيضًا عن مصدر آخر للتأكيد على قدراتهم أو أهميتهم المتصورة حتى لو كان ذلك بتدمير مؤسستهم , ففي بعض الحالات لجأوا إلى جهاز استخبارات أجنبي لتلبية احتياجاتهم العاطفية والنفسية ، واكتسبوا الرضا الداخلي من خلال العمل كجواسيس لكونه يمنحهم شعوراً زائفاً بالتفوق على المؤسسة التي لا تقدرهم وانتقاماً منها وعقاباً لها لأنها قللت من قيمتهم.

وقد تنخرط كل من الشخصية المعادية للمجتمع والشخصية النرجسية في سلوك متعمد ينتهك القواعد واللوائح الأمنية الروتينية، فالشخصية المعادية للمجتمع ترفض القواعد، اما النرجسي فبالرغم من قبوله بالقواعد الصارمة في مؤسسته من حيث المبدأ، لكنه يعتقد أنه مميز جدًا لدرجة أن تلك القواعد يجب ان لا تنطبق عليه وأنها تنطبق على الآخرين فقط.

مراحل الحياة العشر للجاسوس الداخلي

في دراسة تطبيقية على عدد من الجواسيس قام بها علماء نفس امريكان وجدوا ان هنالك مراحل عشر يمر بها الجاسوس الداخلي وان بعض تلك المراحل يمر بها الكثير من الناس الى انها تبدأ بالتضييق على فئة منهم فيتحولون الى جواسيس خونة، والمراحل هي:

المرحلة الأولى: مرحلة النضوج , وهي ليست سهلة بالنسبة لمعظمنا حيث نواجه جميعًا تجارب أقل من مثالية مثل الأب القاسي أو الغائب ، أو الأم المزاجية ، والأخوة اللئام ، والمشاكل الأكاديمية ، والمشاكل الصحية ، وعلاقات الحب

التي تنتهي بشكل مؤلم , وفي حين أن هذه التجارب السلبية قد تترك اثرها فينا ، فإنها لا تضرنا بالضرورة إلى الأبد فقد تكون دافعًا ثابتًا للتغلب على الشدائد ، أو الطموح لإصلاح عدم المساواة في الحياة , في حين أن التجارب ذاتها يمكن أن تكون مؤذية ومثيرة للحساسية للبعض وتؤدي الى امراض نفسية مستقبلية .

المرحلة الثانية: مرحلة الإجهاد، يجلب دخول سنوات البلوغ تحديات أكثر تعقيدًا وتطلبًا فنميل إلى مقارنة أنفسنا بالآخرين بينما يحبطنا الواقع فندرك أن المواهب الطبيعية وحدها لا تؤدي إلى نجاح أكيد، وان من جد وجد تكاد تكون كذبة كبيرة، فبفسر بعضنا كيفية سير الأمور على القوى الخارجية والحظ الأعمى، ويعيش هنا قلة تعيسة لا يسير شيء عندهم على ما يرام فيصابون بالإحباط لاسيما مع وجود النكسات العاطفية والعوز التي ستشكل لدى بعض المحبطين الاساس في التحول إلى قرار التجسس والخيانة.

المرحلة الثالثة: مرحلة الأزمة والفقاعة الشخصية،عندما يصبح الأمر شديداً يصل بعض الناس إلى وضع الانهيار وعقلية الذعر واليأس والقلق المسبب للشلل وضعف الحكم، حينها يلجأ هؤلاء الأشخاص إلى استراتيجيات دفاعية متطرفة مختلفة ويدخلون بالفقاعة الشخصية، حيث سينظرون إلى العالم من منظور داخلي، فداخل الفقاعة كل شيء منطقي تمامًا وبسيط وجذاب ومليء بأحلام اليقضة والدخول في حالة جنون بشأن شراء سيارة حديثة واناس يسترحمونه كي يعفي عنهم وعاشقة مغرمة به.

وامام استعصاء الواقع يبرز أحد طريقين، فاما ان تظهر لدى البعض منهم أفكار جديدة وخطيرة قد تؤدي للإدمان أو حتى الانتحار وهذا يشمل الذين يوجهون طاقاتهم في اتجاه مظلم داخليًا، او ان يبحث الشخص اليائس عن حل خارق كفيل بإصلاح كل شيء بضربة واحدة فيختارون توجيه طاقاتهم إلى الخارج واتخاذ إجراءات ضد الآخرين بسبب شعور لا يطاق بالفشل الشخصي، حيث ينكرون إحساسهم بالفشل الداخلي ويفضلون إلقاء اللوم وإبراز كل إحساسهم الداخلي بالسوء على الآخرين. هنا، يوجه البعض كل تقديرهم السلبي للذات وخيبة الامل وكره الذات على أهداف محلية سهلة الاستخدام، فربما سيضرب أو يسيء معاملة زوجته أو أطفاله، اما ان كان يعمل داخل مجتمع الاستخبارات فسيوجه الغضب إلى اتجاهات خطيرة قد تصل الى الخيانة، فهو غاضب ويريد القضاء على مخاوفه وتخفيف الضغوط وحل كل شيء في خطة واحدة، وبالتالي، فإن الجاسوس الداخلي النموذجي هنا لا يتم تجنيده كثيرًا بمهارة ضابط استخبارات معاد بل يتم تجنيده بنفسه.

المرحلة الرابعة: مرحلة ما بعد التوظيف،هذه هي مرحلة شهر العسل للجاسوس الداخلي الجديد، ويمكن أن تستمر من شهر إلى عدة أشهر، إنه يشعر بالراحة والنشوة، وتهدأ المخاوف المالية لديه ويظن ان الحظ ابتسم له وانه يشعر بقيمته العظيمة.

المرحلة الخامسة: **مرحلة الندم**

في هذه المرحلة تكون للجاسوس فرصة للتوقف والتفكير، سوف تتغير وجهة نظره ويصبح ما حدث له خلال أزمته الرهيبة الأخيرة أكثر وضوحًا، ويمكن أن يحدث نوع من الندم، ينتهي علم نفس الفقاعة الشخصية فجأة عندما يثقب الواقع تلك الفقاعة، سوف تراوده اسئلة من نوع «ما الذي كنت أفكر فيه؟» وسيتساءل عما إذا كان حقًا فعل الشيء الصحيح بتحوله الى خائن. وهكذا تبدأ شكوكه الأولى فيشعر بانه عالق ومحاصر، تزدحم الأوهام بذهنه في فكرة تارة بالتراجع وابلاغ من جنده انه سيتوقف، ثم يتراجع ويستبعد هذا الخيار لأنها ستكون اشبه بمحاولة الخروج من اتفاق مع المافيا!!! وسيقتلونه حتماً.

يفكر بتسليم نفسه ويشرح لمرؤوسيه غلطته وانه فعل شيئًا غبيًا جدًا، وهل يمكنهم إعادة عقارب الساعة إلى الوراء ويسامحونه؟ بعد التفكير في الأمر يدرك أن هذا الخيار هو الآخر مستحيل أيضًا وخطير للغاية حيث ستنتهي مسيرته المهنية بالتأكيد وقد يُضاف اليها السجن او الاعدام مما يشكل كارثة كاملة ليس فقط بالنسبة له ولكن أيضًا لعائلته البريئة. هنا يعيش بين فكي

كماشة لا مهرب امامه الا بالهروب من التفكير والركون الى ان من الأفضل ترك الأشياء وشأنها والاستمرار في التجسس والأمل في الأفضل، فهو الآن يتعامل مع إخفاقين، فقد كان فشله الأول هو عدم قدرته على إدارة حياته في وقت الأزمة قبل أن يصبح خائنًا، والآن يعيش الاخفاق الثاني بشعوره بالعجز والحصار مما يؤدي إلى حرمانه من كرامته الأساسية وفخره ولذة انتقامه النفسي، فهو لم يعد يقود حياته.

المرحلة السادسة: مرحلة الانغماس في التجسس النشط هنا يستسلم وينغمس ويسعى للاحتراف في إدارة «وظيفته الإضافية» ، فيحاول المضي قدمًا ويتذوق إلى حد ما حياته السرية اللذيذة ، وفي بعض الأحيان يشعر بالتفوق عليها ، ويجب عليه الآن إضافة المزيد من قسوة «جاسوسه الداخلي» وأن يتحمل يوميًا الحالة العقلية التي يخافها جميع البشر من عدم اليقين , فهو لا يعرف أبدًا ما إذا كان سيتم القبض عليه ومتى فلقد أدرك أنه بغضّ النظر عن مدى إتقانه لمهاراته التقليدية ، فإن بقائه النهائي يعتمد على الحظ أكثر من الاعتماد على المهارة ، فتصبح الحياة انتظارًا عصبيًا لا نهاية له حتى يسقط , ويختار العديد من المجرمين دون وعي أن يتم القبض عليهم ، فقط للتغلب على الأمر.

المرحلة السابعة: **مرحلة (مراحل)** السكون والتكاسل من وقت لآخر، يتوقف الجاسوس الخائن عن التجسس ويكذب على مشغليه ويتوقف عن الإنتاج، ويعيش الحياة البغيضة والوحشية ويشعر بالإرهاق وتكثر خيالات الهروب من هذه المعضلة اليومية، ويتصور ان تكاسله امام مشغليه قد يجعلهم يتركونه ليرجع شريفاً ويستأنف حياته اليومية العادية ويتظاهر بأن هذا لم يحدث أبدًا، وهو مالا يحدث حيث يتعرض للتأنيب والتهديد من مشغليه.

المرحلة الثامنة: **مرحلة ما قبل الاعتقال**

في هذه المرحلة يدخل الجاسوس مرحلة حرجة من الخطر، فالشكوك حوله تزداد وقد تصل معلومات عنه من «الجانب الآخر» , فيكون الجاسوس منهكًا بسبب عدم جدوى اللعبة , فقد توقف عن الاهتمام بالحفاظ على مهنته ، ويدرك نهايته السيئة التي تلوح في الأفق، وعلى الرغم من أن الإمساك به أمر سيء له ، فإنه سيرحب بالراحة من حالة عدم اليقين اليومية الطاحنة.

المرحلة التاسعة: **مرحلة الاعتقال وما يليه مباشرة**

الآن وقع في الفخ وقبض عليه متلبسًا، ستخرج من فمه تصريحات متعجرفة وعاصفة وشبيهة بالشجاعة والوقاحة، ويواجه الجاسوس الداخلي الآن فشله الثالث، فقد تعرض الجاسوس الآن لثلاث خسائر فادحة: أول فشل له كان عدم قدرته على المضي بنجاح في حياته قبل التجسس؛ كان فشله الثاني هو اكتشاف أن أفضل محاولته لحل أسوأ أزمة حياته كانت بمثابة وهم مثير للشفقة لأنه الآن مجرد دمية بيد مشغّله، فشله الثالث والعلني للغاية هو أنه لم يستطع حتى أن يكون جاسوسًا ناجحاً لايتم الامساك به.

المرحلة العاشرة: **مرحلة الحضن في السجن**

تمر السنوات، على الأقل سنتان أو ثلاثة، الجاسوس الداخلي الآن يرزح ويواجه نفسه للمرة الأولى، ستكون ملاحظاته ذاتية وأكثر واقعية وحزنًا وأكثر حكمة حول الطريقة التي سارت بها حياته بشكل خاطئ وعواقب خياراته السيئة، سيقدم الآن نصائح مجانية حول كيفية حماية البلاد من أمثاله، هذه هي المرحلة الأخيرة، والتي توفر أول فرصة حقيقية للحصول على فهم متوازن لقرار الحياة المحير لشخص قرر التحول من مواطن شريف إلى خائن.

خلاصة

لا شيء اخس من خيانة الوطن وافشاء الاسرار للأعداء، ومهما سعى الخائن الى تبرير افعاله بالحاجة المالية او بالتبريرات الايديولوجية، فإن عار الخيانة يلاحقه هو وعائلته لاسيما في مجتمعاتنا المحافظة، وبرغم ذلك لايزال خطر التجسس والخيانة يحيط بالعراقيين من خلال استشراء الفساد السياسي والمالي ووجود بؤر استخبارية تجسسية اجنبية بعناوين شتى براقة لابد من تفكيكها وتجفيف منابعها، والله الموفق.

الحـقُّ فـــي الخـطأ ضـرورةٌ تربويـــة

د. عبد الجبار الرفاعي: كاتب

قال أحدُ تلامذتي أنه اندهش مما جاء في مقدمة طبعة بغداد لكتاب: «مقدمة في علم الكلام الجديد»، وبخاصة هذا المقطع: «يعترف المؤلفُ بأن كلَّ نصٍّ يكتبُه لا يراه نهائيًا، يكتبُه كمسوّدة، وبعد تحريرٍ وتنقيحٍ ومراجعاتٍ متعدّدة يبعثه لدار النشر، وعند نشره تتحوّل هذه الطبعةُ إلى مسوّدة لطبعةٍ لاحقة، وهكذا تلبث كتاباتُه مسوّداتٍ غير مكتملة كل طبعة جديدة مسوّدةٌ لطبعة لاحقة، وكأنه يحلم بالكمال الذي يعرفُ أنه لن يدركَه في كلِّ ما يكتبُه». أثار دهشته كما قال: عدم قراءته لمثل ذلك في كتابات اعتاد قراءتها.

سألني: ألا يحرجك ذلك أمام القراء، هل تريد حثّ الآخرين على الاعتراف بأخطائهم وهفواتهم في الكتابة؟

قلت له: كلُّ مَنْ يفكر يخطئ، مَنْ لا يفكر لا يخطئ. لا يتحرّر الإنسانُ من الخطأ غالبًا إلا بعد وقوعه فيه، وإدراكه له، وقدرته على عبوره. مَنْ يمتلك شجاعة الاعتراف بالخطأ يمتلك القدرة على تغيير ذاته. الخوفُ من الاعتراف بالخطأ خوفٌ من التغيير. تبدأ التربية بترسيخ الشعور لدى الطفل بحقِّه في الخطأ، مَنْ لا يعترف بأخطائه لا يتعلم، المجتمعُ الذي لا يتربى فيه الأفرادُ على الاعتراف بالخطأ منذ الطفولة، يشيعُ فيه الكذبُ والرياءُ والازدواجيةُ والنفاقُ السلوكي.

المنطقُ العلمي يفرضُ علينا أن نعترف بأخطائنا، ونعمل باستمرار على كشفها كي نستطيعَ تقويمها ومعالجتها. لو كان السياسي يمتلكُ شجاعةَ الاعتراف بالخطأ ويعمل على معالجته لما انهارت بعضُ الدول ولما ضاعت بعضُ الأوطان، لو كان المثقفُ يمتلكُ شجاعةَ الاعتراف بالخطأ لما طغت النرجسيةُ والعجرفةُ والتملقُ في كتاباتِ مَنْ يزعمون أنهم مثقفون، لو كان الزوجُ والزوجةُ والأبناءُ والأرحام يمتلكون شجاعةَ الاعتراف بالخطأ لما انهارت عوائلُ كثيرة، وتمزقت علاقاتُ رحمٍ قريبة، لو كان المعلمون والتلامذةُ يمتلكون شجاعةَ الاعتراف بالخطأ لما تقوّضت العملية التربوية في أوطاننا، لو كان الناس يمتلكون شجاعةَ الاعتراف بالخطأ لما شهد كثيرٌ من العلاقات الاجتماعية أزمات حادة، ولتراجع الكذبُ والنفاق والنميمة في علاقاتهم، ولعاش كثيرٌ من الناس بسلام.

من أخطاء التربية مصادرةُ حق الأبناء في الوقوع في الخطأ، وإشعارُهم وهم بهذا العمر أن الخطأ عاهة، وتخويفُهم من آثاره الوخيمة عليهم وتعنيفهم أحيانًا. التخويفُ والتعنيفُ يتراكمُ ويترسب بالتدريج في اللاشعور، فيكبّل تفكيرَهم، ويجعلهم مذعورين مترددين في الإعلان عن أيّ سؤالٍ أو رأي. تربيةُ الطفلِ على أن لكلِّ إنسانٍ الحقَ بالخطأ ضرورةٌ تفرضها حمايةُ شخصيتِه من الانشطار إلى شخصيتين: باطنة لا تشبه الظاهرة، وظاهرة لا تشبه الباطنة. تنشدُ العمليةُ التربوية إيقاظَ

عقل التلميذ، وتحريرَ وعيه من الأغلال المبكرة، وتحفيزَه على ابتكارِ الأسئلة، وطرحِها من دون وجلٍ مهما كانت، وتنمية قدرته على التفكير بكلِّ شيء. من الخطأ تربية الطفل على الخوف من الخطأ، ومن أسوأ الأخطاء توبيخُه وعقابُه على خطئه. تدجينُ الطفلِ على تحصيلِ اليقين السريع بلا حوار ونقد يقيّدُ عقلَه ويغلقُ تفكيرَه، ويُضعِف قدرةَ ذهنه على توليد الأسئلة الخلّاقة، ويجعله مولعًا بمحاكاة غيره واستنساخه. كلُّ محاكاةٍ تكرار، وكلُّ تفكيرٍ خلّاق اختلاف.

الطفلُ مكتشفٌ يقظ للعالَم، يتطلع لاكتشافِ كلِّ شيء، ينمو ويتسع وعيُه بنموّ واتساعِ آفاق اكتشافاته. عندما يكتشفُ الطفلُ الخطأَ يكون قادرًا بالتدريج على اكتشاف ذاته وما يتصل بحياته. تبدأ اكتشافاتُه برصد أخطائه الصغيرة، وتتطور خبرتُه بالتدريج لرصد الأخطاء الكبيرة.

الإنسانُ يتعلمُ بفعله وممارساته، ولا يتعلمُ عندما ينوب عنه غيرُه بالفعل والممارسة. المعلّمُ الناجح يوقظ عقلَ التلميذ، ويُرسِّخ إرادتَه وثقته بنفسه، كي يتصرف كما هو، ويربيه على الحذر من ممارسة التمويه والخداع وإخفاء شخصيته بأقنعةٍ زائفة. مهمةُ المعلّم توسيعُ آفاق التفكير العقلاني للتلميذ وتنميتُه، وتدريبُه على الحوار والنقد، كي يكتشفَ التلميذُ الأخطاءَ بنفسه، ويهتدي إلى الصواب، لا أن يقتاده المعلّمُ كأعمى، لأن ذلك ينتهي إلى سباتِ عقله، وعجزه عن التفكير النقدي، وتعطيلِ ملكة الإبداع لديه. المعلّمُ الناجح هو من يكتشف نوعَ موهبة تلميذه، ويحفّز الطاقاتِ العقليةَ والنفسيةَ والعاطفية المختبئةَ داخله، ويمكّنه من بنائها وتنميتها واستثمارها. يصعب غالبًا أن يتحرّرَ التفكيرُ من الخطأ من دون وقوعِ الإنسان فيه، وإدراكِه لنوع خطئه وكيفية وقوعه فيه، وشجاعته في الاعتراف به، وإرادته الحازمة بمعالجته وعبوره. نرجسيةُ الإنسان وغروره توهمه بالكمال، وتمنعه من إدراك خطئه، بل ربما تدعوه للتنكّر له مهما كان مفضوحًا.

لم تكفل القيم التقليدية السائدة في مجتمعنا حقَّ الكائن البشري في الخطأ. نرى بعضَ الناس يتعامل مع الخطأ الذي يرتكبه شخصٌ ما وكأنه فضيحة، وربما يتعرض مَنْ يقع في الخطأ أحيانًا للسخرية والتهكّم والازدراء، وربما تتحول بعض الأخطاء إلى اسم بديل يلصق بالإنسان، كما هو متعارف في بعض المناطق الشعبية، لذلك يرتبك أكثرُ الناس في مجتمعنا ويغمره الخجلُ والشعورُ بالعجز والخوف لو اعترف بخطئه.

قلّما تتفهم التربيةُ في العائلة والمجتمع الحقَّ في الخطأ وتتقبله. ولا تتضمن التربيةُ والتعليمُ في مدارسنا ومعاهدنا وجامعاتنا بمختلف مراحلها وأنواعها ما يغذي ثقة التلامذة بالنفس وغرس وتنمية شجاعتهم على الاعتراف بالخطأ بوصفه حقًا لهم.

حريةُ ارتكاب الخطأ ضرورةٌ تربوية، كلُّ فلسفةٍ تربوية لا تعتمد حقَّ الوقوع في الخطأ كأحد ركائزها تولد ميتة. تربيةُ الناشئة على التخويف من الخطأ خطيئة، إنها أسوأُ أشكال تنميط الشخصية الذي يميت منابعَ الإبداع، ويصيّر الكائنَ البشري كأنه ممثلٌ على مسرح، تختفي ملامحُه الشخصية، ويظل مسكونًا باستعارة ملامح غيره.

أتحدثُ عن حقّ الوقوع في الخطأ بوصفه مفردةً في عملية تربوية شاملة، مبنية على فلسفة للتربية تعتمد المكاسب الجديدة في الفلسفة وعلوم الإنسان والمجتمع. أما في مجتمعنا فليست هناك فلسفة علمية حديثة للتربية، هناك عادات وتقاليد وأعراف راسخة تعتمد التلقين والتكرار الممل، وهي على الضدّ من فلسفة التربية. في مجتمعنا مؤسسات عريقة وعميقة، تمتلك سلطات متنوعة على عقول الناس وأرواحهم وضمائرهم وحياتهم، يهمها أن يلبثَ العقلُ نائمًا، يقظة العقل وصحوة الضمير الأخلاقي تهدّد سلطاتها وتقوّض مصالحها. في مثل هذا المجتمع لا يمكن انتزاع مفردة «الحق في الخطأ» من فلسفة التربية الحديثة، وتوريط الطفل المسكين فيها، لأنها تكون كما لو قطعت يد فتاة حسناء، وعرضتها للناس وحدها، فيرى الناظر منظر العضو المبتور من الجسد بشعًا. التربيةُ لدينا تعتمدُ التلقينَ والتكرار الممل. التلقينُ المستمر يصنعُ قوالبَ ذهنية مغلقة راسخة، ويشلُّ العقلَ، ويعطِّلُ الضميرَ، ويطفئ الروحَ، ويميّتُ الإيمانَ الحرّ. بالتلقين والتكرار تتحولُ الأوهامُ إلى حقائق راسخة في المتخيّل. الحقيقةُ ما يحسبها الذهنُ حقيقية، وما تبدو له حقيقية، وإن لم تكن كذلك في الواقع. معظمُ الصراعات والحروب والمجازر البشرية سبّبتها أوهامٌ خلقها المتخيّل.

الحقُّ في الخطأ من ركائز الحق في الاختلاف، الحقُ في الاختلاف ركيزةٌ أساسيةٌ تقوم عليها التعدّديةُ وقبولُ التنوّع في المجتمع، وترسيخُ التفكير الحرّ. عندما نسلبُ هذا الحقَّ من الإنسان يتحول المجتمعُ إلى كائناتٍ متماثلةٍ متطابقةٍ، تفتقرُ إلى ملامحها الشخصية المتنوّعة والمختلفة، وتختفي صورةُ الفرد في مثل هذا المجتمع، ويصير الناسُ كأنهم روبوتاتٌ متشابهة، وهذا ما تتأسّس عليه وتفعله وترسّخه كلُّ الأنظمة الشمولية المستبدّة.

قصة مدينة صمدت ضد داعش

مـــاذا تعرف عن (حديثة)

التي فشـــل الـتنظيم المـتطرف فـــي الاســـتيلاء عليها؟

أحمد أبو القاسم/ إعلامي

لأكثر من ثلاثة سنوات، صمدت مدينة «حديثة» العراقية بمحافظة الأنبار أمام هجمات متواصلة من تنظيم داعش في قصة تشكل نضال هذه المدينة ضد التنظيم المتطرف.

واستطاعت المدينة الواقعة غرب العراق الصمود تجاه قذائف الهاون والسيارات المفخخة وصواريخ غراد وحصار استمر لأكثر من ٨١ شهرًا.

وبرزت تحديات عدة واجهتها المدينة، خلال وقت استيلاء تنظيم داعش على مناطق واسعة بالعراق، ورغم تزايد التهديدات تجاه بغداد وأربيل، إلا أن التنظيم المتطرف فشل في الاستيلاء على هذه المدينة الصغيرة نسبيًا في قلب الأنبار.

وسعى داعش بشدة للاستيلاء على المدينة عبر عدة محاولات، ولكن ما الذي جعل «حديثة» تبرز باختلاف عن عشرات المدن والبلدات العراقية التي استولى عليها داعش دون قتال؟

مجلة نيو لا ينز أجرت تحقيقا كاملا يتضمن مقابلات مع قادة وشهود عيان في حديثة الذين تذكروا ما حل بمدينتهم منذ الأيام التي سبقت الهجمات الأولى من قبل داعش، وكيف نجحوا في حماية أراضيهم حيث فشل الكثيرون في ذلك.

وبدأت محاولات صمود المدينة بعد وقت قصير من سقوط الموصل في ١٠ يونيو ٢٠١٤، في أيدي تنظيم داعش، دون أي مقاومة تقريبًا.

قبل أشهر، في ٢ يناير، كان تنظيم داعش قد تجاوز الفلوجة في ظروف مماثلة حيث رأى زعماء عشائر كتابات على الحائط مفادها أن هجوم من قبل داعش كان وشيكًا.

ولكن على عكس المدن الأخرى، فإن حديثة أعلنت عدم الاستسلام، حيث قرر القادة بدلا من ذلك أنهم سوف يقاتلون مهما حدث.

قال الشيخ عبد الله الجغيفي، أحد أبرز قبائل حديثة: «كنا أول مدينة حفر الخنادق وبناء السواتر الرملية، ابتداء من ١١ يونيو ٢٠١٤، بعد يوم واحد من سقوط الموصل، حيث كان الشيخ الجغيفي أحد الشخصيات البارزة في قبيلة الجغيفة وأصبح أيضًا قائدًا ميدانيًا بارزًا لقوات عشيرة حديثة، ومكلفًا بقتال تنظيم داعش.

حتى منتصف الثمانينيات، كانت حديثة في الغالب مركزًا حضريًا يفتقر إلى الطابع القبلي القوي، فقط بعد تدفق آلاف العائلات

من القرى الواقعة على ضفاف نهر الفرات، بسبب بناء سد حديثة (المعروف قبل عام ٢٠٠٣ باسم سد القادسية)، بدأت العلاقات القبلية تصبح متكاملة نحو تكوين مجتمع.

في ٣١ يونيو) بعد ثلاثة أيام من سقوط الموصل، أصدر الزعيم الشيعي في النجف علي السيستاني دعوة لـ «جهاد الكفائي»، وهي فتوى تعلن الحرب على تنظيم داعش، جاءت في أعقاب توجيه صدر في وقت سابق بنفس المعنى من قبل الحكومة العراقية.

لكن في الأسابيع التي تلت ذلك، ازدادت مساحات الأراضي التي استولى عليها تنظيم داعش، وانتقلت جنوبًا إلى مدن في محافظات كركوك وصلاح الدين وديالى والأنبار، ولم يواجه التنظيم المتطرف وقتها أي مقاومة طوال الطريق إلى العاصمة بغداد.

وتابع قادة «حديثة» هذه التطورات عن كثب وتأكدوا من أن هذه المدن «سقطت من الداخل، بفضل الخلايا النائمة لداعش والسكان الذين تعاونوا معهم»، كما يتذكر مبروك حميد مهدي، رئيس بلدية حديثة.

المهدي كان ضابطا سابقا في الجيش العراقي ومقاتل بارز في قبيلة الجغيفة، وكان في عام ٢٠١٤ يشغل منصب رئيس اللجنة الأمنية في الحكومة المحلية لمنطقة حديثة.

قال المهدي: «كنا على يقين من أن داعش لن يرحمنا وسيقتلنا جميعًا إذا نجح في اقتحام المدينة والسيطرة عليها». وأضاف أنها ستكون «معركة وجودية» النصر أو الموت. وعقد اجتماع عاجل في مقر شرطة حديثة حضره زعماء العشائر ورئيس الحكومة المحلية خالد سلمان وقائد الشرطة القضائية العقيد فاروق تايه.

ويتذكر مهدي الذي كان أيضًا حاضرًا في الاجتماع، كيف أعاد الرجال تأكيد عزمهم على «مواجهة داعش ومنع اقتحام المدينة بأي ثمن»

وقد ساعد ذلك في عدم قبول أيديولوجية داعش بين علماء الدين في حديثة، الذين اعتنقوا الإسلام السني المتأثر بالصوفية والذي يتعارض بطبيعته مع النهج الجهادي المتشدد الذي تبناه تنظيم داعش.

ويكرّم سكان المدينة المحافظين أضرحة ومقابر رجال الدين السابقين المحليين، مثل الولي الصوفي الشيخ حديد في القرن الثالث عشر، وكانوا يعرفون أن تلك الأضرحة سيتم تدميرها بواسطة داعش وكذلك الأماكن التي كانت تمثل مصدر اعتزاز لحديثة فهي لم تكن أماكن مقدسة فقط بل يعتبرونها تنتمي إلى أسلاف بعض العشائر في المجتمع المحلي.

وبحسب مهدي، «لم يكن هناك أئمة وخطباء يدعمون داعش، وكان الاعتقاد السائد أنه إذا سيطر داعش على المدينة، فسوف يدمرها ويدمرها ويهجّر السكان المحليين». وأضاف أن العديد من القادة الدينيين في المدينة يعتقدون أن داعش لا تمثل الإسلام.

مجلس علماء الأنبار البارز ذو التوجهات الصوفية، والذي مثله في حديثة الشيخ عبد القادر بهجت الألوسي، خطب في خطبة للجمعة أن «محاربة الخوارج كان واجبًا دينيًا»، مما أدى إلى إصدار فتوى بالقتال

كما أن بعض العلماء مثل الشيخ أسامة زين العبيدي، إمام وخطيب مسجد التوحيد، مسجد صوفي معروف بعدائه للسلفية المتشددة، نادى من على المنبر وهو يحمل مدفعه الرشاش في خطبة الجمعة الأولى بعد سقوط الموصل للناس إلى «محاربة داعش» واصفة إياهم بـ «الكفرة الذين يجب محاربتهم». واعترف شيخ الجغيفي بوجود خلافات بين قبائل حديثة حول المسألة الشائكة المتمثلة في قتال المسلمين للمسلمين. لكن الظروف لم تسمح لنا بتبني تعددية الآراء. حيث كان على سكان المدينة الاتحاد للدفاع عنها. حتى بعد سقوط الموصل، ظلت حديثة تعمل بكامل طاقتها، وكانت خدمات الحكومة المحلية ونظام التعليم والإدارات الصحية تعمل بكامل طاقتها.

داعش ـ عملة (البيتكوين) وصدقات (الجهاد) على الشبكة المظلمة

إعداد وحدة الدراسات والتقارير

(المركز الأوروبي لدراسات مكافحة الإرهاب والإستخبارات ـ المانيا وهولندا)

متابعة مركز وطن الفراتين للدراسات الإستراتيجية/ قسم الدراسات الأمنية

أدركت التنظيمات المتطرفة منذ وقت مبكر أهمية شبكة الانترنت ومنصات التواصل الاجتماعي واعتبرتها منفذ مأمونا لنشر وتنفيذ مشروعها الأيدلوجي بعد إقرارها بفشل عمل التنظيمات السرية والتجنيد المباشر فى ظل الهجمة الأمنية الدولية والتنظيم الإقليمي. وقد أزعج هذا التطرف الإلكتروني أجهزة الاتحاد الأوروبي وعلى رأسها «اليوروبول». فقد عززت الثورة الرقمية من آليات العمليات الإرهابية، وتنوع مصادر التمويل (الإرهاب الرقمي). وهو ما شهدناه ما بين عامي ٢٠١٥ و٢٠١٧ في عمليات الذئاب المنفردة لتنظيم داعش، واستغلال مواقع التواصل الاجتماعي للحث على ارتكاب العمليات الإرهابية في أوروبا وتبادل الصور والأفلام الخاصة بالتنظيم.

ناقش مسؤولون في الأمم المتحدة يوم ٥٠ نوفمبر ٢٠١٢ موضوع محاربة الإرهاب والطرق الجديدة مثل العملات المشفرة التي تتبعها الجماعات المتطرفة لتمويل نشاطاتها. ثمة زيادة في استخدام التكنولوجيا التي تتيح عدم الكشف عن هوية مستخدميها. وللشبكة الخفية – الجزء الكبير من الإنترنت الذي لا يمكن الوصول إليه إلا باستخدام برمجية متخصصة – والعملات المشفرة الافتراضية فوائد إيجابية عديدة، لكن التركيز على طابعهما الغُفل يجعلهما عرضة لإساءة الاستخدام من قبل المجرمين. فالبيع غير المشروع للمخدرات والأسلحة النارية والمتفجرات، وتهريب المهاجرين، وغسل الأموال، والإرهاب، والجريمة السيبرية كلها أنشطة يمكن

للتكنولوجيا المذكورة تسهيل ارتكابها، وفقا لتقرير اليوروبول بعنوان الشبكة الخفية الصادر في اكتوبر ٢٠٢٠.

البيتكوين وصدقات الجهاد

أن تنظيم داعش أفتى بجواز التعامل بالعملات الرقمية، وأبرزها "البتكوين" لتسيير عملياته الإرهابية. وأصدر تنظيم داعش وثيقة إلكترونية باللغة الإنجليزية حملت عنوان "البيتكوين وصدقات الجهاد"، كتبها شخص يدعى "تقي الدين المنذر"، حدد فيها الأحكام الشرعية لاستعمال البيتكوين، مشددًا على ضرورة استعمالها لتمويل الأنشطة" الجهادية "للتغلب على الأنظمة المالية العالمية التي وصفها "المنذر" بالكافرة، حيث يواجه المتبرع المتعاطف مع التنظيم صعوبات في التحويل لشخص قد يكون موضوعًا على لائحة الإرهابيين والمطلوبين.

تضمنت مواقع داعش فى "الويب ويب" اعلانات للتبرع لعمليات "جهادية" فيظهر على الصفحة الرئيسية لموقع الأخبار التابع لتنظيم "داعش" اعلان بعنوان "تمويل المعركة الإسلامية من هنا" بالعربية والإنجليزية معًا. وبالضغط على الإعلان نتحول لصفحة اسمها "صندوق الكفاح الإسلامي" للتبرع للعمليات" الجهادية" بعملات إلكترونية من خلال عنوان إلكتروني خاص بالمعاملات المالية. يذكر أن وكالة الشرطة الأوروبية "يوروبول"، حذرت من أن خطر شن تنظيم داعش هجمات في أوروبا "لا يزال مرتفعا للغاية". وقال رئيس جهاز مكافحة الإرهاب في"يوروبول" "مانيول نفاريت" :

"مع تراجع قوة داعش، أصبح يحث

أعضاءه على شن هجمات منفردة في بلدانهم بدلا من توجيههم للسفر والالتحاق بما يسمى الخلافة"، محذرة من أن "تهديد الهجمات الإرهابية في أوروبا لا يزال مرتفعا جدا".

ان منظمتى EVC tohsnooM و noitadnuoF txeN neG قامتا بتحديد أكثر من (٥٣،٠٠٠) عملية بحث على الإنترنت ذات صلة بالإسلاميين في غضون ثلاث أشهر فقط، مع وجود غالبية من الاستفسارات التي تبحث عن معلومات حول الانضمام إلى تنظيم داعش. خلال الفترة نفسها.

اللامركزية وتقنية سلسلة الكتل البلوك تشين

تقنية سلسلة الكتل "البلوك تشين" هي إحدى التقنيات التي أتاحها التوزيع العالمي لقدرة الحوسبة. ببساطة، تقنية سلسلة الكتل "البلوك تشين" هي دفتر الأستاذ الرقمي الذي يتم فيه تسجيل المعاملات. على سبيل المثال، يتم تسجيل عملة البيتكوين والعملة المشفّرة زمنياً وبشكل علني. إن الجانب العام لهذا التبادل هو الأكثر إثارة للاهتمام. في الأساس، أصبح بإمكان أي شخص في العالم الآن تنزيل الكود وبدء "التعدين" للحصول على عملة البيتكوين أو المشاركة في أفكار جديدة للشبكات مبنية على منصة (muerehtE). الفكرة هي أنه من خلال الشفافية الجذرية، فإن تقنية سلسلة السجلات "البلوك تشين" التي يتم إنشاؤها من خلال أجزاء هائلة من الجمهور الذي يتمكن من المشاركة في الشبكة تخلق "ثقة" بجعل من شبه المستحيل تسجيل الإدخالات الخبيثة أو تغيير المعاملات التي تمت معالجتها بالفعل. يتم الآن تطبيق تقنية سلسلة الكتل "البلوك تشين" الأساسية في العديد من المواقف من تحفيز إدراج مصادر الطاقة المتجددة في شبكات الطاقة بعد أن تجاوزت تطبيقها الأصلي في نطاق العملة المشفرة. وبالتالي تقلل الانبعاثات في صناعة الشحن العالمية وتمكن البنوك من أداء التحويلات بشكل أسرع وبتكلفة أقل.

وفى هذا الصدد قال الأمين العام للأمم المتحدة" أنطونيو غوتيريش" في يونيو ٨١٠٢ خلال مؤتمر الأمم المتحدة رفيع المستوى لمكافحة الإرهاب:

" الخطوط الأمامية لمكافحة الإرهاب

ليست موجودة على الأرض فقط بل أصبحت بشكل متزايد على شبكة الإنترنت، إذ يستغل الإرهابيون وسائل التواصل الاجتماعي والرسائل المشفرة والشبكة الإلكترونية المظلمة لنشر الدعاية وتجنيد الأعضاء وتنسيق الهجمات. هذا هو التحدي المعقد للإرهاب الذي وصل إلى مستويات غير مسبوقة، ليهدد كل دول العالم." وتتبلور مخاطر دعاية تنظيم داعش والقاعدة على أوروبا عبر الانترنت فى شقين هما:

دفع الشباب الى التطرف والالتحاق بالتنظيمات الارهابية

ذكرت دراسة أعدها" مرصد الفتاوى التكفيرية والآراء المتشددة" التابع لدار" الإفتاء المصرية بعنوان "استراتيجيات وآيديولوجيات الجماعات الإرهابية في تجنيد الشباب عبر الإنترنت" أن شبكات ومواقع ومنصات التواصل الاجتماعي تمثل جامعة إلكترونية لإعداد وتجنيد (الذئاب المنفردة)، وأداة خصبة لنشر أفكارهم المتطرفة، حيث تقوم تلك التيارات بتصنيف مواقع التواصل وفق استخدامه المناسب.

اشارت دراسة الافتاء المصرية ايضا الي أن "فيسبوك" يساعد التنظيم في تجنيد "الذئاب المنفردة" بسهولة، عبر استدراج الشباب وتجنيدهم بطريقة غير مباشرة. أما "تويتر"، فيستخدم لنشر الأخبار الترويجية للأفكار المتطرفة، و"تليغرام" للمساهمة في نشر أدبيات التنظيم وكتاباته، وروابط تقاريره المصورة والمرئية،

لترويج نجاحه المزيف في ساحات القتال، في حين يستغل التنظيم قنوات "اليوتيوب" لتمكين مشاركيه من تحميل الفيديوهات قبل الحذف، حيث إن نظام المراقبة الخاص بالموقع يتم بعد رفع الفيديوهات عليه.

يقول المسؤولون الأوروبيون في مكافحة الإرهاب إن تطبيق "margeleT" المملوك للقطاع الخاص قد قام مؤخرًا بتحسين جهوده لإزالة المحتوى المتطرف،

ولكن يقول محللون مستقلون إن خدمة الرسائل لا تزال تستضيف مئات من غرف الدردشة المستخدمة يوميًا من قبل أعضاء وأنصارتنظيم داعش. في غضون أسابيع من تشغيل يوروبول ، بدأ المزيد من مقاطع فيديو qamA في الظهور على "margeleT" ، ثم أعيد نشرها على منصات وسائل التواصل الاجتماعي الأخرى ، بما في ذلك" ebuTuoY" و "koobecaF".

فقد "داعش" العديد من صفحاته على "تويتر" و"تليغرام" و"فيسبوك"، فى ظل مساعى المفوضية الأوروبية بفرض قوانين جديدة تدفع تلك المواقع وشركات أخرى للإنترنت لإزالة المحتوى المتطرف لداعش وغيرها من الجماعات المتطرفة ، وإلا واجهت غرامات. ولكن رغم تلك الاجراءات الصارمة بات الفكر الداعشى يراهن على استخدام تطبيقات برامج "اللايف تشات" التي تتميز بخصائص التراسل الفوري، و الانتشار كالقنوات، وإرسال الملفات، والبث الصوتي والمرئي، بصورة أكثر أماناً

حذر مرصد الفتاوى التكفيرية والآراء المتشددة بعد تحليل الخطاب الإعلامي لتنظيم القاعدة من نمو نشاط القاعدة في الواقع الافتراضي، استعدادا للحصول على دورًا مركزيًا فى "ساحة الجهاد العالمي" . وأكد أن شبكة القاعدة على تطبيق "تيليجرام"تضم قنوات بلغات مختلفة (منها الألمانية) .

المنصة الرئيسية للتنظيم تسمى "المعرفة الدينية والحرب المقدسة".يدير حسابات مختلفة مثل فيس بوك ، وجوجل بلس ، وتم إغلاق القناة اليوتيوب بسبب انتهاك شروط الاستخدام،على "dnuoS duolC". وهناك مدونة "dihveT isavaD" التي أطلقت في مايو ٢٠١٨.

قال "جوليان كنغ "مفوض الاتحاد الأوروبي : ان تنظيم داعش لا يزال يمثل "مشكلة كبيرة" لأنه يواصل ضخ محتوى الإرهاب على الإنترنت".

كما اوضح المفوض الاوروبى أن العديد من الهجمات الإرهابية التي استهدفت أوروبا نفذها أفراد متطرفون ذاتيًا لم يسافروا أبدًا. بعضهم كان متطرفًا في مجتمعاتهم؛ بعضهم الاخر متطرف في غرف نومهم الخاصة، وهذا هو السبب في أن مشكلة التأثير الراديكالي للمحتوى الإرهابي عبر الإنترنت مهمة جدًا".

الدعم اللوجستي الى التنظيمات في سوريا والعراق ودول أخرى بعيدا عن أعين الاستخبارات الأوروبية وسيطرة الحكومات فى دول العالم،

تمكن "الجهاديون" والقائمون على التنظيمات الإرهابية من التواصل بسرية تامة وجمع التبرعات المالية وإرسال واستقبال الأموال في مناخ آمن وذلك عن طريق الإنترنت المظلم أو ما يسمى" bew peeD ".

وهي شبكة لا تعتمد على المتصفحات العادية التي تعرض من محتوى الانترنت القشرة الخارجية فقط، بل تسخر أنظمة معقدة يصعب على الانظمة الاستخبارتية تعقبها.

ويستغل تنظيم داعش هذا النظام لشراء السلع الممنوع تداولها بين الأفراد كالأسلحة والمعدات العسكرية وجوازات السفر المزيفة باستخدام عملة "البيتكوين".

ويقول رافييل غلوك ولورينس بيندنر – قال من خلال تدوينة حديثة على موقع "أولتيما ريسيو" التابع لمركز دراسات الأمن في المعهد الفرنسي للعلاقات الدولية – ان "إزاء تزايد

مراقبة المنصات الكبرى التي وضعت خصوصاً أدوات ذكاء اصطناعي، نوَّع داعش منافذه من خلال تسريب محتويات إلى مواقع أقل شهرة وأحياناً غير معروفة، لا تملك موارد كافية تخصصها للرقابة.

الخلاصة:

إن مخاطر التنظيمات المتطرفة، على الأمن الدولي وبضمنها الأمن الرقمي السيبراني قد تصاعدت خلال السنوات الاخيرة، فلم تعد تقنيات الارهاب كسابق عهدها، وهذا يعني ان أجهزة الاستخبارات في سباق مع "الذكاء الاصطناعي" وتحديات العالم الرقمي الذي تستغله الجماعات المتطرفة، في عالم ربما غير منظور للمواطن العادي وهي الشبكة المظلمة والعميقة.

وهذا مايتطلب من الحكومات على مستوى وطني تصعيد جهودها والارتقاء الى التحديات الجديدة في العالم الرقمي، الذي أصبح تهديدا لايقل عن تلك التهديدات على الأرض.

عزز العالم الرقمى وأدواته المتطورة والامنة قدرة "داعش" على ترويج أفكاره المتطرفة و تجنيد الشباب ليكونوا جزء من مخطط "الذئاب المنفردة" بسهولة لتنفيذ العمليات الإرهابية من غرفهم، وخاصة مع استخدام تطبيقات وشبكات غير مراقبة أمنيا "كالتلغرام "و"الديب ويب".

مع العلم أن هذه التنظيمات تمتلك عناصر متخصصة في مجال التكونولوجيا. مما يجعل الأجهزة الاستخباراتية الأوروبية مطالبة ببذل جهود أكثر لتكون على قدر عالٍ من الحرفية في التعامل مع تلك الوسائل ومجابهة التنظيم إلكترونيًّا بتطبيقات تصنع ثغرات فى عالمهم الإفتراضى المظلم، مع مراقبة التعاملات الرقمية لمنع الدعم اللوجستى لتلك التنظيمات الإرهابية.

توظيف (العدو): داعش كأداة اختراق غربية

إسلام المنسي: باحث

متابعة مركز وطن الفراتين للدراسات الإستراتيجية

قسم الدراسات الأمنية

أصبح تنظيم داعش الإرهابي منذ ظهر إلى الوجود عام ٢٠١٤ من أكبر النكبات التي أصابت الدول الإسلامية ليس في المشرق العربي فقط بل امتدت تأثيراته السلبية المدمرة حول العالم، وفي الوقت نفسه حصدت الولايات المتحدة وحلفاؤها مكاسب لا تحصى من وراء هذا التنظيم الذي حقق أهدافًا أمريكية وإسرائيلية بشكل غير مسبوق، مما يفتح المجال للحديث عن شواهد التوظيف الغربي لظاهرة التطرف. التسليح الأمريكي

بدايةً، دارت علامات استفهام عديدة حول كيفية وصول الأسلحة المتطورة بكميات كبيرة إلى أيدي تنظيم حديث النشأة، ولمحاولة الإجابة على هذه التساؤلات استغرق مركز البحوث حول النزاعات المسلحة RAC ثلاث سنوات من العمل الدقيق لإصدار بحث تم تمويله من قبل الاتحاد الأوروبي ووزارة الخارجية الألمانية تتبع طرق تنقل هذه الأسلحة من دول الإنتاج إلى حوزة الدواعش، اكتشف أنه بالرغم من تنوع مصادر التسليح فإنه كان لافتًا أن بعض الأسلحة انتقلت بمنتهى السرعة بعد تصديرها إلى الولايات المتحدة لتحط في أيدي عناصر داعش، فعلى سبيل المثال تم العثور على صاروخ مضاد للدبابات صدرته بلغاريا

إلى الجيش الأمريكي في ديسمبر/ كانون الثاني ٢٠١٥ وبعد أقل من شهرين ضبطه جنود عراقيون في الرمادي بعد طرد داعش منها، رغم أن ترخيص تصدير الصاروخ ينص على ألا تسلم القوات الأمريكية هذا السلاح إلى جهة ثالثة!! فالتنظيم استولى على أغلب الأسلحة التي تركتها الولايات المتحدة في العراق، وكانت الأسلحة التي ترسلها واشنطن إلى سوريا بحجة تسليح المعارضة المعتدلة تصل إلى

داعش ضمن برنامج تشرف عليه وكالة الاستخبارات المركزية (سي آي إيه) بتكلفة نصف مليار دولار، مما دفع عضو مجلس الشيوخ الأمريكي، السيناتور راند بول، لاتهام البيت الأبيض بتقديم دعم غير مباشر للتنظيم الإرهابي قائلاً: «لقد تحالفنا مع داعش في سوريا». وفي حديث متلفز يشرح ضابط المخابرات البريطانية تشارلز شويبردج، الذي كان يخدم في جهاز مكافحة الإرهاب، أن المخابرات الغربية تشارك في تأسيس التنظيمات المتطرفة لتوجيهها لخدمة أجنداتها، ويضرب بتنظيم داعش مثلاً مبينًا أن جهاز الاستخبارات البريطاني استعان بعناصر جهادية كانوا سجناء سابقين في سجن جوانتانامو الأمريكي أو السجون الغربية وأرسلهم إلى الشرق الأوسط وتمت تبرئتهم من تهمة الإرهاب بسبب تعاونهم مع الضباط الإنجليز الذين سهلوا لهم السفر عبر المطارات الدولية بدون أي عوائق وتم استخدامهم في محاربة التنظيمات الإسلامية الأخرى، ويبين أن متابعة واستغلال التحركات الإسلامية في العالم جزء أساسي من عمل أجهزة المخابرات البريطانية والأمريكية وعلى الأخص في ساحات الصراع المسلح، ويؤكد أن تسليح الفصائل السورية كان وسيلة لإيصال السلاح إلى داعش تحت غطاء دعم المعارضة. وقد أقرت وزارة الدفاع الأمريكية بأن طائراتها العسكرية ألقت أسلحة لمقاتلي داعش في مدينة كوباني شمال سوريا في أكتوبر/ تشرين الأول ٢٠١٤ «عن

طريق الخطأ»، وأحيانًا كان التحالف الدولي ضد داعش الذي تقوده الولايات المتحدة يتدخل عسكريًا بشكل مباشر ويقصف مواقع من يحاربون التنظيم الإرهابي «عن طريق الخطأ» أيضًا على حد وصف التحالف. وكثيرًا ما تستهدف الغارات الأمريكية مدنيين أبرياء لا علاقة لهم بالإرهاب، ويتم الإعلان بعدها عن أنها استهدفت داعش ويتم التعتيم على ضحاياها والأمثلة على ذلك عديدة، وأحيانًا تجد حقائق عن بعض تلك الهجمات طريقها إلى الصحافة العالمية ويتم الاعتراف بها، وأحيانًا أخرى يتم إنكارها أو الاعتراف بأخطاء محدودة، وقد كشفت تقارير دولية أن عددًا كبيرًا من قتلى غارات مكافحة الإرهاب كانوا أطفالاً صغارًا.

الاختراق:

وفي حين يرفع داعش شعارات دينية غاية في التشدد إلا أن المتتبع لمسيرته يجد أنه عمل على تنفيذ أهداف أمريكية صريحة كما في حالة أفغانستان، فقد نجح في شق صفوف الحركة وشتت جهودها واستنزفها في معارك عبثية، كما صعد نشاطه بشكل لافت منذ انسحاب القوات الأجنبية من أفغانستان، وبحسب التقارير الدولية فقد انضم للتنظيم ضباط من نخبة الجيش والمخابرات الأفغانية الذين تدربوا في الولايات المتحدة، وقد اتهمت طالبان واشنطن والمخابرات الأفغانية مرارًا بتأسيس وتعزيز ما يُسمى بـ «ولاية خراسان» الفرع الأفغاني لداعش.

كما ساهم التنظيم في منع تأسيس دولة سنية في سوريا بل في منع استمرار سوريا كدولة أيًا كان نوع هذه الدولة، فوجه جهوده لقتال الفصائل والطوائف السورية المختلفة، ووفر حجة لدخول عشرات الجيوش الأجنبية إلى المنطقة بتمويل عربي، ودمر مناطق السنة في وسط وغرب العراق، وجعل كل حدود الدول العربية المحيطة مهددة. وشكل التنظيم محرقة للجهاديين، إذ تم تجميعهم من كل أنحاء العالم وإلقاؤهم في ساحات الموت، وقد مثل هذا الأثر المغناطيسي للتنظيم خدمة لدول غربية كانت تهدف للتخلص من أصحاب هذه الميول بأي طريقة فتم إرسالهم

إلى المشرق العربي ورفضت دولهم عودتهم إليها ثانية، وفي كتاب «كنت في الرقة: هارب من الدولة الإسلامية» يحكي أحد الدواعش أن التنظيم كان يرسلهم في معارك عبثية يُقتل منهم الآلاف فيها بلا فائدة، وأن بعض أعضاء التنظيم من التوانسة بالذات بدؤوا يتململون ويتمردون على توجهات قادتهم مما أدى لإعدامهم وكان السؤال عن مصيرهم محظورًا مما دفع البعض للهرب للنجاة من المحرقة التي تنتظره.

ولم تقتصر تداعيات الأمر على سوريا والعراق بل إن واقعة واحدة يمكن عن طريقها فهم كيف كانت أعمال التنظيم تخدم الأهداف الأمريكية الإستراتيجية في مناطق لا تخطر على البال، ففي عام ٢٠١٥ كانت الولايات المتحدة تدفع طوكيو في اتجاه العسكرة لمواجهة التحدي الصيني، ولقي هذا التوجه معارضة شعبية كبيرة داخل اليابان، لكن اختطاف داعش لمواطنين يابانيين في ٢٠١٥ دفع طوكيو إلى مراجعة نفسها وبحث إنشاء جهاز مخابرات خارجية بعد سبعة عقود من حل مخابراتها عقب الهزيمة في الحرب العالمية الثانية.

داعش و»إسرائيل» أما بالنسبة لإسرائيل فلم تجد ما يقلقها كثيرًا من تنظيم مسلح متشدد يقف على مقربة منها في الجولان ويرفع شعار تحويل فلسطين إلى مقبرة لليهود، ويسيطر على مساحة شاسعة من الأراضي تمتد عبر دولتين، لأنه كان عمليًا لا يستهدفها، بل إن وزير الدفاع الإسرائيلي السابق، موشيه يعالون، قال إن التنظيم اعتذر لتل أبيب لإطلاقه قذيفة دخلت الأراضي المحتلة بالخطأ من سوريا، رغم أنه لم يذكر أن تلك القذائف الطائشة أحدثت أي أضرار أو أصابت أي شخص، لكن التنظيم المتطرف رأى أن الاعتذار كان واجبًا في هذه الحالة! وأعلن قيادي في التنظيم يدعى نضال النصيري، أن تحرير فلسطين ليس من أولويات الجهاد، وبررت الدعاية الداعشية هذا الأمر بأن قتال المنافقين أوجب وأولى من قتال إسرائيل. وعلى النقيض كان التنظيم يدعو إلى مهاجمة مقرات حركة حماس في قطاع غزة، وقال في إصدار له: «انسفوا محاكمهم الوضعية ومقراتهم الأمنية.. قاتلوا أولياء الشيطان»، وظهر في هذا المقطع مشهد مصور لإعدام أحد منتسبيه بتهمة المشاركة في تهريب أسلحة لكتائب عز الدين القسام الجناح العسكري لحركة المقاومة الفلسطينية، ولذا حذر رئيس شعبة الاستخبارات العسكرية الإسرائيلية الجنرال هرتسي هاليفي، في كلمة ألقاها في اجتماع عقد في ٨٢ نوفمبر/ تشرين الثاني ٦١٠٢ بالمنتدى الأكاديمي التجاري بجامعة تل أبيب، من سيناريو ضعف داعش وتقليص نفوذه، معتبرًا أن هذا الأمر ليس في صالح إسرائيل في ذلك التوقيت. وفي مصر فإن تنظيم أنصار بيت المقدس المتطرف الذي كان يركز معظم عملياته على خط الغاز الممتد إلى إسرائيل غير اسمه في نهاية عام ٤١٠٢ إلى «ولاية سيناء» وبايع داعش ونشط في شن هجمات على أهداف مدنية وعسكرية في شبه الجزيرة السيناوية وانضمت له عناصر أجنبية.

وفي المجمل فإن التنظيم الإرهابي كان بمنأى عن الاستهداف الإسرائيلي لأنه ساهم في تسريع عملية «الفوضى الخلاقة» التي ساهمت في إعادة ترتيب أوراق إقليمية مهمة ثم غادر بعد إتمام المهمة، وانقشعت دولته المزعومة واختفى رجاله من أراضٍ تضاهي مساحة بريطانيا كأن لم يغنوا فيها، أما القوات الأمريكية والغربية فهي ما زالت «باقية وتتمدد» في المنطقة وتسيطر على حقول النفط تحت شعار منع عودة تنظيم داعش الإرهابي.

الدكتور فرهود.. شخصية زراعية ترنوا لبيئة إدارية خصبة لزراعة الطموحات الأكاديمية

حديث: محمد جابر الرفاعي
تصوير: سجاد علي

حمل شهادته العليا لرغبته الشديدة في تطوير الجانب الزراعي العراقي والذي قاري على وجه الخصوص، ومع شخصيته الميالة للوضوح والسلالة كان طلبته يبتسم بعضهم ويستعد بعضهم الآخر بحيوية عالية إذ تم ذكر أو وقت بدء محاضرته، ساعياً لترسيخ أهمية دراسة الزراعة بسهولة ومسؤولية لما تشكله من عنصر مهم من عناصر الأمن القومي لأية دولة قوية، وحين تسنم منصب إدارة مديرية الزراعة في محافظة ذي قار وضع برنامج إداري خاص شدد فيه على تنفيذ المادة المتعلقة بعلاقة مديريته مع الفلاحين؛ فهو يعتقد أنه كلما نضجت العلاقة بين الطرفين كلما إزدهر الواقع الزراعي المحلي وتحقق مفهوم الأمن الغذائي.

لقاء مجلتنا مع الدكتور صالح هادي فرهود/ مدير زراعة ذي قار

• كيف هو الواقع الزراعي في ذي قار؟

- تشبه خارطة محافظة ذي قار إلى حد كبير خارطة العراق كما أنها تشبهه من حيث مرور نهري دجلة والفرات الذان يمران بها، وتعد من المحافظات الزراعية ذات المساحات الكبيرة إذ تبلغ مساحتها العمومية خمسة ملايين ومئة وستون دونماً

فيما تبلغ المساحة الصالحة للزراعة فيها

ميلوناً وخمس مئة وثلاثون ألف دونماً، وتشتهر بزراعة محصولي الحنطة والشعير وفيما يتعلق بجانبي التعاون والتنسيق فلدينا تعاون مثمر مع منظمة الهجرة الدولية التي نفذت عدداً من المشاريع للمزارعين في الفترة الماضية.

• ما أقسام مديرية الزراعة؟

- هناك أقسام إدارية تتمثل بالشؤون الإدارية والحسابات والرقابة الداخلية وأقسام فنية تتمثل بقسم الأراضي الزراعية الذي يعمل على تجديد العقود للأراضي وتخصيصها لأغراض الإستثمار بالتعاون مع الدوائر الأخرى وحل النزاعات العشائرية وفق القوانين السارية، وقسم التخطيط والمتابعة المناط بتجميع البيانات وتبويبها وقسم الإنتاج النباتي الذي يهتم بتنفيذ الخطط الزراعية وتزويدهم وتجهيز الأطراف المعنية بالأسمدة والبذور والإشراف على مواقف التسويق، وقسم الثروة الحيوانية المسؤول عن قطاعات الثروة الحيوانية وقسم الثروة السمكية المعني بالبحيرات المجازة والأقفاص

العائمة وتحضير الأعلاف وأقسام أخرى مثل الدراسات والبحوث وتنمية الأهوار ووقاية المزوعات والإرشاد الزراعي.

• كيف يمكننا تصنيف الواقع الزراعي الذي قاري مقارنة مع المحافظات الأخرى؟

- تُقيم المحافظة على أساس أدائها وإنتاجها حيث تختلف المساحات من محافظة لأخرى وكذلك أعداد المزارعين، ويمكن تقييم المحافظة زراعياً إذ كانت قد لبت الحاجة المحلية من الإنتاج الزراعي أم لم تلب.

• أنى كان تأثير فيروس كورونا على زراعة ذي قار تحديداً؟

- من وجهة نظر شخصية.. أعتقد أن العراق قادر على التغلب على المشكلات الإقتصادية وسد حاجاته المحلية، فحين أغلقت الحدود بين الدول وتعطل السفر وجدنا أن محاصيل الخضر موجودة وكافية بل وتعدى ذلك إلى إرسال سلات من الخضروات إلى الفقراء من قبل المتطوعين وهذا دليل وفرة المنتوجات الزراعية، وقد شكلت لجنة بعد تسنمي إدارة مديرية الزراعة لدعم المنتج الوطني وأيضاً لا يمكن تجاوز أو نسيان خطوات السيد وزير الزراعة محمد الخفاجي المهمة لدعم المنتج الوطني ومعرفة الحاجة الحقيقية للوصول للإكتفاء الذاتي بل تكللت خطواته إلى تصدير بعض المحاصيل.

• إذ كانت الوزارة قد وصلت إلى مراحل متقدمة في الإكتفاء الذاتي ومن ثم التصدير، إذن هل بقيت هناك خطورة للإستيراد؟

- خطورة الإستيراد هي بمنافسته البضاعة المحلية ولكن لو تم حماية المنتج المحلي من الدوائر ذات العلاقة فأنه يمكن له أن ينتعش وتسد الحاجة المحلية.

• إن أخطر ما شهده القطاع الزراعي مجتمعياً هو وصول الناس إلى قناعة مفادها " ابقو لنا الإستيراد كي لا يستقوي علينا غلاء المنتج المحلي" مثل حادثة غلاء طبقة البيض، من يتحمل مسؤولية هذه النظرة؟ ومن سيتكفل بمعالجتها؟

- وزارة الزراعة تضع تسعيرة ثابتة للمنتج، بيد أنها ليست معنية بمراقبة الأسعار فهذه هي مسؤولية الجهات الرقابية لمنع حدوث جشع بعض التجار، وقد عالجنا هذه المشكلة من خلال فتح مراكز البيع المباشر التي تبيع البيض مثلاً بالسعر المتفق عليه وتم نشر مواقعها عبر موقع مديريتنا.

• من بعد ألفين وثلاثة حتى اللحظة.. في أية حقبة وزارية شهدت الزراعة إزدهاراً واضحاً؟

- لا يمكن لنا التقييم بهذا الشكل حيث لكل حكومة ووزارة ظروف معينة وخاصة في دولة مثل العراق، إذ تعرض لتحديات كبيرة واحدة منها تحدي دخول داعش الذي أشغل الدولة أربع سنوات وقبلها ما يتعلق في الجانب التشريعي مثل قانون بريمر الذي حول الوزارة من وزارة إنتاجية إلى وزارة بحثية وإرشادية؛ مما قلل تخصيص حصتها من الموازنة في حين أن المفترض من دورها هو توفير عملة صعبة للبلد ودعم سيولته وتحقيق الأمن الغذائي.

• هناك مشكلتان مهمتان يواجهن الزراعة العراقية وهما مشكلة تحويل الأراضي الزراعية إلى سكنية دون شروطها ومشكلة الأراضي الإستثمارية متوقفة الإنجاز، كيف ترى لهذين النوعين من الأراضي؟

- فيما يخص الحالة الأولى.. فأنها تحدث بالتنسيق مع البلدية لأجل رفع الصفة الزراعية عنها وتخصيصها للسكن كونها قريبة من مناطق توفر الخدمات فهذا حق للشرائح كافة. أما الحالة الثانية المتعلقة بالأراضي المستثمرة فقد خصصنا في الفترة السابقة أراض صالحة للإستثمار بالتعاون مع هيأة إستثمار ذي قار وتم الإتفاق على تسهيل أمور تخصيص الأراضي لغرض المشاريع الإستثمارية الزراعية، وفي هذا المناسبة قمنا بتخصيص أراض معينة لغرض إستثمارها من قبل العتبة الحسينية المقدسة أو العتبة العباسية المقدسة لأي مشروع نباتي أو حيواني لدعم الإنتاج الوطني أو المحلي وتوفير سيولة للمحافظة وتشغيل الشباب فيه خاصة وأن المحافظة تمتلك كليتان للزراعة تخرج مئات الطلبة سنوياً.

• ما المحصول الأول المستثمر في ذي قار؟

- المحصول الأول هو الحنطة لأن المزارع يطمئن لتسويقه للدولة، ومع توفر البيئة الصالحة لعدة من المحاصيل فأن مشكلة عدم تصدر المحاصيل الأخرى في ذي قار ترجع لعدم وجود مراكز تسويق، ولكن مع توجيه معالي الوزير الخفاجي حديثاً لفتح مراكز تسويق في المحافظات من المؤكد ستُشجع زراعة بقية المحاصيل.

• في السنتين الأخيرتين كانت مفردة الطماطم هي أكثر المفردات الزراعية إستيراداً للعراق، ما المفردة أو المحصول الأكثر دخولاً إلى العراق في الوقت الحاضر؟

- لضرورة وجودها في البيت العراقي فأن الطماطم وكذلك الخيار هما الأكثر إستيراداً في حالة فتح الحدود وقلة زراعتهما محلياً بسبب منافسة المحصول المستورد لهما.

مركز وطن الفراتين يزور مستشارية الأمن القومي العراقي

زار مركز وطن الفراتين للدراسات الإستراتيجية برفقة قائد عمليات الفرات الأوسط للحشد الشعبي اللواء علي الحمداني مستشارية الأمن القومي العراقي والمتمثلة بالسيد المستشار قاسم الأعرجي وفريقه المتقدم صباح هذا اليوم لمناقشة الملفات المهمة التي يشهدها العراق في الوقت الحاضر، وقد أكد وفد المركز على ضرورة إتباع اللغة الأكاديمية المعتمدة على الأرقام والحيادية والموضوعية في نقد وتقويم الأحداث والمشكلات وتعزيز وتوثيق المكتسبات الوطنية الحسنة، وأبدى المستشار الأعرجي إستعداده لفتح آفاق التعاون والتنسيق البحثي والمعرفي مع المركز، مشدداً على تغليب مبدأ الحوار والمواطنة لبناء عراق متجانس وقوي.

دائرة التشريع النيابية تستضيف مركز وطن الفراتين للدراسات الإستراتيجية

تحت عنوان (ضمان جودة التشريعات ومؤمتها للسياسة التشريعية العامة وضوابط الحوكمة التشريعية) عقدت دائرة التشريع في مجلس النواب العراقي حلقة نقاشية موسعة مع مجموعة من مراكز الدراسات الاستراتيجية وكان لمركز وطن الفراتين للدراسات الاستراتيجية حضورا فاعلا من خلال تقديم ورقة بحثية بعنوان (إستراتيجية السياسة التشريعية في العراق) طرحت فيها مجموعة من النقاط المهمة التي لابد من الاخذ بها بغية رسم طريق لسياسة تشريعية متطورة تتوائم مع الواقع الاجتماعي والتحول الديمقراطي عن طريق مراجعة شاملة للمنظومة القانونية في العراق .

كما تم الاتفاق على السعي بتشكيل لجنة دائمة بالشراكة بين دائرة التشريع النيابية ومراكز الدراسات لتقديم رؤية مستقبلية لتحسين جودة التشريعات ورفع مستوى الصياغة التشريعية.

وقد تمثل وفد المركز بمدير المركز الدكتور حيدر عبد الرضا الظالمين، ومعاون مدير المركز حسيني الاطرقجي وسكرتير تحرير مجلة المركز محمد جابر الرفاعي والدكتور محمد الغالبي والدكتور عبد المهدي الموسوي الباحثين في القسم القانوني للمركز والصحفي اثير رعد والصحفي حيدر الجنابي والدكتور سجاد الشيباني.

الدكتور الظالمي يحضر الندوة الحوارية لمؤسسة محمد باقر الصدر للدراسات والبحوث

حضر مدير مركز وطن الفراتين للدراسات الإستراتيجية الدكتور حيدر الظالمي الندوة الحوارية بعنوان (الحشد الشعبي بين فتوى المرجعية وتحديات الواقع الراهن) والتي اقامتها مؤسسة محمد باقر الصدر للدراسات والبحوث بتاريخ ١٩/٦/٢٠٢١ والتي حاضر فيها الاستاذ احمد الاسدي الناطق السابق بإسم هيئة الحشد الشعبي عضو لجنة الامن والدفاع حاليا.

وقد تناول السيد المحاضر تسلسلا تاريخيا لدور المرجعيات الدينية في حماية العراق وبين مجموعة من العوامل التي ادت الى إطلاق فتوى الجهاد الكفائي وتطرق ايضا الى التحديات الداخلية والخارجية التي تواجه الحشد الشعبي وكانت الندوة بحضور مجموعة من النخب والاساتذة والوجهاء والمعنيين بقضية الحشد الشعبي فيما شارك مدير المركز بعدد من الاسئلة الاستراتيجية موجه للسيد المحاضر تتعلق بموضوع الحشد الشعبي.

وفد من المركز يحضر المؤتمر السنوي الاول لهيئة الاعلام والاتصالات

تحت شعار « مسيرة الأربعين رسالة إعلامية عالمية » عقدت هيئة الإعلام والإتصالات مؤتمرها السنوي الأول لإطلاق الخطة الشاملة الخاصة بالزيارة الأربعينية، المؤتمر الذي أقيم على قاعة خاتم الأنبياء في العتبة الحسينية المقدسة شاركت فيه الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة ومحافظة كربلاء المقدسة وإتحاد الإذاعات والتلفزيونات العراقية ، وجرى خلال المؤتمر التأكيد على مجموعة من الأهداف من بينها تبيان جذور وأركان وأهداف زيارة الأربعين المليونية والتأكيد على اللحمة الوطنية والتضامن الإجتماعي الكبير بين العراقيين وتسليط الضوء على الجوانب الإنسانية والقيم النبيلة المتجسدة في الزيارة والزوار ، وكذلك الإهتمام بمشاهدة الخدمة والمشاركة الشعبية الفاعلة من جميع فئات المجتمع والتنوع المذهبي والقومي والديني وكذلك الحضور الأجنبي ، كما تم أيضاً تسليط الضوء على نشاطات المؤسسات الساندة للزيارة في تأمينها خدمياً وأمنياً ودور الزيارة في التثقيف والتنشئة الوطنية والأخلاقية والفكرية فضلاً عن أدوار الشعب العراقي في إحتضان الزيارة وحسن إقامتها وممارستها والرسائل المترتبة على ذلك.

وفد مركز وطن الفراتين يحضر ندوة حوارية حول قانون الضمان الصحي رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢١

حضر وفد من مركز وطن الفراتين للدراسات الإستراتيجية الندوة الحوارية التي نظمها مركز الفرات للتنمية والدراسات الإستراتيجية وبالتعاون مع مركز آدم للدفاع عن الحقوق والحريات مساء هذا يوم السبت الرابع من كانون الاول ٢٠٢١ حول «قانون الضمان الصحي رقم ٢٢ لسنة ٢٠٢٠: المزايا والعيوب والتحديات» وجرى إستعراض الجانب القانوني في القانون من قبل الأستاذ المساعد الدكتور علاء الحسيني معاون عميد كلية القانون جامعة كربلاء، فيما جرى إستعراض الجانب الصحي من قبل الدكتور حيدر عبد الأمير مدير مديرية الضمان الصحي في كربلاء، وقد شارك وفد المركز وطرح رؤيته الخاصة في موضوعة الندوة مع مشاركة أساتذة وباحثون فضلاً عن ممثلي النقابات المهنية والمراكز البحثية ومنظمات المجتمع المدني وعدد من المتخصصين، وبحضور عدد من القنوات الإعلامية... ولُخصت الندوة إلى أن قانون الضمان الصحي لا يخلوا من بعض الثغرات التي يتطلب تلافيها، ولكنه خطوة في الطريق الصحيح من الناحية التشريعية فيما يتعلق بتشريع قوانين أساسية تخدم مصلحة المواطن العراقي، وهي خطوة يمكن الإستناد إليها بإتجاه المزيد من التشريعات الجيدة، على أن لا يقتصر التركيز على تشريع القوانين الجيدة فقط.

وفد مركز وطن الفراتين يحضر ندوة مركز الدراسات الإستراتيجية في جامعة كربلاء

حضر وفد مركز وطن الفراتين للدراسات الإستراتيجية وبدعوة من مركز الدراسات الإستراتيجية في جامعة كربلاء الندوة العلمية بعنوان «الجيوش الإلكترونية وتأثيرها في الرأي العام» التي أقامها المركز بالتعاون مع نقابة الصحفيين العراقيين فرع كربلاء بتاريخ ١/١٢/٢٠٢١ وقد حاضر فيها مجموعة من الباحثين المتخصصين في مجال الإعلام والمجال الإستراتيجي الأمني والمجال القانوني وتطرق المحاضرون إلى مجموعة من الأسباب الداخلية والدولية التي تدعم إنشاء الجيوش الإلكترونية مدفوعين بدوافع التأثير على سلوكيات الأفراد وتوجيه الرأي العام خلاف الحقيقة وإيهامهم بمعلومات مغلوطة والتشويش على أفكار الجمهور مما سبب بتأثير سلبي على المجتمع العراقي بشكل كبير، كما دعو إلى ضرورة إهتمام الدولة بمعالجة هذا الموضوع عن طريق الإسراع بتشريع قانون الجرائم المعلوماتية الذي طال إنتظاره وعقد إتفاقات مع الشركات العالمية التي تدير الإعلام الإلكتروني لحجب المواقع والصفحات التي تؤثر بشكل سلبي على المجتمع العراقي.

مركز وطن الفراتين يعقد ندوته الحوارية الخاصة بالهجرة

عقد مركز وطن الفراتين للدراسات الإستراتيجية ندوة حوارية إلكترونية عبر برنامج teeM بعنوان (الهجرة من العراق، الأسباب الداخلية والمعوقات الدولية) حاضر فيها كل من أ.د سامر مؤيد عبد اللطيف، أستاذ العلوم السياسية في جامعة كربلاء والدكتورة رغد حمودي السلطاني، أستاذة القانون الدولي في كلية الامام الكاظم ع، وبحضور مجموعة من الباحثين والمثقفين تناولت الندوة في محورها الأول الأسباب الداخلية التي تدفع الشباب العراقي نحو الرغبه بالهجرة للدول الاوربية والدول الاخرى وأهمها تلك الأسباب المتعلقة بالإضطراب الإقتصادي للدخل العراقي وعدم الإستقرار السياسي والأمني وإنعدام الخدمات الأساسية وغياب عناصر الرفاهية للعيش داخل العراق، إضافة إلى التدخلات الدولية السلبية في محاولة افراغ البلد من الطاقات الشبابية.

وناقشت في المحور الثاني المعوقات الدولية وسياسات الدول الأوربية والدول الأخرى في منع اللاجئين سواء كانوا قد دخلوا بصورة مشروعة أو غير مشروعة من الحصول على الفرصة القانونية للعيش بشكل لائق وعدم تمتع اللاجئين بحقوق كافية، وأشار المشاركون إلى دور المنظمات الدولية لم يكن بالمستوى المطلوب لحل تلك المشاكل التي راح ضحيتها العديد من الضحايا، وآخرها قضية العراقيين العالقين في جمهورية لتوانيا وتحويل المشكلة إلى صراع دولي وسياسي مع بيلاروسيا وبولندا والدول المجاورة الاخرى مما سبب وتفاقم الحالات الانسانية بشكل كبير.

وأختتمت الندوة بتقديم مجموعة من المقترحات للحد والتقليل من حالات الهجرة من العراق كان أبرزها:

١. تعزيز المنظومة القانونية والدستورية لغرض إصلاح الواقع السياسي والقانوني ومحاولة بناء دولة مؤسسات قادرة على تعزيز روح المواطنة والسعي نحو بناء حقيقي للدولة .

٢. إتاحة الفرصة للشباب في شغل الوظائف العامة بعيداً عن المحسوبية .

٣. تعزيز دور القطاع الخاص وجذب الإستثمارات في المجالات المختلفة للحد من مشكلة البطالة .

٤. الإهتمام بالتراث الحضاري والتأريخي للعراق والإستفادة منه في خلق بيئة سياحية منتجة .

٥. توفير فرص العيش الكريم والسكن الملائم وتحسين الوضع المادي للشباب والعوائل من خلال دعم الدولة لهذه الشرائح لكي تتمكن من انشاء مشاريع صغيرة.

وطن الفراتين

مقالات.بحوث ودراسات. متابعات

من نحن

جمهورية العراق

رئاسة الوزراء

هيأة الحشد الشعبي

عمليات الفرات الاوسط للحشد الشعبي

مركز وطن الفراتين للدراسات الاستراتيجية

التعريف – الرؤية – الهدف

ان الدراسات الاستراتيجية تعني الخطط والبرامج التي تقدم لمعالجة حالة معينة، ولا تختص بحقل معين، وهي ضرورة لكافة المؤسسات، كالتحديات التي يشهدها العراق والعالم ومدى تأثيرها على الدول في الاصعدة كافة، وخاصة بعد احداث داعش على المنطقة عموما وظهور كيان جديد في العراق بعد فتوى المرجعية الدينية العليا في العراق خصوصا وهو الحشد الشعبي، الامر الذي يدعو المعنيين بدراسة هذه المنظومة داخلياً وخارجيا

يعمل المركز في مجال الدراسات الاستراتيجية، ويهدف الى وضع خطط وبرامج استراتيجية في المجال (القانوني، والسياسي، والاجتماعي، والاقتصادي، والامني) بالاعتماد على الماضي ودراسة الحاضر، والتطلع نحو المستقبل، وتبيان الواقع ومواجهة المخاطر المحدقة، كما يطمح الى الارتقاء بمستوى منسوبي الحشد الشعبي وفق دراسات وتجارب مقارنة، اما على مستوى صانع القرار، فالمركز يرى ضرورة ان تكون هناك استشارة مدروسة وفق المعطيات المتاحة

كما يخلص الى تدعيم العمل الجماعي بين تشكيلات الحشد الشعبي والقوى العسكرية والامنية وتوثيق اكثر لروح التعاون بما يخدم الوطن بصورة اشمل والمؤسسة والافراد والمجتمع

ومن هذا المنطلق تم تأسيس (مركز وطن الفراتين للدراسات الاستراتيجية

A quarterly magazine published by
Watan Al-Foratin Center for Strategic Studies

مركز وطن الفراتين للدراسات الاستراتيجية

Watan Al Furatain Center for Strategic Studies